

● قررت وزارة التربية والتعليم تدريس
هذا الكتاب وطبعه على نفقتها



المملكة العربية السعودية
وزارة التربية والتعليم
التطوير التربوي

الفقه

للفصل الأول الثانوي

يوزع مجاناً للائتمان

طبعة ١٤٢٧هـ - ١٤٢٨هـ

٢٠٠٦م - ٢٠٠٧م

ح) وزارة التربية والتعليم ، ١٤٢٠ هـ

فهرسة مكتبة الملك فهد الوطنية أثناء النشر

السعودية ، وزارة التربية والتعليم

الفقه : للصف الأول الثانوي - الرياض

... ص ؛ ... سم

ردمك : ٠ - ٣٤٧ - ١٩ - ٩٩٦٠

١ - الفقه الاسلامي - كتب دراسية ٢ - التعليم الثانوي - السعودية -

كتب دراسية أ - العنوان

ديوي ٢٥٠،٧١٢ ٢٠ / ٠٦٤٧

رقم الإيداع : ٢٠ / ٠٦٤٧

ردمك : ٠ - ٣٤٧ - ١٩ - ٩٩٦٠

أشرف على التأليف والإنتاج



لهذا الكتاب قيمة مهمة وفائدة كبيرة فحافظ عليه
واجعل نظافته تشهد على حسن سلوكك معه...

إذا لم تحتفظ بهذا الكتاب في مكتبتك الخاصة في آخر
العام للاستفادة فاجعل مكتبة مدرستك تحتفظ به...

موقع الوزارة

www.moe.gov.sa

موقع الإدارة العامة للمناهج

www.moe.gov.sa/curriculum/index.htm

الإدارة العامة للمناهج وحدة العلوم الشرعية

runit@moe.gov.sa

حقوق الطبع والنشر محفوظة

لوزارة التربية والتعليم

بالمملكة العربية السعودية



بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ



فهرس الموضوعات

الصفحة	الموضوعات
	الفصل الدراسي الأول
٨	- الـدرس الأول : حفظ الشريعة للضروريات الخمس
١٣	- الـدرس الثاني : الجنائيات : (أ) الجنائية على النفس
١٣	١- القتل العمد
١٧	- الـدرس الثالث : قتل الإنسان نفسه (الانتحار)
٢٠	- الـدرس الرابع : ٢- القتل شبه العمد
٢٤	٣- القتل الخطأ
٢٩	- الـدرس الخامس : (ب) الجنائية على ما دون النفس
٣١	- الـدرس السادس : حوادث السيارات ونوع الجنائية فيها
٣٧	- الـدرس السابع : القصاص
٣٨	١- القصاص في النفس
٤٢	- الـدرس الثامن : ٢- القصاص فيما دون النفس
٤٥	- الـدرس التاسع : الديات
٤٦	أ- دية النفس
٤٧	ب- دية ما دون النفس
٥١	- الـدرس العاشر : تقدير الديات في العصر الحاضر
٥١	- من يتحمل الدية ؟
٥٣	- الـدرس الحادي عشر : أحكام المرتدين - تعريف الردة - حكمها
٥٤	- أنواعها - استتابة المرتد
٥٥	- أحكام المرتد وعقوبته
٥٦	- حكم السحرة والعرافين والمشعوذين

الصفحة	الموضوعات
	الفصل الدراسي الثاني
٦٠	-الدرس الثاني عشر : الحدود
٦٤	-الدرس الثالث عشر : دواعي الزنا
٦٩	-الدرس الرابع عشر : تعريف الزنا - حكمه - حده - شروط وجوب حد الزنا
٧٣	-الدرس الخامس عشر : عقوبة الزاني في الآخرة
٧٣	-آثار الزنا على الفرد والمجتمع
٧٦	-الدرس السادس عشر : اللواط
٨١	-الدرس السابع عشر : حد القذف
٨٧	-الدرس الثامن عشر : حد المسكر
٩٣	-الدرس التاسع عشر : المخدرات
٩٥	-المفتّرات
٩٧	-الدرس العشرون : حد السرقة
١٠٢	-الدرس الحادي والعشرون : حد قطاع الطريق (الحرابة)
١٠٤	-دفع الصائل
١٠٥	-الاختطاف
١٠٨	-الدرس الثاني والعشرون : أحكام البغاة
١١٢	-الدرس الثالث والعشرون : التعزير - تعريفه - مشروعيته - أنواعه
١١٤	-الفرق بين الحد والتعزير
١١٤	-أسباب التعزير ونماذج مما يعزر عليه
١١٧	- ثبت بأسماء المراجع والمصادر

المقدمة

الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على خير البرية وأفضل البشرية محمد بن عبد الله، الرسول الأمين وعلى آله وأصحابه وأزواجه الطيبين الطاهرين ومن تبعهم بإحسان إلى يوم الدين. أما بعد : -
فهذا كتاب الفقه للصف الأول الثانوي، وهو مؤلف جديد، بذلنا فيه جهداً علمياً ليخرج بهذه الصورة، فيكون معيناً للمعلم، في إيفهام الطلاب وتقريب المادة إليهم، وقد رُوعي في هذا التأليف جوانب تطويرية مضموناً وشكلاً تمثلت في العناية بما يلي :

- ١ - تقسيم الكتاب إلى دروس بعدد الحصص كتوزيع تقريبي مقترح للمعلم.
 - ٢ - جعل الموضوعات في عناصر والبعدها عن السرد المتتابع.
 - ٣ - تسهيل العبارة والبعدها عن غرائب الألفاظ التي يقل استعمالها قدر المستطاع.
 - ٤ - الاقتصار على الأدلة الثابتة من السنة، والأقوال الراجحة في المسائل الخلافية.
 - ٥ - ضرب الأمثلة الحية من الواقع ما أمكن تسهياً لفهم الموضوع.
 - ٦ - تخريج الأحاديث وعزوها إلى الطبقات المشهورة مع ذكر اسم الكتاب والباب مراعاة لاختلاف الطبقات.
 - ٧ - العزو بالنسبة للصحيحين إلى (فتح الباري وشرح النووي) لتداولهما وسهولة الرجوع إلى شرح الأحاديث فيهما عند الحاجة.
 - ٨ - ختم كل موضوع بما يجمع شتاته ويسهل فهمه ويكمل جوانبه، ومن ذلك :
 - أ - شرح المصطلحات الفقهية المهمة لكل موضوع، وإبرازها في حقل مستطيل.
 - ب - وضع أنشطة للموضوعات يمكن عن طريقها استيفاء الجوانب المتعلقة بالموضوع وتعويد الطلاب على البحث في المراجع.
 - ج - وضع جداول وأشكال ورسوم توضيحية تلخص الموضوع، وتعين على استذكاره.
 - د - تدوين فوائدها في نهاية بعض الموضوعات حسب الحاجة.
- وتكتمل الاستفادة من هذا الكتاب بإخلاص المعلم، وحرصه على إفادة طلابه من خلال محتوى هذا الكتاب، وتوجيههم فيما يحتاجون إليه .
والله نسأل أن يوفق الجميع لما يحبه ويرضاه، وأن يفقهنا في ديننا ويرزقنا العمل به وآخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين، وصلى الله على نبينا محمد وعلى آله وصحبه وسلم .

الفصل الدراسي الأول

الدرس الأول : حفظ الشريعة للضروريات الخمس

إن مما اتفقت عليه جميع الشرائع المحافظة على «الضروريات الخمس» .
قال الإمام الشاطبي رحمه الله تعالى : « فقد اتفقت الأمة بل سائر الملل على أن الشريعة وضعت للمحافظة على الضروريات الخمس، وهي : الدين، والنفس، والنسل، والمال والعقل»^(١).
والمأمل في كتاب الله تعالى يجد أن الله تعالى كثيراً ما يقرن بين ثلاث من كبائر الذنوب وهي : الشرك، والقتل، والزنا. وذلك لشناعتها وعظيم أثرها في تدمير الأمم وإهلاك الشعوب؛ لما تشتمل عليه من قتل للفطرة السليمة والأخلاق الكريمة والنفس الثمينة .
والمجتمع الذي تشيع فيه هذه الجرائم مجتمع مهدد بالدمار والهلاك، حيث فقد مقومات المجتمع الأساسية، لذلك اندثرت كثير من الحضارات الغابرة حتى لم يُعد لها وجود البتة. والناظر في أسباب هذا الانهيار والاحتضار السريع يجده لا يخرج عن التفريط في حفظ هذه الضروريات. فبناء الشريعة على هذه الضروريات لم يكن عبثاً ولا تخرصاً، وإنما هو محض الحكمة وعين المصلحة. وإليك أخي الطالب المأحة يسيرة عن كل ضرورة منها ليتضح لك مفهومها. مبتدئين بأكثرها أهمية وأشدنا لها حاجة .

١ - حفظ الدين

مصلحة الدين فوق كل مصلحة، فهو عماد صلاح أمر الدنيا والآخرة، ولا تستقيم أمور العباد إلا به، وقد علمنا أن الشرائع متفقة على وجوب المحافظة عليه، والدين مبني على ما اشتمل عليه كتاب الله وسنة رسوله ﷺ، ونحن مأمورون بالتمسك بهما ولا يتحقق ذلك إلا بأمرين رئيسين :

(١) الموافقات ١/ ٣٨ .

- ١ - الفعل : بإقامة أركان الدين، وتثبيت قواعده عملاً وحكماً، ودعوةً وجهاداً.
- ٢ - الترك : بدرء المفسد، وذلك باجتناّب ما ينتج عنه إما نقص في الدين فقط كالبدع وما شابهها من المعاصي، أو ذهاب للدين كلياً، وهو ما يسمى « بالردة ». ومن رحمة الله تعالى أن شرع طرقاً كثيرة للمحافظة على الدين، منها :
- (١) الأمر باجتناّب المعاصي ومعاقبة مقترفها .

قال تعالى : ﴿ وَأَنَّ هَذَا صِرَاطِي مُسْتَقِيمًا فَاتَّبِعُوهُ وَلَا تَتَّبِعُوا السُّبُلَ فَتَفَرَّقَ بِكُمْ عَنْ سَبِيلِهِ ذَٰلِكُمْ وَصَّوْنُكُمْ بِهِ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ ﴾ (١٥٣) .^(١)

- (٢) محاربة الابتداع في الدين، ومعاقبة المبتدعين والسحرة وأمثالهم .
- (٣) قتل المرتدين والزنادقة .
- (٤) الجهاد في سبيل الله بالنفس والمال .

٢ - حفظ النفس



حفظ النفس أمر ضروري مقصود لذاته، فالله قد تكرم على الإنسان حيث أوجده من العدم، وخلق في أحسن تقويم، وجعله في أكمل صورة، فَحَرِيٌّ بِهِ أَنْ يَحْفَظَ عَلَى نَفْسِهِ شُكْرًا لِلَّهِ وَحَمْدًا، وَأَنْ يَحْمِيَهَا عَنْ كُلِّ مَا يُؤْدِي إِلَى إِتْلَافِهَا أَوْ إِتْلَافِ جُزْءٍ مِنْهَا، فَلَا يَكُونُ سَبَبًا فِي قَتْلِ نَفْسِهِ وَإِزْهَاقِ رُوحِهِ، وَلَا يَتَعَدَى عَلَى غَيْرِهِ بِمَا يَنْتُجُ عَنْهُ الْوُقُوعُ فِي هَذَا الذَّنْبِ الْعَظِيمِ . قَالَ اللَّهُ تَعَالَى نَاهِيًا عَنْ ذَلِكَ : ﴿ وَلَا تَقْتُلُوا أَنْفُسَكُمْ إِنَّ اللَّهَ كَانَ بِكُمْ رَحِيمًا ﴾ (٢) .

وقال تعالى : ﴿ وَمَنْ يَقْتُلْ مُؤْمِنًا مُتَعَمِّدًا فَجَزَاؤُهُ جَهَنَّمُ خَالِدًا فِيهَا وَغَضِبَ اللَّهُ عَلَيْهِ وَلَعْنَتْهُ وَأَعَدَّ لَهُ عَذَابًا عَظِيمًا ﴾ (٩٣) .^(٣)

وقتل النفس إحدى الموبقات السبع، وقد قال ﷺ في بيان خطره : « لا يزال المؤمن في

(٣) سورة النساء : آية ٩٣ .

(٢) سورة النساء : آية ٢٩ .

(١) سورة الأنعام : آية ١٥٣ .

فُسْحَةٌ مِنْ دِينِهِ مَا لَمْ يَصِبْ دَمًا حَرَامًا» رواه البخاري^(١).

٣ - حفظ النسل



حفظ النسل من الركائز الضرورية في الحياة، ومن أسباب عمارة الأرض، وفيه تكمن قوة الأمم، ولذا عُنِيَ الإسلام بحماية النسل من جانبيين :

١ - وجودي : وذلك بالحث على ما يحصل به استمرار النسل وبقاؤه وكثرته كالأمر بالإنكاح والترغيب فيه .

٢ - عدمي : وذلك بتحريم الزنا والمعاقبة عليه وتحريم مقدماته من نظر ونحوه . قال الله تعالى :

﴿ قُلْ لِلْمُؤْمِنِينَ يَغُضُّوا مِنْ أَبْصَارِهِمْ وَيَحْفَظُوا فُرُوجَهُمْ ذَلِكَ أَزْكَى لَهُمْ إِنَّ اللَّهَ خَبِيرٌ بِمَا يَصْنَعُونَ ﴿٢٠﴾
وَقُلْ لِلْمُؤْمِنَاتِ يَغْضُضْنَ مِنْ أَبْصَارِهِنَّ وَيَحْفَظْنَ فُرُوجَهُنَّ ﴾^(٢).

ومن حكمة الله تعالى أن جعل في الذكر والأنثى طبائع وغرائز فطرية ليتحقق البقاء البشري المؤقت، وقيدتها بضوابط تمنع الإنسان وتكبح جماحه عن تعدي حدود الله تعالى .

كما حرم الله الوقوع في أعراض الناس بالقذف بالزنا أو اللواط، ولم يجعل الشارع الحكيم الكيَّ بالعقاب الرادع أول الأدوية، وإنما شرع قبل ذلك الأسس القوية الواقية من اقتراف المحرم . فشرع الأحكام وأرشد إلى الآداب كالأمر بغض البصر، وتحريم الخلوة بالأجنبية واختلاط النساء بالرجال، وتبرجهن، وسفرهن بدون محرم ونحو ذلك .

٤ - حفظ العقل



العقل منَّة كبرى ونعمة عظيمة أنعم الله به على الإنسان وميزه به عن سائر الحيوان، فإذا فقد الإنسان عقله صار كالبهيمة .

(١) صحيح البخاري مع الفتح ١٢ / ١٨٧ . كتاب الديات، باب قول الله تعالى : ﴿ وَمَنْ يَقْتُلْ مُؤْمِنًا مُتَعَدِّيًا فَجَزَاءُ لَهُ جَهَنَّمُ ﴾ .

(٢) سورة النور : آية ٣٠ - ٣١ .



والمحافظة على العقل والحرص على سلامته أمر مغروس في الفطر ومتفق عليه بين عقلاء البشر، وقد جاءت جميع الشرائع بالمحافظة عليه، والعقل مناط التكليف لأن الإنسان يميز به بين المصالح والمفاسد، فلا تكليف على غير العاقل، لذلك كله حرم الله كل ما يفسد العقل أو يخل به .

ومفاسدات العقل نوعان :

١ - حسية : كالخمر والمخدرات، إذ هي مفتاح كل شر، فكم حصل بسببها من إفساد عقول وتفويت مصالح . قال تعالى في بيان أضرار الخمر الوخيمة : ﴿ إِنَّمَا يَرِيدُ الشَّيْطَانُ أَنْ يُوقِعَ بَيْنَكُمُ الْعَدَاوَةَ وَالْبَغْضَاءَ فِي الْخَمْرِ وَالْمَيْسِرِ وَيَصُدَّكُمْ عَنْ ذِكْرِ اللَّهِ وَعَنِ الصَّلَاةِ فَهَلْ أَنْتُمْ مُنْتَهُونَ ﴾ (٩١) ﴿١﴾ .

٢ - معنوية : وهي التصورات الفاسدة التي تطرأ على العقول بسبب خوضها فيما لا تدركه مما استأثر الله بعلمه ولا مصلحة للناس في التفكير فيه .

٥ - حفظ المال



من الضروريات التي لا تستقيم مصالح الناس إلا بها المال، فهو عصب الحياة، قال تعالى : ﴿ وَلَا تَوَدُّوا السُّفَهَاءَ أَمْوَالِكُمْ الَّتِي جَعَلَ اللَّهُ لَكُمْ قِيَمًا ﴾ (٢)، والحاجة إلى المال ماسة للفرد والمجتمع، والمراد بالمال : كل ما يتموله الإنسان من متاعٍ أو نقدٍ أو نحوهما .

والمال محفوظ في الشريعة من طريقين :

١ - وجودي : وذلك بالحث على التكسب وإنفاق المال في وجوهه الشرعية .

٢ - عدمي : بتحريم الاعتداء على المال أو إضاعته، وشرعية الدفاع عنه، ومعاقبة سارقه .

وكانت - بحمد الله - العقوبات المترتبة على كل جنائية مكافئة لها دون زيادة أو نقص . كيف

لا وهو تشريع العليم الحكيم سبحانه وتعالى !؟

(٢) سورة النساء : آية ٥ .

(١) سورة المائدة : آية ٩١ .



أسئلة

- س ١ : عدد الضروريات الخمس مرتبة حسب أهميتها .
- س ٢ : ما حكم حفظ المال مع الدليل ؟
- س ٣ : شرعت طرق كثيرة للمحافظة على الضروريات الخمس حدد نوع الضرورية أمام الطريق المحافظ عليها :
- أ- الحث على التكسب []
- ب- الأمر بالنكاح []
- ج- الترغيب في الطاعات ومعاقبة العصاة []
- د- تحريم الامتناع عن الأكل والشرب على الدوام []
- س ٤ : قد تشترك بعض المحرمات في الإخلال بأكثر من ضرورة، اذكر الضروريات التي يخل بها التدخين .
- س ٥ : اذكر ثلاثة ضوابط شرعها الله لتوجيه الغريزة الجنسية في الإنسان لتحميه من الوقوع في جريمة الزنا .

نشاط



- كيف ترد على من زعم أن إيقاع العقوبة على المجرمين في منتهى الوحشية ؟
- اكتب في حدود ثلاثة أسطر عن أسباب انهيار الحضارات السابقة حسب فهمك للموضوع .

الدرس الثاني : الجنايات

الكلام عن الجنايات فرع عن الكلام على الضروريات الخمس، إذ إن الناس قد يصدر منهم مخالفة لأوامر الله ونواهيه فيقعون فيما ينتج عنه الإخلال بإحدى هذه الضروريات . لذا آثرنا إفراد كل جناية على حدة لتفصيل القول فيها .

تعريف الجناية



الجناية لغة : الذنب والجريمة .
وشرعاً : التعدي على البدن بما يوجب قصاصاً أو مالاً .
والجناية إما أن تكون : (أ) على النفس . (ب) على ما دون النفس .

(أ) الجناية على النفس

المراد بالجناية على النفس « القتل » وهو ثلاثة أنواع :

- ١ - القتل العمد .
- ٢ - القتل شبه العمد .
- ٣ - القتل الخطأ .

أولاً : القتل العمد

تعريفه



أن يقصد من يعلمه آدمياً معصوماً فيقتله بما يغلب على الظن موته به .



محرم وهو من أكبر الكبائر، وقد قرن الله تعالى القتل بالشرك به حيث قال: ﴿وَالَّذِينَ لَا يَدْعُونَ مَعَ اللَّهِ إِلَهًا آخَرَ وَلَا يَقْتُلُونَ النَّفْسَ الَّتِي حَرَّمَ اللَّهُ إِلَّا بِالْحَقِّ وَلَا يَزْنُونَ﴾^(١).
وتحريم القتل ثابت بالكتاب والسنة والإجماع.

فمن الكتاب قوله تعالى: ﴿وَمَنْ يَقْتُلْ مُؤْمِنًا مُتَعَمِّدًا فَجَزَاؤُهُ جَهَنَّمُ خَالِدًا فِيهَا وَغَضِبَ اللَّهُ عَلَيْهِ وَلَعَنَهُ وَأَعَدَّ لَهُ عَذَابًا عَظِيمًا﴾^(٢).

ومن السنة قوله ﷺ: «اجتنبوا السبع الموبقات قالوا: يا رسول الله وما هن؟ قال: الشرك بالله، والسحر، وقتل النفس التي حرم الله إلا بالحق، وأكل الربا، وأكل مال اليتيم، والتولي يوم الزحف، وقذف المحصنات المؤمنات الغافلات» متفق عليه^(٣).
وأما الإجماع: فقد أجمع العلماء على تحريم القتل العمد.



لقتل العمد صور كثيرة منها:

- ١- أن يقتل شخصاً بآلة حادة تنفذ في البدن مثل: السكين، والمسدس، ونحوهما.
- ٢- أن يقتله بشيء ثقيل كالصخرة ونحوها.
- ٣- أن يلقيه من مكان عالٍ.
- ٤- أن يلقيه في نار، أو يغرقه في ماء لا يمكنه التخلص منهما.
- ٥- أن يخنقه بحبل ونحوه، أو يسد فمه وأنفه حتى يموت.
- ٦- أن يسقيه سمًا، أو يدسه في طعامه.

(٢) سورة النساء: آية ٩٣.

(١) سورة الفرقان: آية ٦٨.

(٣) صحيح البخاري مع الفتح ١٢ / ١٨١ كتاب الحدود، باب رمي المحصنات. وصحيح مسلم بشرح النووي ٢ / ٨٣ كتاب الإيمان، باب بيان الكبائر وأكبرها.



يترتب على القتل عمداً ثلاثة حقوق :

١ - حقُّ الله تعالى : لارتكاب القاتل هذه الكبيرة غير مكترث بنهي الله وعقوبته الشديدة التي رتبها على فاعل هذه الجريمة، ولا يسقط حق الله تعالى إلا بتوبة القاتل توبة صادقة، ومن عظم القتل أن الله لم يشرع كفارةً على قاتل العمد لمحو ذنبه، لأن القتل عمداً أعظم من أن تكفره الكفارة .

٢ - حقُّ لأولياء الدم : أولياء المقتول مخيرون بين أمور ثلاثة :

أ - المطالبة بالقصاص . ب - أخذ الدية المغلظة . ج - العفو « مجاناً » .

ودليل استحقاق الأولياء المطالبة بالقصاص قوله تعالى : ﴿ يَتَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا كُنِبَ عَلَيْكُمْ **الْقِصَاصُ فِي الْقَتْلِ** ﴾ ^(١) وقوله ﷺ : « كتاب الله القصاص » متفق عليه ^(٢) .

وقد أجمعت الأمة على ثبوت القصاص في القتل عمداً .

أما دليل استحقاقهم الدية - إذا أسقطوا القصاص - فقوله تعالى : ﴿ فَمَنْ عَفَىٰ لَهُ مِنْ أَخِيهِ شَيْءٌ **فَأَبِيعْ بِالْمَعْرُوفِ وَأَدِّءْ إِلَيْهِ بِإِحْسَنٍ ذَلِكَ تَخْفِيفٌ مِّن رَّبِّكُمْ** ﴾ ^(٣) وقوله ﷺ : « من قُتِلَ لَهُ

قتيلٌ فهو بخير النظرين إما أن يُودَىٰ وإما أن يُقَاد » متفق عليه ^(٤) .

ومن أدلة العفو عموم قوله تعالى في صفات المتقين : ﴿ **وَالْعَافِينَ عَنِ النَّاسِ** ﴾ ^(٥) .

٣ - حقُّ للقتيل : حق القتل على قاتله لا يسقط في الآخرة سواء عفا أولياؤه أم أخذوا الدية وكذا لو اقتصوا من القاتل، فللمقتول حق الأخذ من حسنات قاتله في الآخرة بقدر ما يستحقه عليه، وإن شاء الله

(١) سورة البقرة : آية ١٧٨ . وسيأتي بإذن الله تعالى مزيد بيان للقصاص في موضعه .

(٢) صحيح البخاري مع الفتح ٣٠٦/٥ ، كتاب الصلح، باب الصلح في الدية، وصحيح مسلم بشرح النووي ١١/١٦٢ . كتاب القسامة، باب إثبات القصاص في الأسنان وما في معناها . ومعنى : « كتاب الله القصاص » أي حكم كتاب الله وجوب القصاص .

(٣) سورة البقرة : آية ١٧٨ .

(٤) صحيح البخاري مع الفتح ١٢/٢٠٥ ، كتاب الديات، باب من قتل له قتيل فهو بخير النظرين، وصحيح مسلم بشرح النووي ٩/١٢٩ ، كتاب الحج، باب تحريم مكة وتحريم صيدها وخلاتها وشجرها ومعنى قوله : (يودى) تدفع له الدية، و(يقاد) يستحق القود وهو القصاص .

(٥) سورة آل عمران : آية ١٣٤ .

تعالى أرضى المقتول من عنده بأن يعطيه حتى يرضى تكراً منه وفضلاً إذا علم الله صدق توبة القاتل .

مصطلحات



- ولي الدم : هو الذي له أن يقتص أو يعفو، وهم ورثة المقتول جميعاً من الرجال والنساء صغاراً كانوا أم كباراً .

- المعصوم : هو كل من لا يجوز قتله من مسلم أو ذميٍّ ونحوهما .

أسئلة

- س ١ : عرف الجناية شرعاً، واذكر العبارة المرادفة لها الجارية على السنة الناس .
- س ٢ : سمّ أنواع القتل مرتبة حسب الخطورة .
- س ٣ : عرف القتل العمد، وما الدليل على تحريمه ؟
- س ٤ : أعط ثلاث صور للقتل العمد مبيناً سبب اندراجها تحت هذا النوع من القتل .
- س ٥ : ما الحقوق المتعلقة بالقتل عمداً ؟ وما سبب عدم وجوب الكفارة في هذا النوع ؟
- س ٦ : القتل له حق على قاتله فهل يسقط باستيفاء أوليائه القصاص في الدنيا ؟ فصّل القول في ذلك .

س ٧ : أكمل الفراغات التالية :

أ - أولياء المقتول مخيرون بين ثلاثة أمور :

١ - ٢ - ٣ -

ب - حق القتل على قاتله في الآخرة، وله الأخذ من

قاتله بقدر

ج - يستحق أولياء المقتول إذا أسقطوا القصاص عن القاتل .

الدرس الثالث: الانتحار

إن المسلم حقاً هو الذي هداه الله لدينه ووفقه لمعرفة أسباب السعادة، وأهمها : الإيمان بالله تعالى وبما جاء عنه، وتصديق رسوله ﷺ والعمل بمقتضى هذا الإيمان . وما كثرة حوادث الانتحار في المجتمعات الغربية إلا بسبب بُعدها عن المصدر الإلهي الصحيح ونظراً لغلو بعض المسلمين في مدح تلك المجتمعات غافلين عن سيئاتهم آثرنا أفراد الكلام عن موضوع الانتحار لخطورته مع دخوله في قتل العمد .

تعريف الانتحار

الانتحار : هو قتل الإنسان نفسه عمداً .

حكمه

محرم، وهو كبيرة من كبائر الذنوب، وقد ثبت تحريمه بالكتاب والسنة . قال الله تعالى : ﴿وَلَا تَقْتُلُوا أَنْفُسَكُمْ إِنَّ اللَّهَ كَانَ بِكُمْ رَحِيمًا﴾^(١) وقال تعالى : ﴿وَلَا تُلْقُوا بِأَيْدِيكُمْ إِلَى التَّهْلُكَةِ وَأَحْسِنُوا إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُحْسِنِينَ﴾^(٢) . وقال ﷺ : « من تردى من جبل فقتل نفسه فهو في نار جهنم يتردى فيها خالداً مخلداً فيها أبداً، ومن تحسّى سمّاً فقتل نفسه فسمّه في يده يتحساه في نار جهنم خالداً مخلداً فيها أبداً، ومن قتل نفسه بحديدة فحديدته في يده يجأ بها في بطنه في نار جهنم خالداً مخلداً فيها أبداً» متفق عليه^(٣) .

(١) سورة النساء : آية ٢٩ .

(٢) سورة البقرة : آية ١٩٥ .

(٣) صحيح البخاري مع الفتح ١٠ / ٢٤٧ كتاب الطب، باب : شرب السم والدواء به وما يخاف منه والخبيث، وصحيح مسلم بشرح النووي ٢ / ١١٨، كتاب الإيمان، باب غلط تحريم قتل الإنسان نفس، وسين السم مثلثة والأفصح فتحها .

وقد ورد في إحدى الغزوات قصة الرجل الذي قتل نفسه لما جرح جرحاً شديداً بأن وضع ذباب سيفه بين ثديه وتحامل عليه فقتل نفسه فقال رسول الله ﷺ : «أَمَا إِنَّهُ مِنْ أَهْلِ النَّارِ» رواه البخاري (١).
بناءً على هذه الأدلة ونحوها فإنه يحرم على الإنسان أن يتسبب في إلحاق الضرر بنفسه كما حرم عليه إلحاق الضرر بغيره.

الحكمة من تحريم الانتحار



إن الإنسان مُلْكٌ لخالقه ومولاه، ولا يجوز لأحد البتة أن يتصرف في ملك غيره بدون إذنه لا عقلاً ولا شرعاً. وأنت أيها الإنسان في حقيقة الأمر مؤتمن على أمانات كثيرة أعظمها نفسك التي بين جنبيك، وقد أمرك الله بالحفاظ عليها شأن سائر الودائع حتى يستردها منك ربك متى شاء سبحانه وتعالى. والمنتحر بفعله هذا قد ارتكب جريمتين عظيمتين هما :

١ - عدم الرضا بقضاء الله وقدره وضعفه عن الصبر عليه.

٢ - التعدي على ما لا يملكه.

فسعادة المرء وهدايته لا تتأتى إلا باتباعه هدى الله، وشقاؤه وضلاله بسبب إعراضه عن ذكره، قال الله تعالى : ﴿فَمَنْ اتَّبَعَ هُدَايَ فَلَا يَضِلُّ وَلَا يَشْقَىٰ ﴿١٢٣﴾ وَمَنْ أَعْرَضَ عَن ذِكْرِي فَإِنَّ لَهُ مَعِيشَةً ضَنْكًا وَنَحْشُرُهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ أَعْمَىٰ ﴿١٢٤﴾﴾ (٢).

(١) صحيح البخاري مع الفتح ٦ / ٨٩، كتاب الجهاد والسير، باب : لا يقال فلان شهيد . (ذباب السيف : حده أو طرفه).

(٢) سورة طه : آية ١٢٣ - ١٢٤ .

أسئلة

- س ١ : عرف الانتحار، وما حكمه، مع ذكر الدليل .
- س ٢ : بيّن الحكمة من تحريم الانتحار .
- س ٣ : (الانتحار سلوك يوحى بعدم رضا المنتحر بقضاء الله وقدره) ناقش هذه العبارة .
- س ٤ : أكمل الفراغات التالية : -
- أ - اشتمل حديث الرسول ﷺ الدال على تحريم الانتحار على صور للانتحار هي :

- ١ -
- ٢ -
- ٣ -

ب - سعادة الإنسان تحصل بـ وشقاؤه يكون بسبب

نشاط



اكتب مقالاً توضح فيه مدى تزايد أعداد جرائم الانتحار في الدول الغربية مقارنة بالدول الإسلامية .

الدرس الرابع : ثانياً : القتلُ شِبْهُ العَمْدِ

تعريفه

أن يقصد الاعتداء على آدمي معصوم بما لا يقتل غالباً فيموت به . ويسمى « خطأ العمد » و« عمد الخطأ »، وذلك لوجود العمد في الاعتداء والخطأ في القتل .

حكمه

محرم، لأنه اعتداء وظلم . قال الله تعالى : ﴿ وَلَا تَعْتَدُوا إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ الْمُعْتَدِينَ ﴾^(١) . وقال ﷺ : « كل المسلم على المسلم حرام دمه وماله وعرضه » رواه مسلم^(٢) . ومن أدلة شبه العمد ما ورد عن أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أنه قال : اقتتل امرأتان من هذيل فرمت إحداهما الأخرى بحجر فقتلتها وما في بطنها فاختصموا إلى النبي ﷺ فقضى أن دية جينيتها غرة عبد أو وليدة وقضى أن دية المرأة على عاقلتها . رواه البخاري^(٣) .

صور القتل شبه العمد

من صور القتل شبه العمد ما يلي :

١ - أن يضربه بسوط أو عصا صغيرة أو حجر صغير في غير مقتل فيموت بسببه .

٢ - أن يلكمه بيده أو يصفعه^(٤) فيموت بسبب ذلك .

(١) سورة البقرة : آية ١٩٠ .

(٢) صحيح مسلم بشرح النووي ١٦ / ١٢٠ كتاب البر والصلة والآداب ، باب تحريم ظلم المسلم وخذله واحتقاره .

(٣) صحيح البخاري مع الفتح ١٢ / ٣١٢ كتاب الديات ، باب جنين المرأة وأن العقل على الوالد وعصبة الوالد لا على الولد . والغرة

هنا : العبد والأمة ، أما الوليدة : فالأمة خاصة .

(٤) اللكم : الضرب بجُمع الكف ، والصفع : ضرب القفا خاصة بجُمع الكف .

- ٣- أن يلقيه في ماء قليل . فيموت بسبب ذلك .
٤- أن يصيح بعاقل وهو غافل فيموت بذلك .

ما يترتب عليه



يترتب على هذا النوع من القتل أمران هما :

- ١- وجوب الدية المغلظة .
٢- وجوب الكفارة .

ومن رحمة الله تعالى بالجاني أن جعل الدية على عاقلة الجاني من باب النصرة والإعانة والمواساة لقريبهم لئلا تجحف بمال القاتل وتكون مؤجلة على ثلاث سنين، ففارق بذلك «القتل العمد» .
وكفارة القتل شبه العمد مثل كفارة القتل الخطأ الآتية فيما بعد وهي : عتق رقبة مؤمنة فإن لم يجد فصيام شهرين متتابعين، وليس في كفارة القتل إطعام .
والحكمة من مشروعية الكفارة : محو الإثم الحاصل بسبب التفريط في قتل نفس مؤمنة .
وهناك وجوه اتفاق واختلاف بين «القتل العمد» و«القتل شبه العمد» تتضح من خلال الجدول التالي :

«وجوه الاتفاق والاختلاف بين القتل العمد وشبه العمد»

يتفقان في : -		
أ) وجود القصد .		
ب) تغليظ الدية .		
ويختلفان في :		
م	العمد	شبه العمد
١	الآلة تقتل غالباً	الآلة غالباً لا تقتل .
٢	فيه القصاص	لا قصاص فيه .
٣	الدية في مال القاتل خاصة	الدية على العاقلة .
٤	الدية حالّة (فوراً)	الدية مؤجلة ثلاث سنين .
٥	عدم وجوب الكفارة	وجوب الكفارة .



العاقلة : هم ذكور عصابة الجاني فلا يدخل الزوج ولا الإخوة لأم ولا الإناث .
الدية المغلظة : تغليظ الدية ليس في أعدادها فهي مئة من الإبل في الديتين المغلظة والمخففة، وإنما التغليظ في أسنانها؛ لأنها تكون حينئذ أكثر ثمناً، والدية المغلظة كالتالي :
 ٣٠ حقة، ٣٠ جذعة، ٤٠ خلفة (أي حوامل).
الغرة : دية الجنين إذا أسقط ميتاً، وقدرها عبداً أو أمة، أو نصف عشر دية القتل الخطأ، وهي خمس من الإبل.

أسئلة

- س ١ : عرف القتل شبه العمد، وبم يسمى ؟
 - س ٢ : اذكر دليل تحريم القتل شبه العمد من السنة.
 - س ٣ : أعط صورتين من صور القتل شبه العمد .
 - س ٤ : ماذا يجب بالقتل شبه العمد ؟
 - س ٥ : ما المراد بتغليظ الدية ؟ وما كفارة القتل شبه العمد ؟
 - س ٦ : ما الحكمة من مشروعية الكفارة في القتل شبه العمد ؟
 - س ٧ : وضح وجه الاختلاف بين القتل العمد وشبه العمد .
 - س ٨ : حدّد العاقلة . وهل يدخل فيهم الأخ لأم ؟ ولماذا ؟
 - س ٩ : اختر الإجابة الصحيحة :
- أ - دية القتل شبه العمد [حالة « فوراً » - مؤجلة بعد عام - بعد ثلاث سنين] .

ب - يترتب على القتل شبه العمد [وجوب الدية والكفارة - الدية فقط - القصاص -
التخيير بين القصاص والدية] .

نشاط



بعد أن عرفت أصناف الإبل الواجبة في الدية فما سنُّ كل منها؟ وما وجه تسميتها بذلك؟

(انظر : كتاب الروض المربع، باب زكاة بهيمة الأنعام . مع الاستفادة من معلمك لمعرفة الإجابة الصحيحة) .

ثالثاً : «القتل الخطأ»

تعريفه : هو أن يفعل المكلف ما يباح له فعله فيصيب آدمياً معصوماً فيقتله .

أنواعه : القتل الخطأ نوعان :

الأول : قتلٌ خطأً محضٌ : وهو ما قصد فيه الجاني الفعل دون الشخص إلا أنه أخطأ في فعله : كأن يرمي صيداً فيصيب آدمياً .

الثاني : قتلٌ في معنى القتل الخطأ : وهو ما لا قصد فيه إلى الفعل ولا الشخص ويكون :

أ- بالمباشرة : كمن سقط منه شيء كان يحمله على آخر فقتله .

ب- أو التسبب : مثل من حفر بئراً في محلٍ لا يجوز له حفرها فيه فسقط فيها إنسان فمات .

ويندرج تحت هذا النوع من القتل : عمد الصبي والمجنون فإنه يعتبر خطأً؛ لأنهما غير مكلفين .

وكذلك لو نامت امرأة فانقلبت على طفلها ولم تشعر به فمات فعليها الدية والكفارة لأنها

من أهل التكليف وقد فرطت بذلك .

ما يترتب عليه : يترتب على قتل الخطأ ما يلي :

١- وجوب الدية المخففة : وتحملها العاقلة، وتكون مؤجلة ثلاث سنين .

٢- وجوب الكفارة : وتكون على القاتل خاصة، وهي عتق رقبة فإن لم يجد صام شهرين متتابعين .

وتسقط الكفارة إذا لم يكن ثمَّ تفريط من القاتل بأيِّ وجه من الوجوه مثل : من حفر بئراً

في ملكه لينتفع الناس بها، فلو سقط فيها شخص يريد أن يستقي منها فمات فلا دية ولا

كفارة^(١) .

(١) فتوى اللجنة الدائمة - انظر مجلة الدعوة عدد ٨٤٣ - تاريخ ١١/٢/١٤٠٢ هـ .


وتسقط الدية دون الكفارة فيما إذا رمى المسلم صف الكفار فأصاب مسلماً .

أمّا إن كان المقتول من قوم بيننا وبينهم ميثاق فتجب الدية والكفارة .

والدليل على مسائل قتل الخطأ قوله تعالى : ﴿ وَمَا كَانَ لِمُؤْمِنٍ أَنْ يَقْتُلَ مُؤْمِنًا إِلَّا خَطَأً وَمَنْ قَتَلَ مُؤْمِنًا خَطَأً فَتَحْرِيرُ رَقَبَةٍ مُؤْمِنَةٍ وَدِيَةٌ مُسَلَّمَةٌ إِلَىٰ أَهْلِهِ ۖ إِلَّا أَنْ يَصَدَّقُوا فَإِنْ كَانَ مِنْ قَوْمٍ عَدُوٍّ لَكُمْ وَهُوَ مُؤْمِنٌ فَتَحْرِيرُ رَقَبَةٍ مُؤْمِنَةٍ وَإِنْ كَانَ مِنْ قَوْمٍ بَيْنَكُمْ وَبَيْنَهُمْ مِيثَاقٌ فِدْيَةٌ مُسَلَّمَةٌ إِلَىٰ أَهْلِهِ ۖ وَتَحْرِيرُ رَقَبَةٍ مُؤْمِنَةٍ فَمَنْ لَمْ يَجِدْ فَصِيَامُ شَهْرَيْنِ مُتَتَابِعَيْنِ تَوْبَةً مِّنَ اللَّهِ وَكَانَ اللَّهُ عَلِيمًا حَكِيمًا ﴾ (١) .

وليس على القاتل خطأً إن لم يعمد؛ لعموم قوله تعالى : ﴿ وَلَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ فِيمَا أَخْطَأْتُم بِهِ ﴾ (٢) .

أما عن حكمة إيجاب الكفارة على القاتل خطأً فذلك احتراماً للنفس المتلفة وتطهيراً للقاتل، لأنه لا يخلو من نوع تفريط، ولئلا يخلو القاتل من تحمل شيء بسبب جنايته، حيث لم يتحمل من الدية شيئاً .



(١) سورة النساء : آية ٩٢ .

(٢) سورة الأحزاب : آية ٥ .

«وجوه الاتفاق والاختلاف بين القتل شبه العمد والقتل الخطأ»

يتفقان في : -	
١- أن الدية تدفعها العاقلة .	
٢- أن الدية مؤجلة .	
٣- وجوب الكفارة .	
ويختلفان في : -	
الخطأ	شبه العمد
الدية مخففة	الدية مغلظة
لا قصد فيه للاعتداء	فيه قصد الاعتداء


مصطلحات



المعاهد : من كان من أهل الحرب إذا عقد الإمام أو نائبه معهم عقداً على ترك القتال مدة بعوض .

الذمي : هو الكافر الذي يقيم مع المسلمين على الدوام أو بلغة العصر الحاضر من يتجنس بجنسية دولة إسلامية كالأقباط في مصر .

المستأمن : هو الكافر الذي يقيم بين المسلمين بعقد أمان إقامة غير دائمة .



أسئلة

- س ١ : عرف القتل الخطأ، واذكر نوعيه إجمالاً .
- س ٢ : متى يعتبر العمد خطأ في القتل ؟
- س ٣ : يجب بقتل الخطأ أمران، ما هما ؟
- س ٤ : مثل لصورة قتل خطأ تسقط فيها الدية، وأخرى تسقط فيها الكفارة .
- س ٥ : ماذا يجب بقتل المعاهد خطأ ؟ مع ذكر الدليل على ذلك .
- س ٦ : كيف تجمع بين إيجاب الكفارة على القاتل خطأ وقوله تعالى : ﴿ **وَلَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ** **فِيمَا أَخْطَأْتُم بِهِ** ﴾ ؟

س٧ : اذكر وجوه الاتفاق بين القتل شبه العمد والقتل الخطأ .

س٨ : تحت أي نوع من أنواع القتل الثلاثة تندرج الصور التالية مع التعليل :

(١) من ألقى شخصاً في بركة ماء عالماً أنه لا يجيد السباحة فمات بسبب ذلك .

(٢) رجل حفر بئراً في طريق الناس فسقط فيها إنسان فمات .

(٣) أمٌ انقلبت على طفلها الرضيع وهي نائمة فمات بسبب ذلك .

(٤) رجل ضرب آخر على ظهره فمات متأثراً بذلك .

(٥) من تغافل شخصاً فصاح به رافعاً صوته فمات .

(٦) صبي تعمد طعن رجل بسكين فمات بذلك .

(٧) رجلٌ أوثق شخصاً وربطه ثم طرحه في طريق السيارات فصدته سيارة فمات .

س٩ : اكتب خطأً تحت الإجابة الصحيحة فيما يلي :

أ - الواجب بقتل الخطأ في قتل المؤمن [الدية - الكفارة - الدية والكفارة - القصاص] .

ب - الواجب بقتل الخطأ في قتل المعاهد [الدية - الكفارة - الدية والكفارة - القصاص] .

ج - الواجب بقتل الخطأ في قتل المؤمن من أهل الحرب [الدية - الكفارة - الدية والكفارة -

القصاص] .

الدرس الخامس : (ب) الجنائية على ما دون النفس

إذا حصل اعتداءٌ أو جنائيةٌ على بدن إنسانٍ ولم يترتب على ذلك وفاة المعتدى عليه فلا تخلو هذه الجنائية من حالتين :

الحالة الأولى

الجنائية على الأطراف : وذلك يكون إما :

أ - بإتلاف الطرف بقطع ونحوه : كإتلاف العين، وقطع الأذن، أو اللسان، أو اليد، أو الرّجل، أو الإصبع، ونحو ذلك .

ب - أو بإذهاب منفعة أحد أعضائه : كإذهاب إحدى الحواس : كالسمع، والبصر، والشم، والذوق، والعقل، والكلام، وغيرها .

ج - أو بجرح سواء أكانت الجراح في الرأس والوجه، وهي ما تسمى بالشجاج أم كانت في سائر أجزاء البدن . والشجاج نوعان من حيث ما يجب بالجنائية عليها :

١) ما فيه حكومة : كأن تشق الجلد شقاً يسيراً لا ينزل منه دم^(١)، أو ينزل دم يسيراً^(٢) أو تبضع اللحم فقط^(٣)، أو تغوص فيه^(٤)، أو لا يكون بينها وبين العظم إلا قشرة رقيقة^(٥) .

٢) ما فيه دية مقدرة^(٦) : كأن تصل الشجة إلى العظم وتوضحه وتسمى «الموضحة»، أو تهشمه وتسمى «الهاشمة»، أو تنقله من موضعه بعد كسره وتسمى «المنقّلة»، أو تصل إلى جلدة الدماغ وتسمى «المأمومة»، أو تخرق جلدة الدماغ وتسمى «الدامغة» .

وهذه الشجاج مذكورة بالترتيب ابتداءً من الأخف إلى الأشد .

(١) وتسمى الحارصة . (٢) وتسمى البازلة . (٣) وتسمى الباضعة . (٤) وتسمى المتلاحمة . (٥) وتسمى السمحاق . (٦) سيأتي تقدير ديات الشجاج وغيرها في موضعه إن شاء الله تعالى .

أما جروح سائر البدن فلها حالتان :

- ١- أن يبلغ الجرح تجويف الصدر أو البطن بأن يطعنه فتصل إلى جوفه وتسمى « الجائفة ».
- ٢- ألا يبلغ الجوف كأن يجرح يده، أو قدمه، أو فخذه، ونحو ذلك.

الحالة الثانية



الجنابة بكسر العظام (غير عظام الرأس والوجه) وهي نوعان :

- أ- ما فيه دية : وذلك إذا انكسر العظم بشرط أن ينجر مستقيماً مثل : الضلع، والترقوة، والزند.
- ب- ما لا دية فيه : كسائر العظام مثل : كسر عظم الساق، أو الفخذ، أو القدم، ونحو ذلك ففي ذلك كله حكومة.

مصطلح



الحكومة : هي نسبة من الدية يقدرها أصحاب الاختصاص بحسب ما أنقصته الجنابة .

أسئلة

- س ١ : الجنابة على ما دون النفس لا تخلو من حالتين اذكرها .
- س ٢ : متى يسمى الجرح « شجة » ؟ مع ذكر مثالين لها .
- س ٣ : عرف « الحكومة »، ومتى تجب ؟
- س ٤ : مثل بثلاثة أمثلة للشجاج التي فيها دية مقدرة .
- س ٥ : ما المقصود بما يلي : الجائفة، الموضحة، المأمومة ؟
- س ٦ : متى تجب الدية في كسر العظام ؟

الدرس السادس : حوادث السيارات ونوع الجناية فيها

تمهيد

من نعم الله علينا في هذا العصر ما سخره لنا من وسائل النقل الحديثة في البر والبحر والجو التي تحملنا من مكان إلى آخر قال الخالق جل في علاه : ﴿ وَتَحْمِلُ أَثْقَالَكُمْ إِلَىٰ بَلَدٍ لَّمْ تَكُونُوا بَلِغِيهِ إِلَّا بِشِقِّ الْأَنْفُسِ إِنَّ رَبَّكُمْ لَرءُوفٌ رَّحِيمٌ ﴿٧﴾ وَالْخَيْلَ وَالْبِغَالَ وَالْحَمِيرَ لِتَرْكَبُوهَا وَزِينَةً وَيَخْلُقُ مَا لَا تَعْلَمُونَ ﴿٨﴾ ﴾ (١).



قال الشيخ السعدي رحمه الله في تفسيره : « ويخلق ما لا تعلمون مما يكون بعد نزول القرآن، من الأشياء التي يركبها الخلق في البر والبحر والجو، ويستعملونها في منافعهم ومصالحهم» (٢) فيجب علينا شكر الله على نعمه الظاهرة والباطنة.

توصيات وضوابط عند قيادة السيارة

- من أهم وسائل النقل وأكثرها استخداماً السيارات فلا بد عند قيادتها من مراعاة التوصيات التالية :
- ١- التوكل على الله والثقة به والحرص على الأذكار الشرعية، كأدعية ركوب السيارة والسفر.
 - ٢- اجتناب استعمالها في الطرق الموصلة للمحرم.
 - ٣- اجتناب السرعة غير المعقولة المخالفة لقواعد السير.

(١) سورة النحل آية ٨.

(٢) انظر تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان تأليف العلامة الشيخ عبدالرحمن السعدي ص ٤٣٦ .

٤ - تفقد السيارة قبل ركوبها وإصلاح الخلل الذي يطرأ عليها، والتأكد من وجود وسائل السلامة بها.

٥ - عدم تمكين من لا يحسن القيادة؛ من الصغار ونحوهم من قيادة السيارات.

٦ - عدم قيادتها حال التعب وقلة النوم.

٧ - مراعاة أنظمة المرور والتنبيه لإشارات السير، كالإشارات المرورية واللوحات الإرشادية وربط حزام الأمان.

٨ - عدم الانشغال أثناء القيادة بشيء مثل : ملاعبة الأولاد أو الاتصال بالجوال ونحو ذلك.

٩ - مراعاة التغيرات الجوية والجغرافية، كالمطر والضباب والغبار والمرتفعات والمنعطفات الخطرة.

حوادث السيارات

❖ ينقسم السائقون للسيارات إلى ثلاثة أقسام، هي كالتالي :

١ - من يجيد قيادة السيارة ويعرف واجباتها وأنظمتها بقدر ما يستطيع فهذا أهل لذلك.

٢ - من لا يجيد قيادتها ولا يعرف واجباتها وأنظمتها ومع ذلك يقودها فهذا مفرط.

٣ - من يجيد القيادة ويعرف واجباتها وأنظمتها، ولكنه لا يتقيد بها فهذا جان على نفسه وغيره فيما خالف فيه.

❖ الإصابة بحوادث السيارات تنقسم إلى حالتين، هما :

الحالة الأولى : أن تكون الإصابة في أحد الركاب الذين ركبوا باختيارهم وإذن قائد

السيارة فهؤلاء قد أمنوا على أنفسهم وأموالهم التي معهم فتصرفه معهم

تصرف الأمين، فإذا وقع حادث بقضاء الله وقدره فلا يخلو من أربعة أقسام :

أولاً : أن يكون السائق متعدياً

مثاله : أن يُحْمَلَّ السيارة حملاً زائداً يكون سبباً للحادث، أو يسرع سرعة عالية تكون سبباً في وقوع الحادث، أو يمسك مكابح السيارة (الفرامل) بشدة من غير ضرورة فيحصل الحادث بسبب هذا التعدي .

ثانياً : أن يكون السائق مفرطاً

مثاله : أن يتهاون السائق في غلق باب السيارة أو تعبئة عجلاتها ونحو ذلك .
ما يترتب على القسم الأول والثاني من أحكام :

١ - وجوب كفارة قتل الخطأ على السائق، وهي : عتق رقبة، فإن لم يجد فصيام شهرين متتابعين لا يفطر فيهما إلا بعذر شرعي من سفر أو مرض .

٢ - ضمان السائق كل ما أُتْلِفَ من أموال .

٣ - الدية المخففة وتحملها عاقلة السائق، وهي مؤجلة على ثلاث سنوات .

ثالثاً : أن يكون السائق لا متعدياً ولا مفرطاً وإنما تصرفاً يريده السلامة من الخطر

مثاله : أن تقابله سيارة فيخشى اصطدامه بها فيخرج عنها إلى اليمين أو الشمال على وجه لا يتمكن فيه من الوقوف، فينحرف بالسيارة أو يسقط في حفرة عميقة لم يشعر بها فيحصل الحادث بسبب ذلك الأمر .

رابعاً : أن يكون الحادث بغير سبب من السائق

مثاله : أن ينفجر إطار عجلة السيارة أو ينكسر الذراع أو يهوي به جسر لم يتبين عيبه .

ما يترتب على القسم الثالث والرابع من أحكام :

لا يترتب في هذين القسمين شيء لأن السائق أمين قائم بما يجب عليه من محاولة تلافي

الخطر فهو محسن وما على المحسنين من سبيل ولم يتعد أو يفطر .

الحالة الثانية : أن تكون الإصابة في غير الركاب

وتنقسم إلى قسمين هما :

أولاً : أن يكون المتسبب في الحادث الشخص المصاب لا حيلة لسائق السيارة فيه

مثاله : أن تقابله سيارة في خط سيره لا يمكن أن يتخلص منها أو يفاجئه شخص يرمي نفسه أمامه لا يمكن تلافي خطره .

ما يترتب على ذلك

لا ضمان على سائق السيارة لأن المصاب هو الذي تسبب في قتل نفسه أو إصابته وعلى سائق السيارة المقابلة الضمان لتعديه بسيره في خط ليس له حق السير فيه .

ثانياً : أن يكون الحادث بسبب من المتصيب

مثاله : أن يدعس شخصاً يسير أمامه أو يصدم شجرةً أو باباً أو يرجع إلى الوراء فيصيب شخصاً أو غيره .

ما يترتب على ذلك

١ - كفارة قتل الخطأ قال تعالى ﴿وَمَنْ قَتَلَ مُؤْمِنًا خَطَأً فَتَحْرِيرُ رَقَبَةٍ مُؤْمِنَةٍ وَدِيَةٌ مُسَلَّمَةٌ إِلَىٰ أَهْلِهِ إِلَّا أَنْ يَصَدَّقُوا﴾ (١) .

٢ - يضمن ما أتلفه من الأموال .

٣ - الدية المخففة وتحملها عاقلة السائق وهي مؤجلة على ثلاث سنوات (٢) .

(١) سورة النساء آية ٩٢ .

(٢) مختصراً من رسالة الشيخ محمد بن صالح العثيمين - رحمه الله - بعنوان (حوادث السيارات) انظر مجلة (العدل) العدد الثالث ص ١٢ - ١٨ .

حوادث السيارات بسبب البهائم



كثرت في الآونة الأخيرة حوادث السيارات بسبب اعتراض البهائم لها في الطرق المعبدة سواءً أكانت إبلاً أم غيرها، وفي هذه الحالة فالبهائم المتلّفة بسبب هذه الحوادث غير مضمونة وهي هدر، وصاحبها آثمٌ بتركها وإهمالها؛ لما في ذلك من تسبب في إتلاف الأَنْفُس والأموال وتكرار الحوادث المفجعة كما هو مشاهد^(١). وصاحب البهائم السائبة يضمن ما نتج بسببها إذا كان ليلاً؛ لأنه يلزمه حفظها في هذا الوقت، أما نهاراً فالواجب على قائدي السيارات الحذر الشديد واتخاذ الحيطة للسلامة من هذه الأخطار.



التفحيط



التفحيط ظاهرة سيئة يقوم بارتكابها بعض الشباب الصغار في عقولهم والهابطين في تفكيرهم وسلوكهم، نتيجة لتأثير أصدقاء السوء عليهم وتشجيعهم على ذلك، ولقصور في تربيتهم وتوجيههم والإحساس بالنقص في شخصياتهم وإهمال في بعض الأحيان من قبل أولياء أمورهم.

حكمه



محرم شرعاً يعزر فاعله^(٢) نظراً لما يترتب على ارتكابه من قتلٍ للأَنْفُس وإتلافٍ للأموال وإزعاجٍ للآخرين وتعطيلٍ لحركة السير ومفتاح لجرائم متعددة من سرقة ومخدرات وفواحش وغير ذلك^(٣).

(١) للاستفادة ينظر قرار هيئة كبار العلماء رقم ١١١ وتاريخ ١١/٢/١٣٩٣هـ.

(٢) سيأتي موضوع التعزير في الفصل الثاني - إن شاء الله تعالى -.

(٣) انظر فتوى اللجنة الدائمة للإفتاء رقم ٢٢٠٣٦.

التعدي : هو التجاوز بفعل ما لا يسوغ أو ما يحرم فعله .
التفريط : هو الإهمال بترك ما يجب فعله .

أسئلة

- س ١ : حدد الأمور التي تراعيها عند قيادتك السيارة لتكون بعد حفظ الله سبباً في سلامتك .
 س ٢ : تنقسم الإصابات بحوادث السيارات إلى قسمين اذكرهما مع المثال .
 س ٣ : ماذا يترتب من أحكام في الحالات التالية :
 ١ - إذا كان السائق مفرطاً .
 ٢ - إذا كان السائق متعدياً .
 ٣ - إذا كان السائق لا متعدياً ولا مفرطاً .
 ٤ - إذا كان الحادث بسبب من المصيب .
 س ٤ : ما حكم التفحيط وماذا يترتب عليه من أحكام ؟

نشاط

- ١ - ما الذكْرُ الذي يشرع للمسافر قوله عند ركوبه وسيلة النقل التي تُقْلُهُ ؟
 للاستفادة : انظر كتاب الأذكار للإمام النووي - رحمه الله - .
 ٢ - ناقش مع مجموعتك في الصف ظاهرة التفحيط من حيث :
 - أسبابها .
 - علاجها .
 - رأيك فيمن يفحط .
 ٣ - اكتب نصيحة لمن يمارس التفحيط .

الدرس السابع : القصاص

تعريف القصاص

القصاص لغةً : القطع، وتتبع الأثر. واصطلاحاً : معاقبة الجاني بمثل جنايته .

الأصل في مشروعيتها

ثبت القصاص بالكتاب والسنة والإجماع . فمن الكتاب قوله تعالى : ﴿يَأْتِيهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُتِبَ عَلَيْكُمُ الْقِصَاصُ فِي الْقَتْلِ الْحَرْبِ بِالْحَرْبِ﴾^(١) وكذا قوله : ﴿وَكُنِبْنَا عَلَيْهِمْ فِيهَا أَنْ النَّفْسَ بِالنَّفْسِ وَالْعَيْنَ بِالْعَيْنِ﴾^(٢) ومن السنة قوله ﷺ : « كتاب الله القصاص »^(٣) .

وقد أجمعت الأمة على ثبوت القصاص في القتل العمد .

حكمة مشروعيتها : الحكمة من القصاص زجر النفوس عن العدوان، وشفاء غيظ المجني عليه أو ورثته، وحفظ النفوس والأطراف، وطهرة للمقتول، وعدل بين القاتل والمقتول وحياة للنوع الإنساني قال الله تعالى : ﴿وَلَكُمْ فِي الْقِصَاصِ حَيَوةٌ يَا أُولِي الْأَلْبَابِ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ﴾^(٤) فلولا القصاص لفسد العالم وأهلك الناس بعضهم بعضاً .

والقصاص يجب بأحد أمرين :

(١) الجناية على النفس .

(٢) الجناية على ما دون النفس .

(١) سورة البقرة : آية ١٧٨ .

(٢) سورة المائدة : آية ٤٥ .

(٣) سبق تخريجه ص ١٥ .

(٤) سورة البقرة : آية ١٧٩ .

أولاً - القصاص في النفس

القصاص في النفس يجب بالقتل العمد العُدوان .

شروط وجوب القصاص في النفس



لوجوبه شروطٌ لا بد من توفرها :

- ١- أن يكون القاتل مكلفاً، فلا قصاص على الصبي والمجنون والنائم .
- ٢- أن يكون المقتول معصوماً، فلا قصاص بقتل الحربي، أو المرتد، أو الزاني المحصن .
- ٣- أن يكافئ المقتول القاتل، وذلك بأن يستويا في : الدين، والحرية، والرق، فلا يقتص من مسلمٍ بكافر ولا من حرٍّ بعبد .
- ٤- ألا يكون المقتول من ذرية القاتل، فلا قصاص على الأب والجد إذا قتل أحد أولاده ذكراً كان أم أنثى .

شروط جواز استيفاء القصاص



- إذا توفرت شروط وجوب القصاص المذكورة آنفاً فلا يستوفى القصاص إلا بعد توفر الشروط التالية :
- ١- أن يكون مستحق المطالبة بالقصاص بالغاً عاقلاً؛ فأما الصغير فينتظر إلى بلوغه ومطالبته بالقصاص، وأما المجنون فلا ينتظر ولا حق له في المطالبة .
 - ٢- أن يتفق جميع أولياء الدم على المطالبة بالقصاص فلو عفا أحدهم سقط القصاص .
 - ٣- أن يؤمن في الاستيفاء التعدي على غير القاتل، فالمرأة الحامل إذا استحقت القصاص لا يقيم عليها حتى تضع جنينها وتسقيه اللبأ^(١) .

(١) اللبأ : أول اللبن عند الولادة .



لقد رحم الله هذه الأمة ووضع عنها أغلال الأمم السابقة وآصارها، حيث خيّر أولياء القتيل بين : القصاص، والدية، والعفو، ولم يكن هذا موجوداً في الأمم السابقة. قال تعالى مرغباً في العفو عن القصاص إلى الدية : ﴿فَمَنْ عَفَىٰ لَهُ مِنْ أَخِيهِ شَيْءٌ فَأْتِبَاعٌ بِالْمَعْرُوفِ وَأَدَاءٌ إِلَيْهِ بِإِحْسَانٍ ذَلِكَ تَخْفِيفٌ مِّن رَّبِّكُمْ وَرَحْمَةٌ مِّنَ اللَّهِ بِعَدُوِّكُمْ فَاعْتَدُوا بِذَلِكَ فَلَهُ عَذَابٌ أَلِيمٌ﴾^(١). والعفو عن القاتل أفضل من الاقتصاص منه، وقد أجمع المسلمون على استحبابه، قال تعالى : ﴿فَمَنْ تَصَدَّقَ بِهِ فَهُوَ كَفَّارَةٌ لَهُ وَمَنْ لَّمْ يَحْكَمْ بِمَا أَنزَلَ اللَّهُ فَأُولَٰئِكَ هُمُ الظَّالِمُونَ﴾^(٢).
والعفو إما أن يكون عن القصاص والدية جميعاً، أو عن القصاص فقط مع بقاء الدية، ولهم أن يصطلحوا على أكثر من الدية.

من يكون له حق العفو؟



الذي يملك العفو عن القصاص هم : ورثة المقتول جميعاً رجالاً ونساءً صغاراً وكباراً. فيسقط القصاص بعفوهم أو عفو أحدهم.

الشروط في القصاص

شروط جواز استيفائه

- (١) أن يكون أولياء الدم مكلفين.
- (٢) أن يتفقوا على المطالبة بالقصاص.
- (٣) أن يؤمن التعدي على غير القاتل.

شروط وجوبه

- (١) أن يكون القاتل مكلفاً.
- (٢) أن يكون المقتول معصوماً.
- (٣) أن يكافئ المقتول القاتل.
- (٤) ألا يكون المقتول من ذرية القاتل.

(٢) سورة المائدة : آية ٤٥ .

(١) سورة البقرة : آية ١٧٨ .

أسئلة

- س ١ : عرف القصاص لغة وشرعاً .
- س ٢ : ما الأصل في مشروعية القصاص ؟ دُلِّلْ لما تقول .
- س ٣ : إن للشارع حكماً عظيماً في كل حكم يشرعه، فما حكمة مشروعية القصاص ؟
- س ٤ : بأي جناية يجب القصاص ؟
- س ٥ : بيِّن حكم القصاص في الحالات التالية مع التعليل .
- أ - إِذَا قَتَلَ الْبَالِغُ .
- ب - إِذَا كَانَ الْمَقْتُولُ زَانِيًا قَبْلَ زَوَاجِهِ .
- ج - إِذَا قَتَلَ الْجَدُّ حَفِيدَهُ .
- د - إِذَا كَانَ الْقَاتِلُ صَبِيًّا .
- هـ - إِذَا قَتَلَ الْمُسْلِمُ الْكَافِرَ .
- س ٦ : عدد شروط وجوب القصاص في النفس إجمالاً .
- س ٧ : متى يسقط القصاص عن القاتل عمداً ؟
- س ٨ : ما حكم العفو عن القصاص ؟ مع ذكر الدليل .
- س ٩ : من الذي له حق العفو عن القصاص ؟ وهل للصغار حق في ذلك ؟
- س ١٠ : أجب بـ (صح) أو (خطأ) مع التصحيح .
- [] أ (العفو عن القاتل أيّاً كان محموداً شرعاً .
- [] ب (للمرأة حق العفو عن القصاص .
- [] ج (ينتظر الصغير حتى يبلغ إذا اتفق جميع أولياء الدم على المطالبة بالقصاص []
- [] د (القصاص من القاتل سبب حياة الأمم .

س ١١ : ضع خطأً تحت الإجابة الصحيحة فيما يلي :

- أ- حكم العفو عن القصاص [واجب - جائز - مستحب - مكروه] .
ب- يشترط لسقوط القصاص [عفو جميع ورثة القتيل - عفو جميع ورثة القاتل - عفو أكثر ورثة القتيل - عفو أحد ورثة القتيل] .

نشاط



- هناك من الدول الكافرة من ألغى عقوبة الإعدام، ما حججهم في ذلك ؟ وما الأسباب التي أدت إلى تراجع بعض تلك الدول عن ذلك ؟
- كانت العرب في جاهليتها تتمثل بمقالة مختصرة أشبه بالحكمة تتكون من ثلاث كلمات مفادها أن خير وسيلة للحد من انتشار القتل هي قتل القاتل، وذلك قبل نزول آية القصاص ﴿وَلَكُمْ فِي الْقِصَاصِ حَيَوةٌ يَأْتُوا لِي الْأَلْبَابِ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ﴾ . أجب عما يلي :
أ- ما المقالة الجاهلية ؟
ب- اذكر أربعة أوجه مما امتازت به الآية الكريمة عن المقالة الجاهلية من حيث مبنى الكلمة أو معناها .

للاستفادة انظر : موضوع الإيجاز والإطناب من كتاب الإتقان في علوم القرآن للسيوطي .

الدرس الثامن : ثانياً - القصاص فيما دون النفس

ذكرنا فيما سبق القصاص في النفس وشرحنا أهم مسأله ونحن الآن بصدد الكلام عن القصاص في الجنايات التي لا يترتب عليها موت المجني عليه .
لا يستحق أحد المطالبة بالقصاص فيما دون النفس إلا إذا كانت الجناية عمداً، فإن كانت خطأً تعينت الدية، كالقصاص في النفس لا يُسْتَحَقُّ إلا في القتل العمد .
الجناية على ما دون النفس تكون في :

- ١ - الأطراف : (أ) بقطعها . (ب) بإذهاب منفعتها . (ج) بجرحها .
 - ٢ - العظام : بكسرها .
- وللقصاص فيها شروط نذكرها فيما يلي :

شروط وجوب القصاص في الأطراف

- يشترط لوجوب القصاص في الأطراف ما يلي :
- ١ - توفر جميع شروط وجوب القصاص في النفس .
 - ٢ - إمكان استيفاء القصاص بلا حيف : وذلك بأن يكون القطع من مفصل : كالكوع والمرفق، والركبة، أو يكون للطرف المقطوع حَدٌّ ينتهي إليه كـ (مَارِنِ الأنف) وهو ما لأن منه، فإذا لم يؤمن التعدي فيه عند استيفائه فلا قصاص .
 - ٣ - المماثلة في الاسم والموضع : فالمماثلة في الاسم أن يقتص من العضو المماثل للعضو الذي وقعت عليه الجناية، فتؤخذ العين بالعين واليد باليد، أما المماثلة في الموضع فأن يقتص من العضو المماثل للعضو المجني عليه في محله وموضعه في البدن، وهذا يتصور

فيما في البدن منه أكثر من عضو فيقتص من اليمين باليمين، والشمال بالشمال كاليد، والأعلى بالأعلى، والأسفل بالأسفل، كالسن والشفة، والأوسط بالأوسط كأصابع اليد والقدم، ولا يؤخذ عضو أصلي بعضو زائد ولا عكسه لعدم تحقق المماثلة.

٤ - الاستواء في الصحة والكمال : فالاستواء في الصحة أن يقتص من العضو الصحيح المقابل للعضو المجني عليه إذا كان صحيحاً، فإن لم تتحقق المماثلة كأن تكون اليد المقطوعة شلاءً ويد الجاني صحيحة سليمة فلا قصاص، وأما الاستواء في الكمال فألاً يقتص من كاملة الأصابع يداً أو قدماً بناقصة الأصابع، لأنه استيفاء لأكثر من الحق الواجب وهو ظلم. لكن لو رضي المجني عليه باستيفاء حقه الناقص جاز إذا أمن التلف، وليس له أرش مقابل النقص وذلك فيما لو كانت يد الجاني أو قدمه شلاءً أو ناقصة الأصابع - أي عكس الصورة السابقة.

فإذا لم تتوفر هذه الشروط، فيسقط القصاص وتتعين حينئذٍ الدية. وإن ترتب على القصاص حيف تعينت الدية كما لو قلع الأعور عين الصحيح المماثلة لعينه الصحيحة عمداً لأن القصاص حينئذٍ يفضي إلى إذهاب منفعة البصر.

شروط وجوب القصاص في الجروح



إذا حصل بسبب اعتداء شخص على آخر إصابته بجروح فللمعتدى عليه حق المطالبة بالقصاص بعد توفر الشروط التالية :

- ١ - توفر جميع شروط وجوب القصاص في النفس .
- ٢ - إمكان استيفاء القصاص من غير حيفٍ ولا زيادة : وذلك بأن يكون الجرح منتهياً إلى عظم، سواء كان من شجاج الرأس والوجه كـ «الموضحة» أم من غيرها كجروح سائر البدن كالعضد، والساق، ونحوهما إذا انتهت إلى عظم، فهذه يمكن استيفائها، أما ما

سواها مما لا ينتهي إلى عظم فلا قصاص فيها لاحتمال الحيف أو الزيادة ويجب فيها حينئذ الدية.

مصطلح



الأرش : اسم للمال الواجب بالجناية على ما دون النفس .

أسئلة

س ١ : أكمل الفراغات التالية : -

أ) تستحق المطالبة بالقتاص فيما دون النفس إذا كانت الجناية
فإن كانت تعينت
ب) يشترط لوجوب القصاص في الأطراف إمكان استيفائه بلا
مع المماثلة في والاستواء في و

س ٢ : ما شروط وجوب القصاص في الجروح ؟ وما الحكم إذا اختل شرط منها ؟

س ٣ : ما الحكم فيما يلي مع التعليل :

أ) إذا رضي المجنيُّ عليه باستيفاء حقه الناقص في القصاص .
ب) لو قلع الأعرور عين الصحيح المماثلة لعينه .
ج) لو ضرب شخص آخر فقطع أذنه اليمنى .

الدرس التاسع : الدييات

تعريفها

الدييات جمع دية : وهي المال المؤدى إلى مجني عليه أو وليه بسبب جناية.

موجباتها

الدية الواجبة إما أن تكون دية نفس كاملة أو دية جزء منها.

فتجب الدية كاملة في الحالات التالية :

- ١ - في القتل العمد - إذا عفا أولياء الدم عن القصاص إلى الدية -.
 - ٢ - في القتل شبه العمد .
 - ٣ - في القتل الخطأ .
 - ٤ - في قطع ما ليس للإنسان منه إلا عضو واحد فقط ، أو إذهاب إحدى المنافع كاملة .
- أما غير هذه الحالات كالجناية على ما دون النفس فيستحق المجني عليه جزءاً من الدية حسب نوع الجناية كما سيأتي تفصيله إن شاء الله تعالى .

أنواع الدية ومقاديرها

(أ) دية النفس

أولاً : دية المسلم الحر الذكر


ومقدارها مئة من الإبل .

ثانياً : دية الكافر الحر

نصف دية المسلم سواءً أكان كتابياً أم غير كتابي كالوثني والمجوسي ونحوهما^(١) .

ثالثاً : دية المرأة

نصف دية الرجل، كلُّ بحسب دينه، فدية المسلمة نصف دية المسلم ودية الكافرة نصف دية الكافر، أما ما وجب فيه أقل من ثلث الدية فلا فرق في تقديره بين الذكر والأنثى بل هما سواء .



(١) للاستزادة انظر مجلة البحوث الإسلامية عدد (٣٦)، ص ٢١-٦٣ ففيها بحث دية الكفار غير الكتابيين مع قرار اللجنة الدائمة .

(ب) دية ما دون النفس

أولاً : دية الأطراف




العضو	نسبته من الدية	تقديرها بالريال	مثاله
ما في البدن منه عضو واحد	دية نفس كاملة	١٠٠,٠٠٠	اللسان
ما في البدن منه عضوان	في الواحد $\frac{1}{4}$ الدية	٥٠,٠٠٠	العين
ما في البدن منه (٣) أعضاء	في الواحد $\frac{1}{3}$ الدية	$٣٣,٣٣٣ \frac{1}{3}$	المنخر ^(١)
ما في البدن منه (٤) أعضاء	في الواحد $\frac{1}{4}$ الدية	٢٥,٠٠٠	الجفن
ما في البدن منه (١٠) أعضاء	في الواحد $\frac{1}{10}$ الدية	١٠,٠٠٠	الإصبع

أما دية «السن» فـ (خمس من الإبل) تعادل

خمسة آلاف ريال .

وفي **أثملة الإصبع** ثلث عشر الدية سوى أثملة «الإبهام» ففيها نصف العشر، لأن فيه أثملتين فقط، أما بقية الأصابع ففيها ثلاث أنامل .

دية المنافع : في كل منفعة دية نفس كاملة إذا ذهبت كلها، فإن نقصت المنفعة كضعف البصر، أو السمع بسبب الجناية ففيها حكومة بقدر ما نقص منها .



الشكل رقم (١)

(١) لأن الأنف يشتمل على منخرين وحاجز بينهما .

ثانياً : دية الجروح والشجاج



اسم الجناية	ديتها	مقدارها بالريال
المَوْضِحَة	[٥] من الإبل	٥,٠٠٠
الهاشمة	[١٠] من الإبل	١٠,٠٠٠
المُنْقَلَة	[١٥] من الإبل	١٥,٠٠٠
المأمومة	$\frac{1}{3}$ الدية	$٣٣,٣٣٣ \frac{1}{3}$
الدامغة	$\frac{1}{3}$ الدية	$٣٣,٣٣٣ \frac{1}{3}$
الجائفة	$\frac{1}{3}$ الدية	$٣٣,٣٣٣ \frac{1}{3}$

أما باقي الشجاج التي دون « الموضحة » ففيها حكومة .


ثالثاً : دية كسر العظام



اسم العظم	ديته من الإبل	شرط ذلك
الضَّلَع	بعير	أن ينجبر العظم مستقيماً
التَّرْقُوقَة	بعير	
الزَّند	بعيران	

أما إذا لم تنجبر هذه العظام مستقيمة ففيها حكومة .

(لمعرفة العظام انظر الشكل رقم ٢)



الشكل رقم (٢)

أسئلة

س ١ : عرف الدية شرعاً، ومتى تجب كاملة ؟

س ٢ : متى يسقط القصاص عن القاتل عمداً ؟

س ٣ : اذكر مقدار دية كل مما يلي :

الوثني، المسلم الحر، المسلمة.

س ٤ : أكمل الفراغات التالية :

أ) تستوي دية الذكر والأنثى إذا كان الواجب بالجناية

أما إذا كان الواجب فتكون دية المرأة نصف دية الرجل.

ب) دية المرأة المسلمة من الإبل، ودية المجوسية من الإبل .

س ٥ : حدد دية ما يلي :

- | | | | |
|------------|-----|----------------------|-----|
| أ- الشفة | [] | ب- أنملة إبهام القدم | [] |
| ج- المنخر | [] | د- السن | [] |
| هـ- السمع | [] | و- المنقلة | [] |
| ز- الترقوة | [] | ح- الزند | [] |

س ٦ : أكمل الفراغات التالية : -

- أ- في كل منفعة إذا ذهبت كلها، وإذا نقصت المنفعة بسبب الجناية ففيها بقدر ما نقص منها .
- تكون دية الشجة ثلث الدية في و..... .

نشاط



- * يقوم أحد الطلاب بتحديد العظام - الواردة في (كسر العظام) على جسمه أمام زملائه للتعرف عليها، ثم يكتب الجميع تعريفاً مختصراً لكل عظم منها لمعرفة الفروق بينها ليزول الاشتباه . (يمكنك الاستفادة من أحد المعاجم اللغوية) .
- * اكتب حديث عمرو بن حزم الوارد في دية الأطراف والشجاج مختاراً إحدى الروايات من سنن النسائي، كتاب القسامة ٨ / ٥٧ .



الدرس العاشر: تقدير الدييات في العصر الحاضر

مر معنا الحديث عن الدية المغلظة والمخففة، وعلمنا أن الأصل كونها من الإبل على الصفة الواردة في السنة النبوية، إلا أن الإبل قد يتعذر وجودها عند كل أحد وخاصة بهذا العدد، وهذه الصفة وفق السن المحدد شرعاً، فلهذا اجتهد العلماء في تقدير قيمتها بالعملة النقدية المستعملة (الريال السعودي)، وذلك للتيسير على الناس والتسهيل عليهم، فكان تقديرهم على ما يلي^(١) :

- دية القتل العمد وشبه العمد : مئة ألف وعشرة آلاف ريال سعودي .

- دية القتل الخطأ : مئة ألف ريال سعودي .

من يتحمل الدية ؟



الدية يتحملها أحد ثلاثة وهم :

١- القتال : فتكون في ماله خاصة وذلك في قتل العمد إذا تنازل أولياء المقتول عن القصاص .

٢- العاقلة : وذلك في شبه العمد، وقتل الخطأ .

٣- بيت المال : يتحمل الدية في حالات منها^(٢) :

أ- إذا كانت الدية على العاقلة وأعسرت عن دفعها أو عُدِمَت العاقلة .

ب- إذا أعسر الجاني عن دفعها .

ج- إذا كان الجاني مجهولاً .

د- إذا ترتبت الدية نتيجة خطأ ولي الأمر فيما هو من اختصاص وظيفته .

(١) لمعرفة تقدير الدييات من القرن الثاني عشر حتى القرن الخامس عشر الهجري، انظر : كتاب نيل المآرب للشيخ ابن بسام ٤ / ٥٢٩ .

(٢) كتاب نيل المآرب ٤ / ٥٣٨ .



أسئلة

- س ١ : من يتحمل الدية في الحالات التالية :
- أ- إذا كان الجاني مجهولاً . ()
- ب- إذا خنق شخصٌ آخرَ فمات . ()
- ج- إذا سقط إنسانٌ على آخرَ فمات بذلك . ()
- د- إذا أخاف شخصاً فمات بسببه . ()
- هـ- إذا لم يستطع القاتلُ دَفْعَ الدية . ()
- س ٢ : عيّن مقدار الدية المغلظة في العصر الحاضر بالريال السعودي .
- س ٣ : متى يتحمل بيت المال الدية ؟
- س ٤ : ضع خطأً تحت الإجابة الصحيحة فيما يلي :
- أ- دية القتل العمد [٥٠ - ١٠٠ - ١١٠ - ١٢٠] ألف ريال .
- ب- دية القتل شبه العمد [١٠٠ - ١١٠ - $\frac{١}{٣}$ - ٣٣ - ٢٥] ألف ريال .
- ج- دية القتل الخطأ [١٥ - ١١٠ - ١٠٠ - ٥٠] ألف ريال .

فائدة : العاقلة لا تحمل : عمداً ولا صلحاً ولا اعترافاً ولا ما دون ثلث الدية .

الدرس الحادي عشر : أحكام المرتدين

عرفت فيما مضى أن حفظ الدين إحدى الضروريات الخمس المجمع عليها في جميع الشرائع، ومن المسلم أن الغاية من خلق الله لنا هي عبادته والقيام بطاعته، قال تعالى: ﴿وَمَا خَلَقْتُ الْجِنَّ وَالْإِنْسَ إِلَّا لِيَعْبُدُونِ﴾ (١) وقد شرع الله وسائل كثيرة للحفاظ على الدين إذ هو أعز ما نملك وهو سبب السعادة في الدارين، فمن تعدى حدود الله وارتكب محارمه ووقع في حماه، فهو على خطر عظيم إن مات قبل أن يتوب، وهذا التعدي يترتب عليه أحد أمرين :

- ١- أن ينقص إيمانه بقدر معصيته مع بقاء أصل الإيمان عنده .
 - ٢- أن يزول جميع إيمانه وذلك عند ارتكابه أحد نواقض الإسلام وهو ما يسمى بـ «الردة» .
- وسنلقي الضوء على أهم مسائل الردة لخطورها وكثرة الوقوع فيها .

تعريف الردة

الرَّدَّة لغةً : الرجوع والتحول .
وشرعاً : الرجوع عن دين الإسلام إلى الكفر .

حكم الردة

الردة كفر وخروج من ملة الإسلام إلى ملل الكفر .
ويستوي في ذلك : الجادُّ، والهازل، والمستهزئ . إذا ارتكبوا أحد نواقض الإسلام قال

(١) سورة الذاريات : آية ٥٦ .

الله تعالى : ﴿ وَلَئِن سَأَلْتَهُمْ لَيَقُولُنَّ إِنَّمَا كُنَّا نَخُوضُ وَنَلْعَبُ قُلْ أَبِاللَّهِ وَءَايَاتِهِ وَرَسُولِهِ كُنْتُمْ تَسْتَهْزِئُونَ ﴿٦٥﴾ لَا تَعْتَذِرُوا قَدْ كَفَرْتُمْ بَعْدَ إِيمَانِكُمْ ﴾ (١).

أما المكره إذا نطق بكلمة الكفر مع اطمئنان قلبه بالإيمان فلا يعتبر مرتدًا والحالة هذه، قال الله تعالى في ذلك : ﴿ إِلَّا مَنْ أَكْرَهَ وَقَلْبُهُ مُطْمَئِنٌّ بِالْإِيمَانِ ﴾ (٢).

أنواع الردة



ما يقتضي الردة والخروج من الإسلام منحصر في أربعة أنواع هي :

- ١- الردة بالاعتقاد : كأن يعتقد ما يخالف ما علم من الدين بالضرورة كجحد ربوبية الله، أو ألوهيته، أو إنكار البعث، أو الجنة، أو النار.
- ٢- الردة بالشك : كالشك في صحة أخبار القرآن، أو صدق رسول الله ﷺ، وصحة رسالته.
- ٣- الردة بالقول : كأن يدعو غير الله، أو يستهزئ بشيء من دين الرسول ﷺ.
- ٤- الردة بالفعل : كالذبح لغير الله، والسجود للأصنام ونحوها.

استتابة المرتد



من يسر هذا الدين وسماحته أن فتح للمرتد باب التوبة ليراجع نفسه ويحاسبها، وذلك بأن يمهل المرتد ثلاثة أيام يحبس خلالها، ويضيق عليه لعله ينعطف قلبه فيراجع دينه، فإن أصر على ذلك واستمر على رده قُتِل، لأنه يعتبر مبدلاً لدينه الصحيح فلا خير في بقائه سواء أكان رجلاً أم امرأة.

وتوبة المرتد : أن ينطق بالشهادتين إن كانت رده بسبب جحد الوحدانية أو الرسالة أو هما معاً، أما إن كانت رده بسبب إنكار فرض أو إحلال محرم فلا بد من إقراره بما جحد.

(٢) سورة النحل : آية ١٠٦ .

(١) سورة التوبة : آية ٦٥ - ٦٦ .

أحكام المرتد وعقوبته

أحكامه

يترتب على الردة أحكام، منها :

- ١ - يفرق بينه وبين زوجته .
- ٢ - لا يرث ولا يورث؛ لاختلاف الدين. قال ﷺ: « لا يرث المسلم الكافر ولا الكافر المسلم » متفق عليه^(١).
- ٣ - لا تحل ذبيحته؛ لكفره ولا يجوز الأكل منها، مع أن ذبيحة اليهود والنصارى حلال .
- ٤ - تطبق عليه أحكام الكفار بعد موته فلا يُغسَل ولا يُكفَّن ولا يُصلَّى عليه ولا يُدفن في مقابر المسلمين .

٥ - حبوط عمله إذا مات على رده؛ لقوله تعالى: ﴿ وَمَنْ يَرْتَدِدْ مِنْكُمْ عَنْ دِينِهِ - فِيمَتَّ وَهُوَ كَافِرٌ فَأُولَئِكَ حَبِطَتْ أَعْمَالُهُمْ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ وَأُولَئِكَ أَصْحَابُ النَّارِ هُمْ فِيهَا خَالِدُونَ ﴾^(٢).

عقوبته

للمرتد عقوبتان : دنيوية، وأخروية .

- فعقوبته في الدنيا : القتل إن لم يتب؛ لقوله ﷺ: « من بدل دينه فاقتلوه » رواه البخاري^(٣) .
أما عقوبته في الآخرة : فهي الخلود في نار جهنم - نسأل الله السلامة والعافية -؛ لقوله تعالى

(١) صحيح البخاري مع الفتح ٥٠ / ١٢ ، كتاب الفرائض ، باب لا يرث المسلم الكافر ولا الكافر المسلم ، وصحيح مسلم بشرح النووي

٥١ / ١١ أول كتاب الفرائض .

(٢) سورة البقرة : آية ٢١٧ .

(٣) صحيح البخاري مع الفتح ٦ / ١٤٩ ، كتاب الجهاد ، باب لا يعذب بعذاب الله .

في آخر الآية السابقة عن المرتدين : ﴿ وَأُولَئِكَ أَصْحَابُ النَّارِ هُمْ فِيهَا خَالِدُونَ ﴾^(١).

حكم السحرة والعرافين والمشعوذين



من صور الردة السحر، لأن الساحر يستعين بالشياطين ويتقرب إليهم ببعض أنواع العبادة كالذبح، والنذر، والدعاء، ليعينوه في سحره، وقد يدعي علم الغيب فيكفر بذلك كله، قال الله تعالى : ﴿ وَلَكِنَّ الشَّيَاطِينَ كَفَرُوا يُعَلِّمُونَ النَّاسَ السِّحْرَ وَمَا أُنزِلَ عَلَى الْمَلَائِكِينَ بِبَابِلَ هَارُوتَ وَمَرْوَتَ وَمَا يَعْلَمَانِ مِنْ أَحَدٍ حَتَّى يَقُولَا إِنَّمَا مَحْنُ فِتْنَةٍ فَلَا تَكْفُرْ فَيَتَعَلَّمُونَ مِنْهُمَا مَا يُفَرِّقُونَ بِهِ بَيْنَ الْمَرْءِ وَزَوْجِهِ ﴾ الآية^(٢).

والسحر له تأثير على البدن، والقلب، والعقل، فتارة يُمرضُ أو يُقتلُ، وتارة يفرق بين المرء وزوجه، أو يجمع بينهما، وهو ما يسمى بـ (الصرف والعطف).

إذا علم هذا فلا شك في كفر الساحر ووجوب قتله، ولا يستتاب لعدم نقل ذلك عن أحد من الصحابة. قال ﷺ : « لا يحل دم امرئ مسلم يشهد أن لا إله إلا الله وأني رسول الله إلا بإحدى ثلاث : النفس بالنفس، والثيب الزاني، والمفارق لدينه التارك للجماعة » متفق عليه^(٣). وقد صح قتل الساحر عن ثلاثة من أصحاب رسول الله ﷺ : عن عمر بن الخطاب، وابنته حفصة، وجندب الخير رضي الله عنهم.

وإذا أثر السحر في المسحور لم يجز علاجه بسحر مثله، وإنما يعالج بالأدوية المباحة والدعوات الشرعية.

أما العراف : وهو الذي يدعي علم الغيب ومعرفة ما يحصل في المستقبل مما لا سبيل إلى

(٢) سورة البقرة : آية ١٠٢ .

(١) سورة البقرة : آية ٢١٧ .

(٣) صحيح البخاري مع الفتح ١٢ / ٢٠١ كتاب الديات، باب قول الله تعالى : ﴿ أَنْ النَّفْسَ بِالنَّفْسِ ... ﴾، وصحيح مسلم بشرح النووي ١١ / ١٦٤ كتاب القسامة، باب ما يباح به دم المسلم .

الوصول إليه، فهو كافر أيضاً سواء سمي : عرافاً أو كاهناً أو نحوهما .
 ومما انتشر بين الناس في هذا الزمان وجود المشعوذين والدجالين الذين يأكلون أموال الناس
 بالباطل، ويعيثون فساداً في المجتمع، فيجب البعد عن هؤلاء والحذر من إتيانهم أو الانخداع
 بأساليبهم الماكرة فضلاً عن تصديق ما يشاع عنهم من قدرة على شفاء المرضى وما شابه ذلك مما
 هو من اختصاص الله لا يشاركه فيه غيره .
 والواجب على المسلم محاربتهم ونصح المسلمين بالابتعاد عنهم ورفع أمرهم إلى ولاية الأمور
 لمعاقبتهم وتطهير البلاد منهم .
 وخلاصة القول : إن هؤلاء إن أتوا بما يستوجب الكفر فهم كفار، وإلا فهم عصاة فاسقون
 يعزرون ليرتدعوا وينزجر غيرهم ممن هو على شاكلتهم^(١) .

أسئلة

- س ١ : ما المقصود بالردة ؟ وكم أنواعها ؟ مع التمثيل لكل نوع .
 - س ٢ : لو استهزأ شخص بإحدى السنن الثابتة عن رسول الله ﷺ . فما حكمه ؟ مع الدليل .
 - س ٣ : بم تتحقق توبة المرتد ؟
 - س ٤ : حدد أبرز فرق يتميز به الكتابي عن المرتد .
 - س ٥ : ما سبب كفر الساحر ؟ اذكر الدليل .
 - س ٦ : بين أي الحالات التالية ردة، وما نوعها :
- (أ) جحد حكم من أحكام الدين الظاهرة : كتحريم الزنا، والقتل .
 (ب) عدم الجزم بكمال قدرة الله تعالى، أو علمه .

(١) انظر رسالة في حكم السحر والكهانة لسماحة الشيخ عبدالعزيز بن باز - رحمه الله تعالى - .

- ج) سب دين الإسلام .
د) التكلم بكلام ينافي الإيمان مكرهاً .
هـ) ادعاء المعالج علمه بما يحصل لك في المستقبل .

نشاط



- اكتب في حدود خمسة أسطر نصيحة توجهها إلى مريض يتردد على السحرة والمشعوذين مبيناً خطرهم على العقيدة، والأمراض النفسية الناتجة عن ذلك .
- إذا كان من بين زملائك شخص لا يصلي مطلقاً، فما واجبك تجاهه؟ اذكر الإجابة ضمن عناصر محددة، مع بيان الحكم فيمن لا يصلي معضداً كلامك بالدليل .
للاستفادة : انظر رسالة حكم تارك الصلاة للشيخ محمد بن عثيمين - رحمه الله تعالى .-

الفصل الدراسي الثاني

الدرس الثاني عشر: الحدود

إن الشريعة الإسلامية مبنية على اليسر ورفع الحرج، وأحكامها قائمة على تحقيق المصالح ودرء المفاسد. ولم تكن العقوبة هي أول الحلول للقضاء على الجرائم والتقليل منها، وإنما أرشد الشارع إلى أسباب الوقاية من الوقوع في الجرائم، ومن ذلك :

١- أداء ما شرعه الله تعالى من العبادات التي تصل العبد بربه : كالصلاة التي تنهى عن الفحشاء والمنكر، والزكاة التي تطهر المال من الآفات.

٢- المحافظة على الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، وأن يسعى كل مسلم لتقويم الاعوجاج في نفسه، وفي غيره من أبناء أمته، فالجتمع جسد واحد إذا اشتكى منه عضو تداعى له سائر الجسد بالحمى والسهر.

٣- الحذر من الأسباب الموقعة في الجرائم : كالاعتداء على الآخرين والسب والشتم والنظر للأجنبيات، وتعاطي ما يضر بالأبدان، ونحو ذلك.

٤- إذا لم تنجح هذه الوسائل في ردع المتعدين حدود الله، إما لتقصيرهم في أداء ما افترض الله عليهم، أو لتهاونهم بمقارفة الذنوب والمعاصي التي نهوا عنها، فقد شرع الله العليم الحكيم عقوبات مناسبة كل المناسبة للجريمة التي ارتكبها المجرم، وتكون غالباً على العضو الذي حصلت به الجناية إلا إذا ترتب على ذلك أن تكون العقوبة أكثر من قدر الجناية.

تعريفها



الحدود : جمع حدّ، وهو في اللغة : المنع.

وفي الاصطلاح : عقوبة مقدرة شرعاً على معصية لأجل حق الله تعالى .

وسميت حدوداً، لأن من شأنها أن تمنع من ارتكاب الجرائم.



- ١ - زجر العاصي عن الرجوع إلى المعصية، ومنع غيره من الوقوع فيها.
- ٢ - أنها كفارة للجريمة، وتطهير للعاصي، والله تعالى أكرم من أن يجمع على عبده بين عقاب الدنيا وعذاب الآخرة. ويدل على ذلك حديث عبادة بن الصامت رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال - وحوله عصابة من أصحابه - : «بايعوني على أن لا تشركوا بالله شيئاً، ولا تسرقوا، ولا تزنوا، ولا تقتلوا أولادكم، ولا تأتوا ببهتان تفترونه بين أيديكم وأرجلكم، ولا تعصوا في معروف، فمن وفى منكم فأجره على الله، ومن أصاب من ذلك شيئاً فعوقب في الدنيا فهو كفارة له، ومن أصاب من ذلك شيئاً ثم ستره الله فهو إلى الله إن شاء عفا عنه، وإن شاء عاقبه» فبايعناه على ذلك. متفق عليه^(١).
- ٣ - أمن الناس على أرواحهم، وأعراضهم، وأموالهم، كما هو المشاهد في المجتمعات التي تقيم حدود الله، فإنه يتحقق فيها من الأمن والاستقرار وطيب العيش ما لا ينكره أحد، بخلاف المجتمعات التي عطلت حدود الله.
- ٤ - حصول رضوان الله وثوابه في الآخرة؛ لأن تطبيق الحدود طاعة وعبادة. قال تعالى :
﴿ إِنَّمَا كَانَ قَوْلَ الْمُؤْمِنِينَ إِذَا دُعُوا إِلَى اللَّهِ وَرَسُولِهِ لِيَحْكُمَ بَيْنَهُمْ أَنْ يَقُولُوا سَمِعْنَا وَأَطَعْنَا وَأُولَئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ ﴾ (٥١) ﴿٢﴾.



لا يجوز إقامة الحد على الجاني إلا إذا توفرت الشروط التالية :

- ١ - أن يكون مرتكب الجريمة مكلفاً (بالغاً عاقلاً) .
- ٢ - أن يكون مختاراً، فلا حدَّ على مُكره.

(١) صحيح البخاري مع الفتح ١/ ٦٤، كتاب الإيمان، باب ١١، وصحيح مسلم بشرح النووي، ١١/ ٢٢٢- ٢٢٣ كتاب الحدود، باب الحدود كفارات لأهلها.
 (٢) سورة النور : آية ٥١.

٣- أن يكون عالماً بالتحريم .

فائدة : لا يشترط لإقامة الحد على الجاني علمه بالعقوبة ومقدارها .

من له إقامة الحد ؟



إذا توفرت هذه الشروط في مرتكب الجريمة التي يترتب عليها الحد الشرعي فإن ولي الأمر أو نائبه يقيم الحد عليه؛ لأن النبي ﷺ وخلفاءه من بعده كانوا يقيمونها، وقد وكل النبي ﷺ من يقيم الحد نيابة عنه حيث قال : «وَأَعْدُ يَا أُنَيْسُ إِلَى امْرَأَةٍ هَذَا فَإِنِ اعْتَرَفَتْ فَارْجُمَهَا»^(١) .
وقيام أحد بتنفيذ الحد بدون إذن ولي الأمر تعدُّ وافتياتٌ على حقه .

الشفاعة في الحدود



لا تجوز الشفاعة لإسقاط الحد بعد بلوغه ولي الأمر، ويحرم على ولي الأمر قبول الشفاعة؛ لقوله ﷺ : « من حالت شفاعته دون حدٍّ من حدود الله فقد ضادَّ الله في أمره » . رواه أحمد وأبو داود^(٢) .
وقال ﷺ : « تعافوا الحدود فيما بينكم، فما بلغني من حدٍّ فقد وجب » رواه أبو داود والنسائي^(٣) .

أنواع الحدود إجمالاً



الجنايات التي تجب فيها الحدود هي : الزنا، واللواط، والقذف، وشرب الخمر، والسرقه، وقطع الطريق، وما عدا ذلك يجب فيه التعزير كما سيأتي - إن شاء الله تعالى - .

(١) صحيح البخاري مع الفتح، ١٢/ ١٣٦- ١٣٧، كتاب الحدود، باب الاعتراف بالزنا، وصحيح مسلم بشرح النووي ١١/ ٢٠٥- ٢٠٧، كتاب الحدود، باب حد الزنا .

(٢) المسند ٢/ ٧٠، وسنن أبي داود، كتاب الأقضية، باب فيمن يعين على خصومة من غير أن يعلم أمرها، حديث رقم ٣٥٩٧ . قال ابن القيم في إعلام الموقعين ٤/ ٤٠٤ : رواه أحمد وغيره بإسناد جيد .

(٣) سنن أبي داود، كتاب الحدود، باب العفو عن الحدود ما لم تبلغ السلطان، حديث رقم ٤٣٧٦، وسنن النسائي ٨/ ٧٠، كتاب قطع السارق، باب ما يكون حرزاً وما لا يكون، وصححه الحاكم ٤/ ٣٨٣ .

أسئلة

- س ١ : ما الوسائل التي أرشد إليها الشارع لتقليل الجرائم والحد من انتشارها ؟
- س ٢ : عرّف الحدود لغة واصطلاحاً، ولم سميت بهذا الاسم ؟
- س ٣ : اذكر ثلاثاً من حكم مشروعية الحدود .
- س ٤ : يشترط لوجوب إقامة الحدّ شروط . اذكرها .
- س ٥ : من الذي يتولى إقامة الحدّ ؟ وما الدليل ؟
- س ٦ : متى تحرم الشفاعة في الحدود ؟ ولماذا ؟ اذكر الدليل .
- س ٧ : حدّ الجنائيات التي تجب فيها الحدود ؟ وما الواجب فيما سواها ؟
- س ٨ : ضع علامة (✓) أو (×) أمام العبارات التالية، وصحح الخطأ :

- () الحد كفارة للجريمة، وطهرة للعاصي .
- () العقوبة هي أول الحلول للقضاء على الجريمة في الإسلام .
- () لا يقام الحد إلا إذا كان الجاني عالماً بالتحريم .

س ٩ : علل ما يلي :

- أ - تطبيق الحدود سبيل لحصول رضوان الله وثوابه .
- ب - العبادات من أسباب القضاء على الجرائم .
- ج - لا حدّ على مجنون .

نشاط



- أراد أحد الصحابة أن يشفع في حدّ من حدود الله فأنكر عليه النبي ﷺ .
- من الصحابي ؟ واكتب نص الحديث مبيناً ثلاثاً من فوائده .
- « الجزء من جنس العمل » اشرح هذه العبارة، ممثلاً بمثال واحد مما درسته يبين موقف الإسلام من الجرائم .

الدرس الثالث عشر: دواعي الزنا

تمهيد

حفظ النسل من ضروريات الدين، وقد أراد الله تعالى بقاء العالم إلى قيام الساعة وهذا البقاء لا يكون إلا بالتوالد والتناسل؛ فشرع - سبحانه - النكاح وحرّم الزنا. ولما كان الزنا من أعظم الفواحش، ومن أشدها ضرراً في الحال والمآل، فرض الله على الإنسان أن يتجنبه، وأن يحذر وسائله ودواعيه، سداً للذريعة ودرءاً للمفسدة؛ فمن حام حول الحمى يوشك أن يقع فيه. والأسباب الداعية للوقوع في جريمة الزنا كثيرة، أهمها ما يلي:

١ - التبرج والسفور

جاءت الأدلة الكثيرة بالأمر بالحجاب، والنهي عن التبرج والسفور، ومنها قوله تعالى:

﴿يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ قُلْ لَأَزْوَاجَكُمْ وَبَنَاتِكُمْ وَنِسَاءَ الْمُؤْمِنِينَ يُدْنِينَ عَلَيْهِنَّ مِنْ جَلْبَابِهِنَّ ذَلِكَ آدَبٌ أَنْ يَعْرِفْنَ فَلَإِيْؤُذِينَ﴾ (١).

فقد أوجب الله تعالى على المرأة أن تستر جميع بدنها؛ لتسلم بحجابها من أذى الفساق. وقال تعالى: ﴿وَقَرْنَ فِي بُيُوتِكُنَّ وَلَا تَبَرَّجْنَ تَبَرُّجَ الْجَاهِلِيَّةِ الْأُولَى﴾ (٢) فنهى تعالى عن التبرج والسفور؛ لما يؤدي إليه من المفساد.

وعن عائشة رضي الله عنها قالت: «يرحم الله نساء المهاجرات الأول، لَمَّا أَنْزَلَ اللَّهُ: ﴿وَلِيُضْرِبَنَّ بِخُمُرِهِنَّ عَلَى جُيُوبِهِنَّ﴾ شَقَقْنَ مَرُوطَهُنَّ فَاخْتَمَرْنَ بِهَا» رواه البخاري (٣).

(٢) سورة الأحزاب: آية ٣٣.

(١) سورة الأحزاب: آية ٥٩.

(٣) صحيح البخاري مع الفتح ٤٨٩/٨، كتاب التفسير، باب (وليضربن بخمرهن على جيوبهن).

والمراد بذلك : أنهن غطين وجوههن . وذلك لأن سدل المرأة خمارها على جيبها يلزم منه تغطية رأسها وصدرها وما بينهما وهو الوجه والعنق .

٢ - النظر وتكراره



أوجب الله تعالى على الرجال والنساء غض البصر، فقال تعالى : ﴿ قُلْ لِلْمُؤْمِنِينَ يَغُضُّوا مِنْ أَبْصَارِهِمْ وَيَحْفَظُوا أَرْوَاجَهُمْ ذَلِكَ أَزْكَى لَهُمْ إِنَّ اللَّهَ خَيْرٌ مِمَّا يَصْنَعُونَ ﴾ (٢) وَقُلْ لِلْمُؤْمِنَاتِ يَغْضُضْنَ مِنْ أَبْصَارِهِنَّ وَيَحْفَظْنَ فُرُوجَهُنَّ ﴿ (١) .

وقال النبي ﷺ : « العينان زناهما النظر، والأذنان زناهما الاستماع، واللسان زناه الكلام، واليد زناها البطش، والرجل زناها الخطأ، والقلب يهوى ويتمنى، ويصدق ذلك الفرج ويكذبه » متفق عليه (٢) وإنما نسب الزنا إلى هذه الجوارح لأنها من مقدماته ووسائله .

فإن وقع البصر على ما يحرم النظر إليه وجب صرفه؛ لما ورد عن جرير رضي الله عنه قال : « سألت رسول الله ﷺ عن نظر الفجاءة، فأمرني أن أصرف بصري » رواه مسلم (٣) .

٣ - مصافحة الرجل للمرأة الأجنبية



كان النبي ﷺ يبايع النساء بالكلام فقط ولا يصافحهن . قالت عائشة رضي الله عنها : « ولا والله ما مسّت يدُ رسول الله ﷺ يدَ امرأةٍ قطُّ غير أنه يبايعهن بالكلام » متفق عليه (٤) .

فإذا كان هذا حال رسول الله ﷺ مع عصمته وانتفاء الريبة عنه، وفي أمر من الأمور العظيمة

(١) سورة النور : آية ٣١ - ٣٢ .

(٢) صحيح البخاري مع الفتح ٢٦/١١ ، كتاب الاستئذان، باب زنا الجوارح دون الفرج، وصحيح مسلم بشرح النووي، ٢٠٦/١٦ ، كتاب القدر، باب قُدِّرَ على ابن آدم حظه من الزنا وغيره، واللفظ لمسلم .

(٣) صحيح مسلم بشرح النووي ١٤/١٣٨ - ١٣٩ ، كتاب الآداب، باب نظر الفجاءة .

(٤) صحيح البخاري مع الفتح ٨/٦٣٦ ، كتاب التفسير، باب (إذا جاءكم المؤمنات مهاجرات)، وصحيح مسلم بشرح النووي ١٣/١٠ ، كتاب الإمارة، باب كيفية بيعة النساء، واللفظ لمسلم .

- وهي البيعة - غيره من باب أولى . وما كان أشدَّ من المصافحة فهو أخطر وأولى بالتحريم، وكل ذلك من وسائل الزنا ودواعيه القوية .

٤ - الخلوة والاختلاط



خلوة الرجل بالمرأة الأجنبية، واختلاط النساء بالرجال من أخطر دواعي الزنا وأشدّها ضرراً. لذا نهى رسول الله ﷺ عن هذه الخلوة فقال: « لا يخلون رجل بامرأة إلا ومعها ذو محرم » متفق عليه^(١). وقال ﷺ: « إياكم والدخول على النساء » فقال رجل من الأنصار: يا رسول الله أفرايت الحموم؟ قال: « الحموم الموت » متفق عليه^(٢).

أما اختلاط المرأة بالرجال الأجانب من غير خلوة فله حالتان:

(١) أن تكون متبرجة سافرة فهذا أشدُّ تحريماً.

(٢) أن تخرج محتجبة محتشمة غير مزاحمة للرجال، فيباح لها ذلك ولا سيما مع الحاجة. ومن مظاهر الخلوة المحرمة في العصر الحاضر ركوب المرأة مع السائق دون محرم. والخير كل الخير للمرأة أن تصون نفسها عن الخروج من بيتها ما أمكن.

٥ - سفر المرأة بغير محرم



وهذا حرام؛ لأنه من دواعي الزنا ووسائله الخطرة، فعن ابن عباس رضي الله عنهما عن النبي ﷺ أنه قال: « لا تسافر المرأة إلا مع ذي محرم »، فقام رجل فقال: يا رسول الله، إن امرأتي خرجت حاجة، وإني اكتتبتُ في غزوة كذا وكذا، قال: « انطلق فحج مع امرأتك » متفق عليه^(٣).

(١) صحيح البخاري مع الفتح ٦/١٤٣، كتاب الجهاد، باب من اكتتبت في جيش فخرجت امرأته حاجة، وصحيح مسلم بشرح النووي ٩/١٠٩-١١٠، كتاب الحج، باب سفر المرأة مع محرم إلى حج وغيره.

(٢) صحيح البخاري مع الفتح ٩/٣٣٠، كتاب النكاح، باب لا يخلون رجل بامرأة إلا ذو محرم والدخول على المغيبة، وصحيح مسلم بشرح النووي ١٤/١٥٣، كتاب السلام، باب تحريم الخلوة بالأجنبية والدخول عليها. والحموم: قريب الزوج.

(٣) سبق تخريجه ص ٦٦، حاشية رقم (١).

فنهى ﷺ المرأة عن السفر دون وجود محرم حتى في أداء شعيرة عظيمة وركن من أركان الإسلام، وأمر زوجها أن يترك الجهاد - مع أهميته - ويرافق امرأته .
ولا يتغير هذا الحكم بتغير وسائل النقل التي يستخدمها المسافر سواء في ذلك السفر على الدواب أو على السيارات أو الطائرات أو السفن ونحوها .

مصطلحات



التبرج	هو إظهار المرأة زينتها ومحاسنها للرجال الأجانب .
السفور	هو كشف المرأة وجهها .
المَحْرَم	هو زوج المرأة وكل ذكر يحرم عليه نكاحها مؤبداً، ويشترط أن يكون مكلفاً .

أسئلة

- س ١ : للإسلام في حفظ النسل تشريعان؛ أحدهما وجودي والآخر عدمي . تحدث عن ذلك من خلال ما درسته .
- س ٢ : ما المراد بالتبرج ؟ مع بيان الحكمة من تحريمه .
- س ٣ : اذكر دليلاً على وجوب تغطية المرأة وجهها عن الرجال الأجانب، مع بيان وجه الدلالة منه .
- س ٤ : ما الواجب على من وقع بصره على ما حرم الله ؟ مع ذكر الدليل والتعليل .
- س ٥ : ما المراد بزنا العين ؟ مدللاً لما تقول .
- س ٦ : ما حكم مصافحة الرجل للمرأة الأجنبية ؟ وما دليل ذلك ؟
- س ٧ : ما حكم اختلاط المرأة بالرجال ؟ فصلّ القول في ذلك .
- س ٨ : لماذا حذر النبي ﷺ من الدخول على النساء ؟ ولم أكد ذلك في شأن الحمى ؟

- س ٩ : ما حكم سفر المرأة بغير محرم ؟ وما المراد بالمحرم ؟
- س ١٠ : ضع علامة [✓] أو [X] أمام العبارات التالية مع تصحيح الخطأ :
- أ - يجوز للمرأة السفر بالطائرة وحدها لوجود غيرها من النساء .
- ب - ضَرَبُ الخمار على الجيب - الذي أمر الله به - يستلزم تغطية الوجه .
- ج - الأمر بغَضِّ البصر خاصُّ بالرجال .
- د - ركوب المرأة وحدها مع السائق جائز ما دام في المدينة .

نشاط



ورد في الحديث قوله ﷺ : « كالراعي يرعى حول الحمى يوشك أن يرتع فيه » اشرح هذا الجزء من الحديث، مثلاً له من خلال ما درسته عن موقف الإسلام من الزنا .

الدرس الرابع عشر: الزنا

تعريفه

الزنا : هو كل وطء في قُبُل وقع على غير نكاح صحيح ولا شبهة نكاح ولا ملك يمين .

حكمه

الزنا محرم، وهو من كبائر الذنوب .

ويدل على ذلك الكتاب، والسنة، والإجماع .

فمن الكتاب : قوله تعالى : ﴿ وَلَا تَقْرَبُوا الزَّيْنَةَ إِنَّهُ كَانَ فَحِشَةً وَسَاءَ سَبِيلًا ﴾ (٣٢) .^(١)

ومن السنة : حديث أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : « لَا يَزْنِي الزَّانِي حِينَ يَزْنِي وَهُوَ

مُؤْمِنٌ » متفق عليه^(٢) .

وقد أجمع العلماء على تحريم الزنا، ووجوب الحد فيه .

حد الزاني المحصن

المحصن : هو من وطء زوجته في قُبُلها بنكاح صحيح، وهما بالغان عاقلان حران .

وإذا زنى الحر المحصن فإن حُدَّه الرجم بالحجارة حتى يموت، وقد ثبت ذلك بأدلة كثيرة منها

حديث عمر بن الخطاب رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّهُ قَالَ : « إِنْ لَمْ يَبْعَثِ اللَّهُ مُحَمَّدًا صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِالْحَقِّ وَأَنْزَلَ عَلَيْهِ الْكِتَابَ، فَكَانَ

مِمَّا أَنْزَلَ اللَّهُ آيَةَ الرَّجْمِ فَمَقَرْنَاهَا وَعَقَلْنَاهَا وَوَعَيْنَاهَا، رَجَمَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَرَجَمْنَا بَعْدَهُ » متفق عليه^(٣) .

(١) سورة الإسراء : آية ٣٢ .

(٢) صحيح البخاري مع الفتح ١٢ / ٥٨ ، كتاب الحدود، باب الزنا وشرب الخمر، وصحيح مسلم بشرح النووي ٢ / ٤١ كتاب الإيمان، باب نقصان الإيمان بالمعاصي . قال ابن عباس رضي الله عنهما : ينزع منه نور الإيمان في الزنا : علَّقه البخاري في الباب المذكور .

(٣) صحيح البخاري مع الفتح ١٢ / ١٤٤ - ١٤٥ ، كتاب الحدود، باب رجم الحبلى من الزنا إذا أحصنت، وصحيح مسلم بشرح النووي ١١ / ١٩١ ، كتاب الحدود، باب حد الزنا .

وحديث أبي هريرة وزيد بن خالد رضي الله عنهما قالا : قال النبي ﷺ : « وَاعْدُ يَا أَنْيسَ إِلَى أَمْرَأَةٍ هَذَا فَإِنِ اعْتَرَفَتْ فَارْجَمَهَا » فغدا عليها فاعترفت فرجمها متفق عليه^(١).

حد الزاني غير المحصن



غير المحصن هو من تخلف فيه أحد شروط الإحصان المتقدمة .
فإذا زنى الحر غير المحصن فإن حده جلدٌ مئة وتغريب عام .

ومن الأدلة على ذلك ما يلي :

١ - قوله تعالى : ﴿ الزَّانِيَةُ وَالزَّانِي فَاجْلِدُوا كُلَّ وَاحِدٍ مِّنْهُمَا مِائَةَ جَلْدَةٍ وَلَا تَأْخُذْكُم بِهِمَا رَأْفَةٌ فِي دِينِ اللَّهِ إِنْ كُنْتُمْ تُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ وَلْيَشْهَدْ عَذَابَهُمَا طَائِفَةٌ مِّنَ الْمُؤْمِنِينَ ﴾^(٢).

٢ - عن أبي هريرة وزيد بن خالد رضي الله عنهما قالا : قال النبي ﷺ : « وعلى ابنك جلد مئة وتغريب عام » متفق عليه^(٣).

وإنما كان الرجم على المحصن دون غيره لأنه تيسر له الزواج الذي يحصل به العفاف فزال عذره، وكملت في حقه النعمة؛ لذا تكون جنايته - إذا وقع في الزنا - أفحش فتكون عقوبته حينئذٍ أشد، ولذا فإن الزنا كلما ضعف الداعي إليه كان أشنع، فزنا الشيخ أعظم من زنا الشاب لذلك عدَّ رسول الله ﷺ الشيخ الزاني من الثلاثة الذين لا يكلمهم الله يوم القيامة ولا ينظر لهم ولا يزكيهم ولهم عذاب أليم^(٤).

شروط وجوب حد الزنا



يشترط لوجوب إقامة حد الزنا إضافة إلى ما سبق من الشروط العامة في الحدود ما يلي :

- ١ - حصول الإيلاج في القُبُل، فلا حدَّ فيما دون الإيلاج كالتقبيل ونحوه، وإنما فيه التعزير.
- ٢ - انتفاء الشبهة، فلا حدَّ مع وجود الشبهة، لأن الحدود تدرأ بالشبهات .

(١) سبق تخريجه في ص ٦٢ . (٢) سورة النور : آية ٢ . (٣) سبق تخريجه في ص ٦٢ .

(٤) انظر صحيح مسلم كتاب الإيمان، باب بيان غلظ تحريم إسبال الإزار... الخ رقم (١٠٧).

مثال ذلك : من تزوج امرأة ثم تبين أنها أخته من الرضاع، أو وطئ في نكاح فاسدٍ اعتقد صحته كالنكاح بلا ولي ونحو ذلك .

٣- ثبوت الزنا : ويثبت بأحد أمرين هما :

أ- الإقرار : وهو أن يُقرَّ المكلف بالزنا مصرحاً بذكر حقيقة الوطء، ولا يرجع عن إقراره حتى يقام عليه الحد .

ب- الشهادة : بأن يشهد عليه بالزنا أربعة شهود، قال تعالى : ﴿لَوْلَا جَاءُوا عَلَيْهِ بِأَرْبَعَةٍ

شُهَدَاءَ فَإِذْ لَمْ يَأْتُوا بِالشُّهَدَاءِ فَأُولَئِكَ عِنْدَ اللَّهِ هُمُ الْكَاذِبُونَ ﴿١٣﴾﴾^(١) .

ويشترط لصحة شهادتهم :

١- أن يشهدوا عليه جميعاً في مجلس واحد .

٢- أن يشهدوا بزنا واحد .

٣- أن يذكروا حقيقة الزنا .

٤- أن يكون الشاهد رجلاً مسلماً حُرّاً عدلاً، أما النساء فلا تقبل شهادتهن في الحدود والدماء .

٥- ألا يكون فيهم من به مانع من عمى أو زوجية^(٢) .

مصطلحات



تغريب عام : أن يُنفى عن بلده مدة سنة . وفي حكمه السجن ولو في بلده .

ملك يمين : العبد والأمة، والمراد هنا الأمة خاصة .

(١) سورة النور : آية ١٣ .

(٢) أما اتهام الزوج زوجته بالزنا فله أحكام خاصة يذكرها الفقهاء في باب اللعان، وقد بينها الله تعالى في سورة النور آية ٦ - ٧ .

أسئلة

- س ١ : عرّف الزنا، واذكر من خلال التعريف ثلاث صور لا يشملها اسم الزنا .
- س ٢ : من المحصن في باب الزنا ؟ وما حده إذا زنا ؟ واذكر الدليل .
- س ٣ : ما حد الزاني غير المحصن مستدلاً لما تقول ؟ وما الحكمة من التفريق بين المحصن وغيره في الحد ؟
- س ٤ : ما شروط وجوب إقامة حد الزنا ؟
- س ٥ : بم يثبت الزنا ؟ وضح ذلك .
- س ٦ : ما المراد بانتفاء الشبهة مع التمثيل ؟ ولم كان شرطاً لوجوب إقامة الحد في الزنا .
- س ٧ : ضع علامة [✓] أو [X] أمام العبارات التالية مع تصحيح الخطأ .
- أ - يجب الحد فيما كان من دواعي الزنا كالتقبيل []
- ب - يثبت الزنا بشهادة أربعة ولو في وقائع مختلفة []
- ج - تصح شهادة الزوج على زوجته بالزنا []

نشاط



- يأتي الإحصان في الكتاب والسنة لعدة معانٍ، اذكرها .
انظر : كتاب فقه السنة للسيد سابق .
- هناك حديث يدل على أن زنا الشيخ أشنع من زنا الشاب . اذكر الحديث، وما القاعدة التي يمكن استنتاجها منه ؟

الدرس الخامس عشر: عقوبة الزاني في الآخرة

توعد الله تعالى الزناة بالعذاب المضاعف في الآخرة، والعقوبة الشديدة في دار البرزخ - القبر -، فقال تعالى في وصف عباده المتقين: ﴿وَالَّذِينَ لَا يَدْعُونَ مَعَ اللَّهِ إِلَهًا آخَرَ وَلَا يَقْتُلُونَ النَّفْسَ الَّتِي حَرَّمَ اللَّهُ إِلَّا بِالْحَقِّ وَلَا يَزْنُونَ وَمَنْ يَفْعَلْ ذَلِكَ يَلْقَ أَثَامًا ﴿٦٨﴾ يُضْعَفُ لَهُ الْعَذَابُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَيَخْلُدُ فِيهِ مُهَانًا ﴿٦٩﴾﴾^(١) فقرن - سبحانه - بين الشرك والقتل والزنا، وبين شدة عذاب من مات عليها قبل التوبة النصوح.

وعن سمرة بن جندب رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - في حديث طويل في منام الرسول صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - أنه عَلَيْهِ السَّلَامُ قال: «إِنَّهُ أَتَانِي اللَّيْلَةَ آتِيَانِ، وَإِنَهُمَا ابْتَعَثَانِي، وَإِنَهُمَا قَالَا لِي: انْطَلِقْ، وَإِنِّي انْطَلَقْتُ مَعَهُمَا - إِلَى أَنْ قَالَ: فَاتَيْنَا عَلَى مِثْلِ التَّنُورِ فَاطْلَعْنَا فِيهِ، فَإِذَا فِيهِ رِجَالٌ وَنِسَاءٌ عُرَاةٌ، وَإِذَا هُمْ يَأْتِيهِمْ لَهَبٌ مِنْ أَسْفَلٍ مِنْهُمْ، فَإِذَا أَتَاهُمْ ذَلِكَ اللَّهَبُ ضَوْضُوا - وَفِي آخِرِ الْحَدِيثِ أَنَّهُمَا أَخْبَرَاهُ بِأَنَّهُمَا جَبْرِيلُ وَمِيكَائِيلُ، وَأَنَّ الرِّجَالَ وَالنِّسَاءَ الْعُرَاةَ الَّذِينَ فِي مِثْلِ بِنَاءِ التَّنُورِ الزِّنَاةُ وَالزَّوَانِي» رواه البخاري^(٢). فهذا عذابهم إلى يوم القيامة نسأل الله السلامة والعافية.

آثار الزنا على الفرد والمجتمع

للزنا أضرار ومفاسد عظيمة على الزاني وعلى مجتمعه، منها ما يلي:

- ١ - اختلاط الأنساب: فإذا حملت المرأة من الزنا أدخلت في نسب زوجها ما ليس منه فينتسب إلى أهلها من ليس منهم ويراهم ويخلو بهم.

(١) سورة الفرقان: آية ٦٨ - ٦٩.

(٢) صحيح البخاري مع الفتح ١٢ / ٤٣٨ - ٤٣٩، كتاب التعبير، باب تعبير الرؤيا بعد صلاة الصبح، ومعنى وضوضوا: أي صاحوا من شدة اللهب.

٢- إهلاك النسل : فالزانية تسعى لقتل حملها غالباً، ولو عاش فسيحرم من الحنان والتربية، ويبقى معدباً نفسياً، وقد يتجه إلى الإفساد في المجتمع.

٣- التعدي على الحرمات وانتهاك الأعراض، ويشتد ذلك إذا كان اغتصاباً، كما أنه اعتداء على حرمات أهلها أو زوجها، وهذا من أسباب حصول العداوة والبغضاء وفساد المجتمعات . وقد قال عمر رضي الله عنه - وهو المحدث الملهم - : «إياكم أن تهلكوا عن آية الرجم»^(١) فعدّ ترك هذا الحد هلاكاً للأمة الإسلامية .

٤ - الزنا يولد الأمراض النفسية والقلبية والبدنية : فهو يفسد القلب أو يمرضه ويشتته ويجلب الهم والحزن والخوف، ويزرع في قلب الزاني الوحشة والضيق .

أما الأمراض البدنية، فقد انتشر في هذا الزمان من الأمراض المزمنة التي لم تكن معروفة من قبل : كالزهري، والسيلان، ونحوهما من الأمراض التي من أبرز أسبابها وأسباب انتشارها وقوع الفاحشة، وقد أفزع ذلك العالم أجمع، وما زالت وسائل إعلام الغرب تطالعنا بالهلع المسيطر على مجتمعاتهم من مرض العصر - فقدان المناعة المكتسبة - المسمى «بالإيدز»، والمظاهرات التي تطالب بمحاربة دور الفساد والمراقص ونحوها من وسائل شيوع الفاحشة، والأرقام المفرعة الدالة على مدى انتشار هذا المرض وغيره عندهم مما هو مؤشر كبير على انحدارهم في هاوية سحيقة تؤذن بنهايتهم^(٢) .

وقد جمع الله تعالى مفاصد الزنا في قوله تعالى : ﴿إِنَّهُ كَانَ فَحِشَةً وَسَاءَ سَبِيلًا﴾ فأخبر عن قبحه وفحشه في نفسه؛ لأن الفاحش هو القبيح الذي قد تناهى قبحه، ثم أخبر عن غايته بأنه ساء سبيلاً، فإنه سبيل هلكة وافتقار في الدنيا، وسبيل عذاب وخزي ونكال في الآخرة .

(١) رواه مالك في الموطأ، كتاب الحدود، باب ما جاء في الرجم .

(٢) للاستزادة في موضوع آثار الزنا انظر الكتب التالية : الجواب الكافي لابن قيم الجوزية، ص ١٣٢ وما بعدها .

إغاثة اللهفان لابن القيم ١/ ٦٤ وما بعدها، روضة المحبين له أيضاً ص ٣٦٦ وما بعدها .

الأمراض الجنسية، أسبابها وعلاجها، د . محمد علي البار، ولا تقربوا الزنا لمحمد عبدالعزيز الهلاوي .

أسئلة

- س ١ : قال تعالى ﴿ وَلَا تَقْرَبُوا الزَّيْنَةَ إِنَّهُ كَانَ فَحِشَةً وَسَاءَ سَبِيلًا ﴾ (٣٢) .
وضح كيف نبهت هذه الآية على مفسد الزنا في الدنيا والآخرة .
- س ٢ : بم يعاقب الزناة في دار البرزخ ؟ اذكر الدليل .
- س ٣ : اذكر ثلاثة من آثار الزنا على الفرد والمجتمع .

نشاط



اكتب في حدود ثلاث صفحات عن أضرار الزنا الصحية والنفسية .

الدرس السادس عشر: اللواط

من أشنع المعاصي وأعظم الجرائم اللواط الذي لم يبتل الله به أمة قبل قوم لوط، وعاقبهم عقوبة لم يعاقب بها أحداً غيرهم، وهو شذوذ قبيح مخالف للفطرة السليمة ومن أعظم المعاصي مفسدة وخبثاً.

تعريفه

اللواط هو : وطء الذكر في الدبر.

حكمه

اللواط محرم، وهو كبيرة من كبائر الذنوب، وقد دلَّ على تحريمه الكتاب والإجماع. فمن الكتاب قوله تعالى : ﴿ **وَلُوطًا إِذْ قَالَ لِقَوْمِهِ أَتَأْتُونَ الْفَحِشَةَ مَا سَبَقَكُمْ بِهَا مِنْ أَحَدٍ مِنَ الْعَالَمِينَ ﴿٨٠﴾ إِنَّكُمْ لَتَأْتُونَ الرِّجَالَ شَهْوَةً مِنْ دُونِ النِّسَاءِ بَلْ أَنْتُمْ قَوْمٌ مُّسْرِفُونَ ﴿٨١﴾** ﴾^(١) وقال تعالى مخبراً عن نبيه لوط : ﴿ **وَنَجَّيْنَاهُ مِنَ الْقَرْيَةِ الَّتِي كَانَتْ تَعْمَلُ الْخَبِيثَاتِ إِنَّهُمْ كَانُوا قَوْمَ سَوْءٍ فَاسِقِينَ** ﴾^(٢).

وقد أجمع المسلمون على تحريمه.

عقوبته

حد اللواط القتل، فيقتل الفاعل والمفعول به، سواء أكانا محصنين أم غير محصنين. ويدل على ذلك الكتاب وإجماع الصحابة.

(٢) سورة الأنبياء : آية ٧٤.

(١) سورة الأعراف : آية ٨٠ - ٨١.

فمن القرآن : قوله تعالى : ﴿ فَلَمَّا جَاءَ أَمْرُنَا جَعَلْنَا عَالِيَهَا سَافِلَهَا وَأَمْطَرْنَا عَلَيْهَا حِجَارَةً مِّن سِجِّيلٍ مَّنضُودٍ ﴿٨٢﴾ مُسَوِّمَةً عِنْدَ رَبِّكَ وَمَا هِيَ مِنَ الظَّالِمِينَ بِبَعِيدٍ ﴿٨٣﴾ ﴾ (١) .

فعاقب تعالى قوم لوط بما لم يعاقب به غيرهم، وجمع عليهم أنواعاً من العذاب، ثم أخبر أن هذه العقوبة ليست ببعيدة من تشبه بهم في فعلهم .

قال ابن القيم رحمه الله : « ولم يثبت عن النبي ﷺ أنه قضى في اللواط بشيء ؛ لأن هذا لم تكن تعرفه العرب، ولم يرفع إليه ﷺ » (٢) .

وقد أجمع الصحابة على قتله . قال ابن قدامة رحمه الله : « إن الصحابة أجمعوا على قتله وإنما اختلفوا في صفته - أي كيفية قتله - » (٣) .

وقد ذهب بعض الصحابة إلى أنه يحرق بالنار، وقيل : يرمى بالحجارة، وقيل : يُرمى من شاهق وقيل غير ذلك .

آثاره على الفرد والمجتمع



للواط آثار سيئة على الفرد والمجتمع الذي يرتكب فيه، ومنها :

١ - أنه قَلْبٌ للفطرة وهدْمٌ للأخلاق وانتكاسة بالإنسانية إلى الحضيض . إذ الميول الفطرية تكون بين الرجال والنساء لا بين الرجال والرجال .

٢ - إماتة الغيرة في المفعول به، وإفساد حال الفاعل والمفعول به .

٣ - الجنائية على أسرة المفعول به، بل على المجتمع بأسره بهذه الفعل القبيحة الشنيعة .

٤ - أنه من أكبر أسباب زوال النعم وحلول النقم؛ فإنه يوجب اللعنة والمقت من الله وإعراضه عن فاعله وعدم نظره إليه .

(١) سورة هود : آية ٨٢ - ٨٣ .

(٢) المغني ١٢ / ٣٥٠ .

(٣) زاد المعاد ٥ / ٤٠ .

- ٥ - أنه يحدث الهمَّ والغَمَّ ويُسَوِّدُ الوجهَ ويطمس نور القلب ويُذهب الحياء - الذي هو حياة القلوب - ويورث الحماسة والمهانة وازدراء الناس واحتقارهم .
- ٦ - أنه من أبرز أسباب الإصابة بالأمراض الخطرة وانتشارها في المجتمع، ومن هذه الأمراض : مرض الإيدز المعدي الذي أقلق الغرب وأقضى مضاجعهم حتى طالبوا بعزل المصابين بالشذوذ الجنسي في أماكن مخصصة .
- ٧ - تعجيل العقوبة في الدنيا بأنواع العقوبات كما عاقب الله قوم لوط بعقوبات لم تجتمع لغيرهم : مِنْ طَمَسَ أَعْيُنَهُمْ، وقلب ديارهم، وإهلاكهم بالصيحة، ورجمهم بالحجارة وتدميرهم؛ لكفرهم وإتيانهم الفاحشة . وعذاب الآخرة أشد وأبقى - نسأل الله السلامة والعافية^(١) .

الوقاية والعلاج



- ١ - تقوية الإيمان بالله باتباع أوامره واجتناب نواهيه، وملء القلب بمحبته (سبحانه وتعالى)، والتضرع واللجوء إليه لصرف ذلك عنه .
- قال تعالى : ﴿ كَذَلِكَ لِنَصْرِفَ عَنْهُ السُّوءَ وَالْفَحْشَاءَ إِنَّهُ مِنْ عِبَادِنَا الْمُخْلَصِينَ ﴾^(٢)
- ٢ - تيسير أمور الزواج، وحث القادر على التزوج تحصيناً لفرجه، ومن لم يقدر فعليه بالصوم ليقوي نفسه من ثوران الشهوة . قال ﷺ : « يَا مَعْشَرَ الشَّبَابِ مَنْ اسْتَطَاعَ مِنْكُمْ الْبَاءَةَ

(١) للاستزادة حول آثار اللواط انظر الكتب التالية :

- الجواب الكافي لابن قيم الجوزية .
- مرض الإيدز الطاعون الجديد، د. خالص جليبي .
- الفاحشة - عمل قوم لوط، محمد بن إبراهيم الحمد .
- الأمراض الجنسية عقوبة إلهية، د. عبد الحميد قضاة .
- أفول شمس الحضارة الغربية من نافذة الشذوذ، لمصطفى فوزي غزال . وغيرها .

(٢) سورة يوسف : آية ٢٤ .

- فَلْيَتَزَوَّجْ فَإِنَّهُ أَغْضُ لِلْبَصِيرِ وَأَخْصَنُ لِلْفَرْجِ وَمَنْ لَمْ يَسْتَطِعْ فَعَلَيْهِ بِالصَّوْمِ فَإِنَّهُ لَهُ وَجَاءٌ»^(١).
- ٣- الحرص على الصحبة الصالحة والبعد عن صحبة الأشرار الذين يدعون إلى الرذيلة وسوء العاقبة.
- ٤- العفة في القول والفعل والبعد عن الألفاظ أو الأفعال التي تخدش الأدب وتهون على النفس فعل هذه الفواحش، وحفظ السمع عما يحرك الغرائز كالغناء، لأنه يريد الزنا قال الفضيل بن عياض - رحمه الله - : « الغناء رقية الزنا »^(٢).
- ٥- البعد عن مظان الفتنة مما يُستعان به على التخلص من الشر مثل : البعد عن أسبابه ومظانه : كبعض المواقع في شبكة المعلومات العالمية والفضائيات ، أو السفر إلى الأماكن التي هي مظنة لهذه الشرور.
- ٦- إقامة الحد على من ارتكب ما يوجبها، والتعزير فيما دون ذلك .
- ٧- على المربين وأولياء الأمور التنبيه على خطورة ما يسمى بالإعجاب^(٣) بين الذكور أو بين الإناث؛ لما في هذه الظاهرة من خطر يفوق الأمراض الجسدية .
- ٨- إن حفظ الفرج عن الحرام ووضعها في الحلال من أسباب دخول الجنة .

(١) البخاري (٥٠٦٥)، ومسلم (١٤٠٠) واللفظ له .

(٢) إغاثة اللهفان ٢٤٩ .

(٣) ذكر ابن القيم - رحمه الله - حقيقة الإعجاب والعشق، فقال : « هو الإفراط في المحبة بحيث يستولي المعشوق على قلب العاشق، حتى لا يخلو من تخيله وذكره والفكر فيه، بحيث لا يغيب عن خاطره وذهنه، فعند ذلك تشتغل النفس عن استخدام القوى الحيوانية والنفسانية، فتتعطل تلك القوى، فيحدث بتعطيلها من الآفات على البدن والروح ما يعز دواؤه ويتعذر، فتتغير أفعاله وصفاته ومقاصده، ويختل جميع ذلك، فتعجز البشر عن صلاحه . (الجواب الكافي ص ٢٢٣) .

أسئلة

- س ١ : ما المراد باللواط ؟ وما مدى انتشاره عند العرب في الجاهلية ؟
- س ٢ : ما الدليل على تحريم اللواط ؟ وبم عاقب الله تعالى الواقعين فيه ؟
- س ٣ : ما عقوبة اللواط بالنسبة للفاعل والمفعول به ؟ اذكر الدليل .
- س ٤ : اذكر خمسة من آثار اللواط السيئة .
- س ٥ : ما سبل الوقاية من الفواحش وطرق علاجها ؟ اذكر خمسة منها .
- س ٦ : اختر العبارة الصحيحة من العبارات التالية :
- أ - حد اللواط هو :

- ١ - رجم المحصن وجلد غير المحصن مع التغريب .
- ٢ - تعزيز الفاعل والمفعول به .
- ٣ - قتل الفاعل والمفعول به .
- ٤ - رجم الفاعل والمفعول به .
- ب - للواط آثار سيئة - خطرة :
- ١ - على المفعول به فقط .
- ٢ - على المجتمع كله .
- ٣ - على المفعول به وأسرته .
- ٤ - على الفاعل فقط .

نشاط



لقد ذكر الله تعالى أنواع العقوبات التي عاقب بها قوم لوط . اذكرها مع دليل كل نوع من القرآن الكريم .

الدرس السابع عشر: حد القذف

لقد عُنت الشريعة عناية فائقة بحماية الأعراض وحفظها عما يندسها ويشينها، فأمر الشرع الإنسان أن يحافظ على عرضه، وأن يجتنب الأسباب المؤدية إلى ما يخذشه وكذلك حذر من الوقوع في أعراض الآخرين بغير حق، فقال تعالى: ﴿وَالَّذِينَ يُؤْذُونَ الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ بَغَيْرِ مَا اكْتَسَبُوا فَقَدِ احْتَمَلُوا بُهْتَنَا وَإِثْمًا مُّبِينًا﴾ (٥٨).^(١)

وقال رسول الله ﷺ: «كل المسلم على المسلم حرام؛ دمه وماله وعرضه» رواه مسلم^(٢). والتعدي على أعراض الآخرين بالقذف من كبائر الذنوب، فعن أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «أَتَدْرُونَ مَا الْمَفْلَسُ؟» قَالُوا: الْمَفْلَسُ فِينَا مَنْ لَا دَرَاهِمَ لَهُ وَلَا مَتَاعَ. فَقَالَ: «إِنَّ الْمَفْلَسَ مِنْ أُمَّتِي يَأْتِي يَوْمَ الْقِيَامَةِ بِصَلَاةٍ وَصِيَامٍ وَزَكَاةٍ، وَيَأْتِي وَقَدْ شَتَمَ هَذَا، وَقَذَفَ هَذَا، وَأَكَلَ مَالَ هَذَا، وَسَفَكَ دَمَ هَذَا، وَضَرَبَ هَذَا، فَيُعْطَى هَذَا مِنْ حَسَنَاتِهِ، وَهَذَا مِنْ حَسَنَاتِهِ، فَإِنْ فَنِيَتْ حَسَنَاتُهُ قَبْلَ أَنْ يَقْضَى مَا عَلَيْهِ أَخَذَ مِنْ خَطَايَاهُمْ فَطُرِحَتْ عَلَيْهِ، ثُمَّ طُرِحَ فِي النَّارِ» رواه مسلم^(٣).

تعريف القذف

القذف في اللغة: الرمي بشدة.
وفي الشرع: الرمي بالزنا أو اللواط.

حكمه

القذف محرم، وهو من كبائر الذنوب، وقد دلَّ على تحريمه الكتاب والسنة والإجماع.

(١) سورة الأحزاب: آية ٥٨.
(٢) سبق تخريجه ص ٢٠.
(٣) صحيح مسلم بشرح النووي ١٦/ ١٣٥-١٣٦، كتاب البر والصلة، باب تحريم الظلم.

فمن الكتاب : قوله تعالى : ﴿ إِنَّ الَّذِينَ يَرْمُونَ الْمُحْصَنَاتِ الْغَافِلَاتِ الْمُؤْمِنَاتِ لَعُنُوا فِي الدُّنْيَا
وَالْآخِرَةِ وَلَهُمْ عَذَابٌ عَظِيمٌ ﴾ (١) .

ومن السنة : حديث أبي هريرة رَضِيَ اللهُ عَنْهُ عن النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال : « اجتنبوا السبع الموبقات » وذكر
منها : « قذف المحصنات المؤمنات الغافلات » متفق عليه (٢) .
وقد أجمعت الأمة على تحريمه .

ألفاظه



ألفاظ القذف قسمان :

- ١ - ألفاظ صريحة : لا تحمل سوى القذف ؛ مثل : يا زانية، أنت لوطي .
فمن تلفظ بها أقيم عليه الحد، ولا يقبل منه تفسيرها بغير القذف .
- ٢ - ألفاظ كناية : تحمل القذف وغيره ؛ مثل يا فاجر، أنت خبيثة .
فهذه الألفاظ إن أراد بها القذف أقيم عليه الحد، وإن فسرها بغير القذف لم يقم عليه الحد ؛
لأن لفظه محتمل، والحدود تدرأ بالشبهات .
ولكنه يعزر لإساءته إلى المخاطب . علماً بأن ألفاظ الكناية تختلف باختلاف البلدان
والأعراف ؛ لأن المعبر في ألفاظ الكناية هو المعنى الدال على القذف لا مجرد اللفظ .

شروطه



- شروط القذف منها ما يتعلق بالقاذف، ومنها ما يتعلق بالمقذوف .
فالقاذف يشترط فيه ما سبق في شروط وجوب الحد وهي :
أن يكون مكلفاً، مختاراً، عالماً بالتحريم .
والمقذوف يشترط فيه أن يكون محصناً .

(٢) سبق تخريجه ص ١٤ .


(١) سورة النور : آية ٢٣ .

والمحصن في باب القذف هو : المسلم الحر العاقل العفيف الذي يستطيع الجماع (بألا يكون صغيراً ولا عاجزاً).

والمحصن في باب القذف غير المحصن في باب الزنا.

المقارنة بين الإحصان في باب الزنا والإحصان في باب القذف

الإحصان في باب الزنا وفي باب القذف يتفقان في اشتراط : أ - الحرية ب - العقل . ولكل منهما شروط تخصه :	
شروط المحصن في باب القذف	شروط المحصن في باب الزنا
<ul style="list-style-type: none"> ١ - الإسلام . ٢ - العفة . ٣ - يستطيع الجماع . ٤ - الإحصان يشترط في المقذوف وحده . 	<ul style="list-style-type: none"> ١ - أن يكون مسلماً أو ذمياً . ٢ - البلوغ . ٣ - جماعه لزوجته في نكاح صحيح . ٤ - الإحصان يشترط في الزاني والزانية .





حد القاذف ثمانون جلدة؛ لقوله تعالى : ﴿ وَالَّذِينَ يَرْمُونَ الْمُحْصَنَاتِ ثُمَّ لَمْ يَأْتُوا بِأَرْبَعَةِ شُهَدَاءَ فَاجْلِدُوهُمْ ثَمَانِينَ جَلْدَةً وَلَا تَقْبَلُوا لَهُمْ شَهَادَةً أَبَدًا وَأُولَئِكَ هُمُ الْفَاسِقُونَ ﴾ (٤) .^(١)

فيترب على القذف : جلد القاذف، ورد شهادته، والحكم بفسقه إلا أن يتوب، وهذا في الدنيا. أما عقوبته في الآخرة، فهي العذاب العظيم. قال تعالى : ﴿ إِنَّ الَّذِينَ يَرْمُونَ الْمُحْصَنَاتِ الْغَافِلَاتِ الْمُؤْمِنَاتِ لُعُنُوا فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ وَ لَهُمْ عَذَابٌ عَظِيمٌ ﴾ (٢٣) يَوْمَ تَشْهَدُ عَلَيْهِمْ أَلْسِنُهُمْ وَأَيْدِيهِمْ وَأَرْجُلُهُمْ بِمَا كَانُوا يَعْمَلُونَ ﴿٢٤﴾ يَوْمَ يُؤْفِكُ اللَّهُ دِينَهُمُ الْحَقَّ وَيَعْلَمُونَ أَنَّ اللَّهَ هُوَ الْحَقُّ الْمُبِينُ ﴿٢٥﴾ .^(٢)

الحكمة من مشروعية حد القذف



إنما استحق القاذف هذه العقوبة لحكم عظيمة منها :

- ١ - حماية أعراض المسلمين عن التدنيس .
- ٢ - كف الألسن عن هذه الألفاظ القذرة التي تلتخ أعراض الأبرياء .
- ٣ - حفظ المجتمع المسلم عن شيوخ الفاحشة فيه .
- ٤ - مصلحة للقاذف نفسه بتطهيره بهذا الحد، ومنعه في المستقبل من الوقوع في أعراض الناس .

شروط إقامة الحد



يشترط لإقامة الحد على القاذف شروط، هي :

- ١ - مطالبة المقذوف بذلك؛ لأنه حقه فلا يستوفى قبل طلبه . قال ابن تيمية - رحمه الله - :
باتفاق الفقهاء .

(٢) سورة النور : آية ٢٣ - ٢٥ .

(١) سورة النور : آية ٤ .

- ٢- ألا يقر المقذوف، ولا يأتي القاذف ببينة على ما قذفه به .
 ٣- إذا كان القاذف زوجاً فيزداد شرط ثالث وهو : امتناعه عن اللعان .

القذف بغير الزنا



من قذف أحداً بغير الزنا واللواط وهو كاذب فقد ارتكب محرماً، كأن يرميه بالكفر أو النفاق أو شرب المسكر أو الدياثة^(١) أو أكل الربا أو الخيانة أو نحو ذلك مما فيه إيذاء . لكن لا يقام عليه الحد؛ لأنه غير قاذف شرعاً . وإنما عليه التعزير، فيؤدبه الحاكم بما يراه مناسباً كفاً له عن أذى الأبرياء .

مصطلح



الكناية هي أن يتلفظ الإنسان بكلام ويريد به غير معناه المتبادر إلى فهم السامع .

أسئلة

- س ١ : اذكر دليلاً من القرآن وآخر من السنة على عناية الشريعة بحماية الأعراس .
 س ٢ : من المفلس ؟ واذكر الدليل مبيناً علاقة الإفلاس بالقذف .
 س ٣ : ما المراد بالقذف ؟ وما دليل تحريمه ؟
 س ٤ : ما المراد بألفاظ الكناية هنا ؟ وماذا يترتب على القذف بها بالتفصيل ؟
 س ٥ : ما الأحكام المترتبة على ما يلي مع التعليل :
 أ- إذا قذف شخص غيره بقول : يا زانٍ، ثم فسرّها بغير القذف .
 ب- من قال لرجل : يا مخنث، وفسرّها بأنه يتشبه بالنساء .
 ج- من قذف كافراً أو رجلاً مشهوراً بالفجور .

(١) الدياثة : أن يقر الخبث في أهله .

- د- إذا قذف صغير رجلاً كبيراً يستطيع الجماع .
هـ- رجلٌ قذف آخر، لكن المقذوف لم يطالب بإقامة الحد .
و- من قذف غيره بشرب الخمر أو أكل الربا .
- س٦ : بيّن أوجه الاختلاف بين الإحصان في باب الزنا والإحصان في باب القذف .
س٧ : أكمل الفراغات التالية :
- أ- المحصن في باب القذف هو
ب- حد القاذف جلدة ويترتب على قذفه
و..... إلا أن يتوب .
ج- إذا كان القاذف فيزداد شرط حتى يقام عليه الحد وهو
- س٨ : اذكر حكمتين من حكم مشروعية حد القذف تتعلقان بالقاذف، وحكمتين أخريين تتعلقان بالمجتمع .
س٩ : ماذا يترتب على القذف بغير الزنا ؟ مع التمثيل .

نشاط



إذا قذف الزوج زوجته، فما الأحكام المترتبة على ذلك ؟ بيّنها من خلال آيات اللعان في

سورة النور : آية ٦ - ٩ .

الدرس الثامن عشر: حد المسكر

لقد كرم الله تعالى الإنسان بالعقل، وميَّزه به عن الحيوانات حتى يفرق بين الطيب والخبيث، وعُني الشارع بالعقل بعناية فائقة، فأوجب حفظه عن كل ما يؤثر على سلامته، وحرَّم كل ما يزيله أو يضعفه، ومن ذلك : المسكرات والمخدرات والمفترات التي تنحرف بالعقل عما خلق له من قيادة صاحبه إلى الهدى والصلاح وحفظه عن التردّي في مهاوي الضلال والفساد.

تعريف المسكر



المسكر : هو كل ما غطى العقل على وجه اللذة والطرب .
وهذا يشمل كل ما يُسكر سواء أكان متخذاً من : العنب، أم من الشعير، أم من العسل، أم من غيرها .
وسواء أكان : مشروباً، أم مأكولاً، أم معجوناً، أم مطحوناً .
ويسمى شرعاً : الخمر؛ لأنه يخامر العقل أي يخالطه ويغطيه .

الخمر أم الخبائث



الخمر أم الخبائث؛ لأنها مفتاح الشرور، والداعية إلى الفجور، فما أكثر ما تجر إليه من الآثام والمعاصي ! وما يتولد عنها من المفاسد والأضرار على الفرد والمجتمع .
عن عثمان رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قال : « اجتنبوا الخمر فإنها أم الخبائث، إنه كان رجل ممن خلا قبلكم تَعَبَّدَ فَعَلِقَتْهُ امْرَأَةٌ غَوِيَّةٌ فَأرسلت إليه جاريتها فقالت له : إنا ندعوك للشهادة، فانطلق مع جاريتها فَطَفِقَتْ كلما دخل باباً أغلقتة دونه حتى أفضى إلى امرأة وضيئة عندها غلام وباطية خمر، فقالت : إني والله ما دعوتك للشهادة، ولكن دعوتك لتقع عليّ أو تشرب من هذا الخمر كأساً أو تقتل الغلام، قال : فاسقيني من هذا الخمر كأساً فسقته كأساً، قال : زيدوني، فلم يرم حتى وقع عليها وقتل النفس، فاجتنبوا الخمر

فإنها والله لا يجتمع الإيمان وإدمان الخمر إلا ليوشك أن يُخْرِجَ أحدهما صاحبه» رواه النسائي^(١).
ولهذا جاء على لسان المصطفى ﷺ لعن الخمر وشاربها وكل من أعان عليها^(٢).

حكم شرب الخمر



شرب الخمر حرام، وهو كبيرة من كبائر الذنوب. والدليل على تحريمه الكتاب والسنة والإجماع. فمن الكتاب: قوله تعالى: ﴿يَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا إِنَّمَا الْخَمْرُ وَالْمَيْسِرُ وَالْأَنْصَابُ وَالْأَزْلَمُ رَجَسٌ مِّنْ عَمَلِ الشَّيْطَانِ فَاجْتَنِبُوهُ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ ﴿٩٠﴾﴾ إِنَّمَا يُرِيدُ الشَّيْطَانُ أَنْ يُوقِعَ بَيْنَكُمُ الْعَدَاوَةَ وَالْبَغْضَاءَ فِي الْخَمْرِ وَالْمَيْسِرِ وَيَصُدَّكُمْ عَنْ ذِكْرِ اللَّهِ وَعَنِ الصَّلَاةِ فَهَلْ أَنْتُمْ مُنْتَهُونَ ﴿٩١﴾﴾^(٣).

فقرن تعالى الخمر بالشرك، وجعلها رجساً، وبين أنها من عمل الشيطان، وأمر باجتنابها وعلق الفلاح على تركها، وجعلها سبباً للعداوة والبغضاء والصد عن ذكر الله وعن الصلاة ثم ختم الآية بالزجر عنها فقال: ﴿فَهَلْ أَنْتُمْ مُنْتَهُونَ﴾^(٤).

ومن السنة: حديث ابن عمر رضي الله عنهما قال: قال رسول الله ﷺ: «كل مسكر خمر، وكل مسكر حرام» رواه مسلم^(٥).

وحديث أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «لا يزني الزاني حين يزني وهو مؤمن، ولا يشرب الخمر حين يشربها وهو مؤمن» متفق عليه^(٥).
وقد أجمع المسلمون على تحريم الخمر.

(١) سنن النسائي ٨ / ٣١٥، كتاب الأشربة، باب ذكر الآثام المتولدة عن شرب الخمر وإسناده صحيح موقوفاً. ومعنى علقته: أحبته، باطية: إناء، لم يرم: لم يبرح، وضيئة: جميلة.

(٢) رواه أبو داود، كتاب الأشربة، باب العنب يعصر للخمر، حديث رقم ٣٦٧٤ وابن ماجه، كتاب الأشربة، باب لعنت الخمر على عشرة أوجه حديث رقم ٣٣٨٠ وصححه الحاكم ٤ / ١٤٤ - ١٤٥.

(٣) سورة المائدة: آية ٩٠ - ٩١.

(٤) صحيح مسلم بشرح النووي ١٣ / ١٧٢، كتاب الأشربة، باب بيان أن كل مسكر خمر، وأن كل خمر حرام.

(٥) سبق تخريجه ص ٦٩.

وكان العرب قد أَلْفُوا الخمر وعَدُّوها جزءاً من حياتهم، ولذا لم يأت الإسلام بادئ ذي بدء ليمنع الخمر، ولكنه ثَبَّت أركان العقيدة فلما انقادت النفوس واستسلمت لحكم الله نزلت التشريعات تباعاً ومنها تحريم الخمر.

وكان تحريم الخمر على مراحل، فبيّن تعالى أَوَّلَ عَظْمِ إِثْمِهَا وأنه أكبر من نفعها، ثم نهى عن قربان الصلاة حال السكر، ثم جاء تحريمها كلياً.

الحكمة من تحريمه



لقد علمت - مما سبق - أن الشرع لا يحرم شيئاً إلا لما يشتمل عليه من أضرار ومفاسد، ويترتب على تركه من منافع ومصالح، وإن كان في بعض هذه المحرمات منافع فإن ما فيها من الآثام والأضرار أعظم وقد حرّم الله تعالى المسكرات لما في تناولها من المضار العظيمة ومنها :

١- المضار الدينية : وهي كثيرة فمنها :

أ- أن شرب الخمر كبيرة مخلة بالدين، بل ينزع إيمان صاحبها حين شربها، فما أعظمها من خسارة !

ب- فوات فريضة الصلاة إذا دخل عليه وقتها وهو في سكره، بل ورد أن من شرب الخمر فسكر لم تقبل له صلاة أربعين يوماً^(١).

٢- المضار العقلية : حيث تغطي عقل شاربها فتفقده أشرف شيء فيه وهو العقل الذي

كرمه الله به، فشاربها أنزل نفسه منزلة الحيوانات، وشابه المجانين في تصرفاتهم.

٣- المضار الصحية : وقد ثبت يقيناً ما يترتب على شرب الخمر من الأمراض الكثيرة

البدنية، والعصبية، والعقلية، وقد كتبت الأبحاث الطبية الكثيرة التي تحذر من تناول

(١) رواه أحمد ١٧٦/٢ وابن ماجه، كتاب الأشربة، باب من شرب الخمر لم تقبل له صلاة، حديث رقم ٣٣٧٧ وصححه الحاكم وابن حبان من حديث عبدالله بن عمرو رضي الله عنهما.

الخمر، وتبيّن المضار الصحية المترتبة عليها، وأنها من أسباب سرطان المريء والمعدة وتليف الكبد، والسلّ الرئوي، وفقر الدم، وتصلب الشرايين وغيرها^(١).

٤- المضار الاجتماعية : فشارب الخمر إذا سكر يتصرف تصرفات من لا عقل له، فقد يقتل

وقد ينتهك الأعراض - حتى من محارمه - ويتلف الأموال ويتسبب في الحوادث الفظيعة فتحل بذلك المفاسد العظيمة، وتقع العداوات والبغضاء بين أفراد المجتمع. قال تعالى :

﴿ إِنَّمَا يُرِيدُ الشَّيْطَانُ أَنْ يُوقِعَ بَيْنَكُمُ الْعَدَاوَةَ وَالْبَغْضَاءَ فِي الْخَمْرِ وَالْمَيْسِرِ ﴾.

٥- المضار المالية : فشارب الخمر يبذل فيه المال الكثير الذي لا عائد منه إلا ما يجلبه من

المصائب والشُرور، فكم من مالٍ قد أُفني، ومن بيتٍ قد افتقر بسبب إنفاق وليهم أمواله على الخمر، فضلاً عما ينفقه الأفراد والدول في علاج الأمراض الناتجة عن تعاطي هذا الشراب الخبيث، وما يتبع ذلك.

حد شارب الخمر



حد شارب الخمر أن يجلد أربعين جلدة، وللإمام أن يزيد إلى ثمانين تعزيراً كما فعل عمر

رضي الله عنه باستشارة الصحابة لما رأى انهماك الناس في الشراب واستخفافهم بالحد.

عن أنس رضي الله عنه أن النبي ﷺ أتى برجل قد شرب الخمر فجلده بجريدتين نحو أربعين، قال :

وفعله أبو بكر، فلما كان عمر استشار الناس فقال عبدالرحمن بن عوف : أرى أن تجعلها

كأخف الحدود - فأمر به عمر. رواه مسلم^(٢).

أما العبد فحدّه إذا شرب الخمر على النصف من حد الحر، هذا في الدنيا.

(١) للاستزادة انظر الكتب التالية :

- الخمر بين الطب والفقّه، د. محمد علي البار.

- الكحول والمسكرات والخدرات، د. لبيب بيضون.

- لماذا حرم الله هذه الأشياء، د. محمد كمال عبدالعزيز وغيرها من الكتب.

(٢) صحيح مسلم بشرح النووي ١١/٢١٥، كتاب الحدود، باب حد الخمر.

أما في الآخرة فقد جاءت النصوص بالوعيد الشديد لشاربي المسكرات ومنها : حديث جابر رَضِيَ اللهُ عَنْهُ أن رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال : « كل مسكر حرام، إن على الله، - عز وجل - عهداً لمن يشرب المسكر أن يسقيه من طينة الخبال » قالوا : يا رسول الله، وما طينة الخبال ؟ قال « عَرَقُ أهل النار، أو عُصَارَةُ أهل النار » رواه مسلم^(١).

وحديث عبدالله بن عمر رضي الله عنهما أن رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال : « من شرب الخمر في الدنيا ثم لم يتب منها حُرِّمها في الآخرة » متفق عليه^(٢). وغير ذلك مما ورد.

شروط إقامة الحد



يشترط لإقامة الحد على شارب المسكر أربعة شروط :

- ١- أن يكون مسلماً.
- ٢- أن يكون مكلفاً.
- ٣- أن يكون مختاراً.
- ٤- أن يكون عالماً بتحريمه، وأن كثيره يُسكر.

أسئلة

- س ١ : بم ميّز الله الإنسان عن الحيوانات ؟ وما الحكمة من ذلك ؟
- س ٢ : اذكر مظهراً من مظاهر عناية الإسلام بالعقل .
- س ٣ : ما المراد بالمسكر ؟ ولماذا يسمى خمراً ؟
- س ٤ : اذكر دليلاً على أن الخمر أم الخبائث، ولم سميت بذلك ؟

(١) صحيح مسلم بشرح النووي ١٣ / ١٧١ كتاب الأشربة، باب بيان أن كل مسكر خمراً وأن كل خمراً حرام .
(٢) صحيح البخاري مع الفتح ١٠ / ٣٠ كتاب الأشربة، باب قول الله تعالى : ﴿ إِنَّمَا الْخَمْرُ وَالْمَيْسِرُ ﴾، وصحيح مسلم بشرح النووي ١٣ / ١٧٣ كتاب الأشربة، باب عقوبة من شرب الخمر إذا لم يتب منها .

س ٥ : ما الدليل على تحريم الخمر؟ وبين كيف حرمت .

س ٦ : اذكر اثنتين من المضار الدينية للخمر .

س ٧ : تحدث عن المضار الاجتماعية للخمر، مبيناً كيف أشار القرآن إلى ذلك .

س ٨ : اكتب مقالاً عن الأضرار الاقتصادية والصحية للخمر .

س ٩ : ما حد شارب المسكر؟ وما الدليل؟

س ١٠ : اذكر نوعين من العقوبات الأخروية لشارب الخمر مع الدليل .

س ١١ : أكمل الفراغات التالية :

أ) يشترط لإقامة الحد على شارب المسكر أن يكون و
ومختاراً و.....

ب) حد شارب الخمر جلدةً، وقد زاده عمر رضي الله عنه
إلى بسبب

س ١٢ : علل ما يلي :

أ- الخمر أم الخبائث .

ب- حرّم الله تعالى الخمر على مراحل .

ج- شارب الخمر بعيد عن ربه .

نشاط



مرّ تحريم الخمر بمراحل، اذكر الآيات الدالة على ذلك حسب ترتيب نزولها.

الدرس التاسع عشر: المخدرات

تعريفها

المخدرات : هي مواد تفسد الجسم وتورثه الخدر والفتور، مع تأثيرها على العقل بالتغطية أو الإزالة .

فللمخدرات تأثير على الجسم فتضعفه أو تمنعه عن الحركة، وتأثير على العقل وإن لم تسبب النشوة والطرب التي يجدها شارب المسكر، وتجر متعاطيها إلى الإدمان .

أنواعها من حيث الحكم الشرعي

وهي نوعان من حيث حكمها :

أ - المخدرات المحرمة : وهي عامة المخدرات .

ب - المخدرات المرخص بها : وهي ما تدعو إليها الضرورة ولا يقوم غيرها مقامها فيجوز استعمالها بالقدر الذي يحتاج إليه تحت إشراف طبيب خبير موثوق؛ وذلك مثل البنج في العمليات الجراحية .

عقوبتها

عقوبة المخدرات تكون بحسب أثرها، فإن كانت تغطي العقل مع حصول اللذة والنشوة فهي مسكرة، وعقوبتها كعقوبة شارب الخمر. وإن لم تكن كذلك فيعاقب مستعملها بعقوبة تعزيرية مناسبة .

علمًا بأن مهربي المخدرات ومروجيها يتعدى ضررهم إلى غيرهم، فناسب أن تضاعف عليهم العقوبة، ولو أدى إلى قتلهم تعزيراً باعتبارهم من المفسدين في الأرض. وقد أحسنت الدولة - رعاها الله - بموقفها الحازم من هذه الجريمة، حيث صدر الأمر السامي بإيقاع عقوبة الإعدام على مهربي المخدرات، ولا يخفى على ذي بصيرة آثار ومصالح هذا القرار الحكيم^(١).

(١) صدر الأمر السامي بإيقاع عقوبة الإعدام على مهربي المخدرات بناءً على قرار هيئة كبار العلماء رقم (١٣٨) وهو في مجلة البحوث الإسلامية عدد (٢١) صفحة ٣٥٥-٣٥٧.

المُفْتَرَات

تعريفها

المُفْتَرَات : هي كل ما يورث الفتور في البدن، والخدر في الأطراف .
ومن أمثلتها : الدخان، والجراك (المسمى بالشيشة)، كما يدخل فيها أنواع من الحبوب
المصنعة المهدئة أو المنومة ونحوها .

حكمها

هذه المفترتات بجميع أنواعها محرمة لخبثها، ولما فيها من أضرار على الدين والبدن والعقل والمال .

عقوبتها

عقوبة متعاطي المفترتات التعزير، ويقدر الحاكم نوع التعزير ومقداره بما يراه محققاً للمصلحة .

أسئلة

- س ١ : ما المراد بالمخدرات ؟ واذكر بعض آثارها السيئة .
- س ٢ : ما المخدر المرخص به ؟ وبين شروط جوازه .
- س ٣ : ما المفترتات ؟ وما حكم تعاطيها مع التعليل ؟
- س ٤ : ما عقوبة متعاطي المخدرات ؟ وضح ذلك بالتفصيل .
- س ٥ : علل ما يلي :

- أ - تختلف عقوبة مهربي المخدرات ومروجيها عن عقوبة متعاطيها .
- ب - عدم النص على تحريم المخدرات والمفترتات بأعيانها في القرآن والسنة .



من أسباب وأدلة تحريم المخدرات والمفترّات ما تشتمل عليه من إخلال وإفساد للضروريات الخمس أو غالبها. وضح أثرها على الضروريات الخمس .
للاستفادة انظر : مجلة البحوث الإسلامية عدد (٢٣) ص ٢٦ - ٢٩ .

الدرس العشرون : حد السرقة

لقد عُنت الشريعة بالمال وشرعت حفظه ومنعت من إضاعته وإنفاقه في غير وجوهه المشروعة،
فنهى تعالى عن الإسراف والتبذير، قال تعالى: ﴿وَكُلُوا وَاشْرَبُوا وَلَا تُسْرِفُوا إِنَّهُ لَا يُحِبُّ الْمُسْرِفِينَ﴾ (١)
وعن المغيرة بن شعبه رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: « أن النبي ﷺ كان ينهى عن قيل وقال، وكثرة السؤال،
وإضاعة المال » متفق عليه (٢).

هذا من جهة تصرفات صاحب المال، ومن جهة أخرى حفظه الشرع أيضاً من التسلط عليه
من غير صاحبه بالسرقة أو الغصب أو الاختلاس أو جحد العارية أو خيانة الأمانة كل ذلك
حفظاً للمال وصيانة له. وسنتكلم بالتفصيل عن السرقة فيما يلي :

تعريف السرقة

السرقة لغة : الأخذ بخفية، واسترق السمع : أي سمع مستخفياً.
وشرعاً : أخذ المال المحترم البالغ نصاباً وإخراجه من حرز مثله على وجه الاختفاء بلا شبهة.

حكم السرقة

السرقة محرمة، وهي كبيرة من كبائر الذنوب، وقد دلَّ على تحريمها الكتاب والسنة والإجماع.
فمن الكتاب : قوله تعالى : ﴿وَالسَّارِقُ وَالسَّارِقَةُ فَاقْطَعُوا أَيْدِيَهُمَا جِزَاءً بِمَا كَسَبَانِ كِتَابًا
مِّنَ اللَّهِ وَاللَّهُ عَزِيزٌ حَكِيمٌ﴾ (٣).

(١) سورة الأعراف : آية ٣١.

(٢) صحيح البخاري مع الفتح ٣٠٦/١١ كتاب الرِّقَاق، باب ما يكره من قيل وقال، وصحيح مسلم بشرح النووي ١٣/١٢ كتاب
الأفضية، باب النهي عن كثرة المسائل من غير حاجة.

(٣) سورة المائدة : آية ٣٨.

ومن السنة : حديث أبي هريرة رَضِيَ اللهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : « لَا يَزْنِي الزَّانِي حِينَ يَزْنِي وَهُوَ مُؤْمِنٌ ، وَلَا يَسْرِقُ السَّارِقُ حِينَ يَسْرِقُ وَهُوَ مُؤْمِنٌ » متفق عليه (١) .
وعنه رَضِيَ اللهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : « لَعَنَ اللَّهُ السَّارِقَ » متفق عليه (٢) .
وقد أجمعت الأمة على تحريم السرقة .



حد السارق



حد السارق قطع يده اليمنى من مفصل الكف، ثم تُحَسَّمُ لئلا ينزف دمه فيموت، والدليل على ذلك قوله تعالى :
﴿ وَالسَّارِقُ وَالسَّارِقَةُ فَاقْطَعُوا أَيْدِيَهُمَا جِزَاءً بِمَا كَسَبَا ﴾ .
وعن عائشة رضي الله عنها قالت : قال رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ :
« تقطع اليد في ربع دينار فصاعداً » متفق عليه (٣) .

فإن عاد إلى السرقة قطعت رجله اليسرى من مفصل الكعب، ويترك له عَقَبٌ يمشي عليه .

الحكمة من مشروعيتها



لقد شرع الله هذا الحد لحِكْمٍ جليلة منها :

- ١ - تطهير السارق وتمحيصه من هذا الجرم العظيم، وتكفير ذنبه، وزجره عن معاودة فعله - وهذه خاصة بالسارق - .

(١) سبق تخريجه ص ٦٩ وهذا لفظ مسلم .
(٢) صحيح البخاري مع الفتح ٨١ / ١٢ كتاب الحدود، باب لعن السارق إذا لم يُسَمَّ، وصحيح مسلم بشرح النووي ١١ / ١٨٥ كتاب الحدود، باب حد السرقة ونصابها .
(٣) صحيح البخاري مع الفتح ١٦ / ١٢ كتاب الحدود، باب قول الله تعالى : ﴿ وَالسَّارِقُ... ﴾ وفي كم يقطع . وصحيح مسلم بشرح النووي ١١ / ١٨١ كتاب الحدود، باب حد السرقة ونصابها، واللفظ للبخاري .

- ٢- صيانة الأموال والمحافظة عليها، فيأمن الناس على أموالهم من أن تتطرق إليها أيدي اللصوص .
 ٣- ردع من تُسوّل له نفسه بارتكاب هذه الجريمة إذا علم أن السارق تقطع يده .

شروط القطع في السرقة



١- أن يكون المسروق مالاً محترماً، فإن لم يكن محترماً فلا قطع فيه لجواز إتلافه كآلات اللهو المحرم والخمر ومال الحربي .

٢- أن يكون أخذه على وجه الخفية والاستتار، فإن كان على وجه العلانية فلا قطع فيه؛ لأنه يمكن التحرز منه عادة والاستعانة بالناس عليه .

٣- أن يبلغ المال وقت أخذه نصاباً، وسيأتي بيانه .

٤- أن يخرج من حرزه، ويختلف الحرز باختلاف الأموال، والأحوال، والبلدان .

والدليل على اشتراط الحرز ما رواه عبدالله بن عمرو بن العاص رضي الله عنهما قال : سئل رسول الله ﷺ في كم تقطع اليد ؟ قال : « لا تقطع اليد في ثمر معلق فإذا ضمه الجرين قطعت في ثمن المجن، ولا تقطع في حريسة الجبل فإذا آوى المراح قطعت في ثمن المجن » رواه النسائي (١) .

٥- ثبوت السرقة، وتثبت بأحد أمرين :

أ- الشهادة : بأن يشهد عليه بالسرقة رجلان عدلان حران ويصفانها .

ب- الإقرار : بأن يُقرَّ السارق على نفسه بالسرقة ويصفها .

٦- انتفاء الشبهة، فإن وجدت شبهة فلا قطع؛ لأن الحدود تدرأ بالشبهات، مثل : أخذه

المال من ولده؛ لأن الولد وماله لأبيه، وأخذ الزوجة من مال زوجها لشبهة تقصيره في

نفقتها، والسرقة في الجماعة (٢) .

(١) سنن النسائي ٨ / ٨٤ - ٨٥ كتاب قطع السارق، باب الثمر المعلق يسرق، ومعنى معلق : أي بشجرة، والجرين : الموضع الذي

يجفف فيه التمر، المجن : الترس، حريسة الجبل : الشاة المسروقة من الجبل .

(٢) الجماعة : هي أن يحصل في البلد جوع عام شديد .

قال ابن المنذر : أجمع كل من نحفظ عنه من أهل العلم أن الحدود تدرأ بالشبهات .

نصاب القطع في السرقة



نصاب القطع في السرقة ربع دينار من الذهب؛ لحديث عائشة رضي الله عنها مرفوعاً : « لا تقطع يد السارق إلا في ربع دينار فصاعداً » متفق عليه^(١) .
وبمعرفة مقدار النصاب يمكن تقديره بما يساويه من العملة الحالية .

مصطلحات



الحسم	هو منع خروج الدم من العروق - بعد القطع - بأي وسيلة، ومنها الكيُّ وكذا استخدام الوسائل الحديثة لتلا ينزف فيؤدي ذلك إلى موته .
المنتهب	هو الذي يأخذ المال مغالبة والناس ينظرون .
المختلس	هو الذي يخطف الشيء جهاراً في غفلة من صاحبه ويهرب به .
الخائن	هو الذي يغدر في موضع الائتمان كما لو استودع مالا فجحده .
الحِرْز	هو الموضع الحصين، وحرز كل مال ما يحفظ فيه عادة .

أسئلة

- س ١ : تكلم عن عناية الشريعة بالمال بحفظه من جهة صاحبه، ومن جهة غيره .
- س ٢ : عرّف السرقة لغة وشرعاً، وما وجه الاتفاق بين المعنى اللغوي والشرعي ؟
- س ٣ : ما حكم السرقة ؟ واذكر الدليل على ذلك .
- س ٤ : ما حد السارق ؟ مع ذكر الدليل، وما الحكم إذا سرق مرة أخرى ؟

(١) سبق تخريجه ص ٩٩ وهذا لفظ مسلم .

س ٥ : اذكر ثلاثاً من حكم مشروعية الحد للشارق .

س ٦ : استخراج شروط القطع في السرقة من خلال التعريف .

س ٧ : املأ الفراغات التالية :

أ- تثبت السرقة بأحد أمرين هما : (١) (٢)

ب- الحكمة من حسم يد السارق هي :

س ٨ : ما معنى انتفاء الشبهة ؟ ولم كان شرطاً للقطع ؟ ومثل له .

س ٩ : اذكر ثلاثة أمثلة للحرز، وما الدليل على اشتراط الحرز في القطع ؟ مع بيان وجه الدلالة .

س ١٠ : بين أي الصور التالية فيها قطع، وأيها لا قطع فيها ؟ مع بيان السبب .

أ- سرقة آلات اللهو المحرم .

ب- من استودع مالاً فأنكره .

ج- إذا أخذ مالاً خُلِسَةً .

د- إذا سرق غنماً من حظيرتها .

هـ- إذا شهد عليه رجل وامرأتان بالسرقة .

و- إذا سرق طعاماً في مجاعة .

ز- إذا سرق مالاً مخبأً تحت الفرش .

ح- إذا سرقت الزوجة من مال زوجها .

نشاط



درست في هذا الكتاب عدداً من كبائر الذنوب، ما المراد بالكبيرة ؟ مع ذكر ثلاث من

الكبائر التي لا حَدَّ فيها ولا قصاص .

انظر : كتاب فتح المجيد شرح كتاب التوحيد . باب قول الله تعالى : ﴿ **أَفَأَمْنُوا مَكْرَ اللَّهِ** ﴾ ، وكتاب الكبائر للذهبي .

الدرس الحادي والعشرون : حَدُّ قُطَاعِ الطَّرِيقِ (الْحِرَابَةِ)

لقد ذلّل الله لعباده الأرض وأمرهم بالسّير في مناكبها لتبادل مصالحهم، وتنمية أموالهم وصلة أرحامهم، وتعاونهم على البر والتقوى، وأعظم من ذلك السفر إلى بيته العتيق والسفر لطلب العلم أو الدعوة إلى الله أو الجهاد في سبيله ونحو ذلك، فإذا أراد أحد أن يسدّ طريق هؤلاء، أو يعوق سيرهم، أو يخوفهم وجب منعه وردعه؛ حفظاً لنعمة الأمن التي امتن الله بها على عباده. لذا فقد شرع الله حدّاً رادعاً يزيل هذا العائق ويمنع ذلك الأذى وهو المسمى بـ (حدّ الحِرابَةِ).

تعريف الحِرابَةِ

الحِرابَةُ : هي التعرض للناس بالسلاح ونحوه في الصحراء أو البنيان ليغضبوهم أموالهم مجاهرة. والتعرض للناس لسفك دمائهم وانتهاك أعراضهم داخل في الحِرابَةِ. ويدخل في الحِرابَةِ : ما يقع من ذلك في طائرة، أو سفينة، أو سيارة، وسواء أكان تهديداً بسلاح، أم زرعاً لمتفجرات، أم نسفاً لأبنية.

حكمها

الحِرابَةُ محرمة، وهي كبيرة من كبائر الذنوب، وقد دلّ على تحريمها الكتاب والسنة والإجماع. فمن الكتاب : قوله تعالى : ﴿إِنَّمَا جَزَاءُ الَّذِينَ يُحَارِبُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَيَسْعَوْنَ فِي الْأَرْضِ فَسَادًا أَنْ يُقَتَّلُوا أَوْ يُصَلَّبُوا أَوْ تُقَطَّعَ أَيْدِيهِمْ وَأَرْجُلُهُمْ مِّنْ خَلْفٍ أَوْ يُنْفَوْا مِنَ الْأَرْضِ ذَلِكَ لَهُمْ خِزْيٌ فِي الدُّنْيَا وَلَهُمْ فِي الْآخِرَةِ عَذَابٌ عَظِيمٌ﴾ (٣٣).^(١)

(١) سورة المائدة : آية ٣٣ .

ومن السنة : حديث أنس رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قَالَ : « قَدِمَ نَاسٌ مِنْ عُكْلٍ أَوْ عُرَيْنَةَ فَاجْتَوُوا الْمَدِينَةَ فَأَمَرَهُمُ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِبَلْقَاحٍ ، وَأَنْ يَشْرَبُوا مِنْ أَبْوَالِهَا وَأَلْبَانِهَا ، فَانْطَلَقُوا فَلَمَّا صَحُّوا قَتَلُوا رَاعِي النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَاسْتَقَوْا النَّعْمَ ، فَجَاءَ الْخَبْرُ فِي أَوَّلِ النَّهَارِ فَبَعَثَ فِي آثَارِهِمْ ، فَلَمَّا ارْتَفَعَ النَّهَارُ جِيءَ بِهِمْ ، فَأَمَرَ فَقَطَعَ أَيْدِيَهُمْ وَأَرْجُلَهُمْ وَسُمِّرَتْ أَعْيُنُهُمْ وَأُلْقُوا فِي الْحَرَّةِ يَسْتَسْقُونَ فَلَا يُسْقَوْنَ » متفق عليه^(١) .
وقد أجمعت الأمة على تحريم الحراية .

عقوبة المحارب



لقد بين الله تعالى حد المحارب في الآية السابقة، والإمام مُخَيَّرٌ بين قتلهم، أو صلبهم، أو قطع أيديهم وأرجلهم من خلاف - أي اليد اليمنى والرجل اليسرى - أو نفيهم من الأرض، إلا إذا كان المحارب قد قَتَلَ فَإِنَّهُ يَتَعَيَّنُ قَتْلُهُ حَتْمًا . ويكون اختيار الإمام مبنياً على اجتهاده مراعيًا واقع المجرم وظروف الجريمة وأثرها في المجتمع^(٢) .

توبة المحارب



إذا تاب المحارب قبل القدرة عليه فإن الحد يسقط عنه كما قال تعالى - بعد آية الحراية - :
﴿إِلَّا الَّذِينَ تَابُوا مِنْ قَبْلِ أَنْ تَقْدِرُوا عَلَيْهِمْ فَاعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَحِيمٌ﴾^(٣) .
وعلى هذا عمل الصحابة رضي الله عنهم .

أما إذا كان ذلك بعد القدرة عليه فلا يسقط عنه الحد؛ لمفهوم الآية السابقة، ولئلا يتخذ ذلك ذريعة إلى تعطيل حدود الله .

(١) صحيح البخاري مع الفتح ١ / ٣٣٥ كتاب الوضوء، باب أبوال الإبل والدواب والغنم ومرابضها، وصحيح مسلم بشرح النووي ١١ / ١٥٤ - ١٥٧ كتاب القسامة، باب حكم المحاربين والمرتدين، ومعنى سُمِّرَتْ أَعْيُنُهُمْ : أي كحلت بمسامير محمية . وإنما فُعلَ بهم ذلك لأنهم فعلوه بالرعاة .

(٢) للاستزادة انظر : بحثًا مطولاً عن الحراية في مجلة البحوث الإسلامية عدد (١١) وخلاصته في عدد (١٢) ص ٥٩ - ٦٥ وكذلك قرار هيئة كبار العلماء في العدد نفسه ص ٧٥ - ٧٩ .
(٣) سورة المائدة : آية ٣٤ .

دفع الصائل

لقد كرم الله المسلم وحفظ له مكانته وحقوقه، وأكّد حرمة دمه وماله وعرضه .
وقد مرّ معنا أدلة كثيرة على ذلك في تحريم القتل والزنا والقذف والسرقة وغيرها، وسنتكلم هنا عما أعطيه المسلم من حق في المدافعة عن نفسه وعرضه وماله ضد من يغالبه عليها، وهو ما يسمى بدفع الصائل).

تعريف الصائل

الصائل اسم فاعل من الصيّال .
والصيّال : هو الاستطالة والوثوب على الآخرين في النفس أو المال أو العرّض بغير حق . وهو حرام ؛ لأنه اعتداء على الآخرين، قال تعالى : ﴿وَلَا تَعْتَدُوا إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ الْمُعْتَدِينَ﴾^(١) ويجب دفع الصائل ؛ لأن في دفعه محافظةً على النفس من الهلاك . قال تعالى : ﴿وَأَنْفِقُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَلَا تُلْقُوا بِأَيْدِيكُمْ إِلَى التَّهْلُكَةِ﴾^(٢) .

كيفية دفعه وما يترتب على ذلك من أحكام

يشرع دفع الصائل بالأسهل فالأسهل، فيدفع بأسهل ما يغلب على الظن اندفاعه به .
فمثلاً : إن كان يندفع بالتهديد فلا يضربه، وإن لم يندفع إلا بالضرب فليضربه بالأسهل فالأسهل، وإن لم يندفع إلا بقتله فليقتله، ولا ضمان عليه ؛ لأنه مأذون له بذلك، وما تترتب على المأذون فليس بمضمون .

(٢) سورة البقرة : آية ١٩٥ .

(١) سورة البقرة : آية ١٩٠ .

عن أبي هريرة رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قال : جاء رجل إلى رسول الله ﷺ فقال : يا رسول الله أرأيت إن جاء رجل يريد أخذ مالي ؟ قال : « فلا تعطه مالك » قال : أرأيت إن قاتلني ؟ قال : « قاتله » قال : أرأيت إن قتلني ؟ قال : « فأنت شهيد » قال : أرأيت إن قتلته ؟ قال : « هو في النار » رواه مسلم^(١) .

- وإذا كان يمكنه دفعه بدون القتل فقتله فإنه فيضمن ، لأنه دفعه بأكثر مما يجب . وإن خاف أن يبادره بالقتل كما لو كان معه سلاح وأشهره عليه فله أن يدفعه بالقتل مباشرة .

- وكذلك إذا صالت عليه بهيمة كالبعير إذا هاج عليه ، ولم يندفع إلا بالقتل فإنه يقتله ولا يضمنه ؛ لأن الصائل لا حرمة له .

- وكذلك يجب دفع الصائل على غيره - مع ظن السلامة - لقوله ﷺ : « انصر أخاك ظالماً أو مظلوماً » رواه البخاري^(٢) .

- وإذا دخل لصٌ في منزل إنسان فحكمه حكم الصائل يدافعه بالأسهل فالأسهل .

الاختطاف

ومن صور الحرابة التي مُنيتَ بها الأمة في العصر الحاضر ما يسمى بـ (الاختطاف) الذي كثر وقوعه وتفنن المجرمون في أساليبه .

ولذا فإن جرائم الخطف لانتهاك الحرمات على سبيل المجاهرة من الحرابة والفساد في الأرض ، ويستحق فاعلها العقاب الذي ذكره الله تعالى في آية المائدة وسبق بيانه .

وسواء في ذلك أن يكون الخاطف قد قتل ، أو جنى جناية دون القتل ، أو أخذ المال ، أو انتهاك العرض ، أو لم يكن منه إلا الإخافة والتهديد . وسواء كان الخطف في المدن والقرى أو في

(١) صحيح مسلم بشرح النووي ١٦٣/٢ كتاب الإيمان ، باب الدليل على أن من قصد أخذ مال غيره بغير حق كان القاصد مهدر الدم في حقه .

(٢) صحيح البخاري مع الفتح ٩٨/٥ كتاب المظالم ، باب أعن أخاك ظالماً أو مظلوماً .

الصحاري، في السيارات أو الطائرات أو القطارات أو غيرها، وسواء كان تهديداً بسلاح أو وضعاً لمتفجرات أو أخذاً لرهائن أو احتجازاً لهم في أماكنهم والتهديد بقتلهم أو نحو ذلك^(١).

مصطلح



النفي هو معاقبة المحارب بإبعاده عن وطنه، ويقوم السجن مقامه. وهو مرادف للتغريب.

أسئلة

- س ١ : ما المراد بالحرابة ؟ وما الحكمة من مشروعية حد الحرابة ؟
- س ٢ : ما حد المحارب ؟ ومتى يسقط الحد عنه ؟ مستدلاً لما تقول .
- س ٣ : ما حكم المحارب إذا تاب بعد القدرة عليه ؟ اذكر الدليل والتعليل لما تقول .
- س ٤ : ما الاعتبارات التي يراعيها الإمام في اختياره عقوبة المحارب ؟
- س ٥ : ضع علامة (✓) أو (X) أمام العبارات التالية مع تصحيح الخطأ :
 - أ) التعرض للناس بالسلاح لانتهاك أعراضهم داخل في الحرابة. ()
 - ب) يجب قتل المحارب بكل حال. ()
 - ج) من عقوبة المحارب قطع يده اليسرى ورجله اليمنى. ()
- س ٦ : ما حكم مدافعة الصائل ؟ وكيف يستدل بهذا على تكريم الله للمسلم وحفظ حقوقه ؟
- س ٧ : كيف يدفع الصائل ؟ وهل يضمنه إذا لم يندفع إلا بقتله فقتله ؟ مع الدليل والتعليل .
- س ٨ : ما الحكم إذا صالت على الإنسان بهيمة ؟ وهل يضمنها ؟ ولماذا ؟

(١) انظر : مجموع فتاوى ومقالات متنوعة . لسماحة الشيخ عبدالعزيز بن باز ٢٧٦/١ .
وقرار هيئة كبار العلماء رقم (٨٥) بتاريخ ١١/١١/١٤٠١ هـ في مجلة البحوث الإسلامية عدد (١٢) ص ٧٥ - ٧٩ .

س ٩ : ما حكم اللص إذا دخل بيتاً لأخذ المال ؟ وضح ذلك .

س ١٠ : ما حكم الاختطاف بصوره المختلفه ؟ وما عقوبة المختطف ؟

س ١١ : بين حكم ما يلي مع الدليل أو التعليل :

أ - دفع الصائل على الآخرين .

ب - خطف الطائرات أو حجز الأولاد كرهائن لأجل ابتزاز الأموال .

ج - إذا قتل الصائل وكان يمكنه دفعه بدون القتل .

نشاط



اكتب مقالاً عن نعمة الأمن في الأوطان مبيناً أثر تطبيق الحدود الشرعية في استتباب الأمن .

فائدة



الحيوانات من حيث حكم قتلها قسمان :

أ - حيوانات مؤذية بطبيعتها؛ فهذه تقتل وإن لم تكن صائلة كالفواسق الخمس التي أمرنا بقتلها في الحل والحرم .

ب - حيوانات ليس من طبيعتها الأذى، فتقتل حال أذيتها كالبعير إذا هاج على أحد .

الدرس الثاني والعشرون : أحكام البغاة

وجوب السمع والطاعة لإمام المسلمين في غير معصية الله

إن ولاية أمر الناس من أعظم واجبات الدين وضرورياته، بل لا قيام للدين ولا للدنيا إلا بها، فإن بني آدم لا تتم مصالحهم إلا باجتماعهم، ولا بد عند الاجتماع من أمير، وقد أمر الشارع به في الاجتماع القليل العارض كالسفر تنبيهاً بذلك على ما هو أهم وهو اجتماع الناس تحت إمام واحد. ولأن الله تعالى أوجب الأمر بالمعروف، والنهي عن المنكر، والجهاد، والعدل، ونصر المظلوم، وإقامة الحدود، ولا يتم ذلك إلا بالقوة والإمارة.

وقد أمر الله جل وعلا بطاعة ولادة الأمر فقال تعالى : ﴿يَتَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولِي الْأَمْرِ مِنْكُمْ﴾^(١).

وأمر به المصطفى ﷺ فقال : « من أطاعني فقد أطاع الله، ومن عصاني فقد عصى الله ومن أطاع الأمير فقد أطاعني، ومن عصى الأمير فقد عصاني » متفق عليه^(٢). وهذا ما لم يأمر بمعصية، فإن أمر بمعصية فلا يطاع فيها.

عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما عن النبي ﷺ أنه قال : « على المرء السمع والطاعة فيما أَحَبَّ وَكَرِهَ إِلَّا أَنْ يُؤْمَرَ بِمَعْصِيَةٍ، فَإِنْ أُمِرَ بِمَعْصِيَةٍ فَلَا سَمْعَ وَلَا طَاعَةَ » متفق عليه^(٣).

والسمع والطاعة لولاية الأمر في غير معصية الله أمر مجمع على وجوبه عند أهل السنة والجماعة، وأصل من أصولهم التي باينوا بها أهل البدع والأهواء.

(١) سورة النساء : آية ٥٩ .

(٢) صحيح البخاري مع الفتح ١٣ / ١١١ كتاب الأحكام، باب قول الله تعالى ﴿ أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولِي الْأَمْرِ مِنْكُمْ ﴾، وصحيح مسلم بشرح النووي ١٢ / ٢٢٣ كتاب الإمارة، باب وجوب طاعة الأمراء في غير معصية .

(٣) صحيح البخاري مع الفتح، كتاب الأحكام ١٣ / ١٢١ باب السمع والطاعة للإمام ما لم تكن معصية، وصحيح مسلم بشرح النووي ١٢ / ٢٢٦ الموضوع السابق .



إذا تمت البيعة للإمام بأن بايعه أهل الحَلِّ والعقد ثبتت ولايته ووجبت طاعته ويكفي بقية الرعية أن يعتقدوا دخولهم تحت طاعة الإمام، وأن يسمعوا ويطيعوا، فمن مات وليس في عنقه بيعة مات ميتة جاهلية، فعن عبدالله بن عمر رضي الله عنهما قال : سمعت رسول الله ﷺ يقول : « من خلع يداً من طاعة لقي الله يوم القيامة لا حجة له، ومن مات وليس في عنقه بيعة مات ميتة جاهلية » رواه مسلم^(١).

ولا يجوز الخروج على ولي الأمر، ولا نزع يدٍ من طاعته ولو جار وظلم، ولا الدعاء عليه، وإنما الواجب على المسلم أن يكره ظلمه ومعصيته، ويصبر عليه ويناصحه، ويجب على أهل العلم والفضل الاجتهاد في مناصحته سرّاً، من غير إثارة فتنة، أو تحريض عليه.

فعن عوف بن مالك رَضِيَ اللهُ عَنْهُ عن رسول الله ﷺ قال : « خيار أئمتكم الذين تحبونهم ويحبونكم، ويصلون عليكم وتصلون عليهم، وشرار أئمتكم الذين تبغضونهم ويبغضونكم وتلعنونهم ويلعنونكم » قيل : يا رسول الله؛ أفلا ننايذهم بالسيف؟ فقال : « لا ما أقاموا فيكم الصلاة، وإذا رأيتم من ولاتكم شيئاً تكرهونه فاكرهوا عمله، ولا تنزعوا يداً من طاعة » رواه مسلم^(٢). وعن ابن عباس رضي الله عنهما قال : قال رسول الله ﷺ « من رأى من أميره شيئاً يكرهه فليصبر فإنه من فارق الجماعة شبراً فمات فميتة جاهلية » متفق عليه^(٣).

ولذا أمر ﷺ الأنصار بالصبر لما أخبرهم أن الأمراء سيستأثرون عليهم ويمنعونهم حقوقهم. أما الخروج على الإمام فلا يجوز إلا إذا أتى كفراً صريحاً.

(١) صحيح مسلم بشرح النووي ١٢ / ٢٤٠ كتاب الإمارة، باب وجوب ملازمة جماعة المسلمين.

(٢) صحيح مسلم بشرح النووي ١٢ / ٢٤٤ - ٢٤٥ كتاب الإمارة، باب خيار الأئمة وشرارهم.

(٣) صحيح البخاري مع الفتح ١٣ / ١٢١ الموضوع السابق، وصحيح مسلم بشرح النووي ١٢ / ٢٤٠ كتاب الإمارة، باب وجوب ملازمة جماعة المسلمين عند ظهور الفتن وفي كل حال.

عن عبادة بن الصامت رضي الله عنه قال : دعانا رسول الله صلى الله عليه وسلم فبايعناه، فكان مما أخذ علينا أن بايعنا على السمع والطاعة في منشطنا ومكرهنا، وعسرنا ويسرنا، وأثرة علينا، وألا ننازع الأمر أهله، قال : «إلا أن تروا كفراً بواحدٍ عندكم من الله فيه برهان» متفق عليه^(١).

تعريف البغاة



البغاة لغة : جمع باغٍ من البغي وهو : التعدي والظلم .
وشرعاً : هم قوم لهم قوة ومنعة يخرجون على الإمام بتأويل سائغ .

كيفية التعامل معهم



يجب على الإمام أن يرأسل الخارجين عليه فيسألهم عما ينقمون عليه درءاً للمفسدة وقطعاً لحجتهم، فإن نقموا عليه حراماً - كما لو ذكروا ظلماً - وجب عليه إزالته، وإن كان حلالاً لكن التبس عليهم فاعتقدوا مخالفته للحق فإنه يبين لهم ما أشكل عليهم ويذكر لهم حجته؛ فإن رجعوا وإلا كانوا بغاة يجب قتالهم لدفع شرهم، وعلى الرعية معونة الإمام في قتالهم، لأنهم لما قامت عليهم الحجة وأزيلت شبهتهم صاروا مفسدين في الأرض، قال تعالى : ﴿وَإِن طَآئِفَتَانِ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ اقْتَتَلُوا فَأَصْلِحُوا بَيْنَهُمَا فَإِن بَغَت إِحْدَاهُمَا عَلَى الْأُخْرَى فَقْتُلُوا الَّتِي تَبْغِي حَتَّى تَفِيءَ إِلَى أَمْرِ اللَّهِ﴾^(٢).

أحكامهم



يحرم قتال البغاة بما يعم كالقذائف المدمرة، كما يحرم قتل ذريتهم وجريحهم ومدبرهم

(١) صحيح البخاري مع الفتح ١٣ / ٥ كتاب الفتن، باب قول النبي صلى الله عليه وسلم : «سترون بعدي أموراً تنكرونها»، وصحيح مسلم بشرح النووي ١٢ / ٢٢٨ كتاب الإمارة، باب وجوب طاعة الأمراء في غير معصية .

(٢) سورة الحجرات : آية ٩ .

ومن ترك القتال منهم، ومن أسر منهم يحبس حتى تخمد الفتنة، ولا تغنم أموالهم لبقاء ملكهم عليها، وما ذهب حال المقاتلة من الأنفس والأموال فهو غير مضمون إلا من وجد ماله بعينه فإنه يأخذه .

أسئلة

- س ١ : ما حكم تولية إمام للمسلمين ؟ علل ذلك، وما واجبات الإمام ؟
- س ٢ : ما حكم طاعة ولي الأمر ؟ مع الدليل، وما شرط ذلك ؟ مستدلاً لما تقول .
- س ٣ : ما الواجب إذا حصل من الوالي فسق أو ظلم ؟ وضح ذلك مستدلاً لما تقول .
- س ٤ : هل يجوز الخروج على الإمام ؟ وضح ذلك مع الاستدلال لما تقول .
- س ٥ : بم تثبت ولاية الإمام ؟ وهل يلزم أن يبايعه جميع الناس ؟
- س ٦ : من البغاة ؟ وما الواجب على الإمام تجاههم قبل القتال ؟
- س ٧ : متى يقاتل الإمام الخارجين عليه ؟ مع التعليل والدليل .
- س ٨ : بين أحكام قتال البغاة . وما واجب الرعية تجاههم ؟

نشاط



إذا اقتتل طائفتان من المؤمنين فما موقف ولي الأمر ؟ وضح ذلك من خلال آية الحجرات، مسترشداً بأقوال المفسرين .

الدرس الثالث والعشرون : التعزير

لقد اهتمت الشريعة الإسلامية بحفظ نظام العالم عن كل ما من شأنه إشاعة الفوضى والإخلال بالأمن ونشر الفساد، ويظهر ذلك جلياً في تقريرها العقوبات المقدرة المتمثلة في الحدود، والعقوبات غير المقدرة في التعزير.

تعريف التعزير



التعزير لغة : المنع، ويأتي بمعنى التأديب .
اصطلاحاً : التأديب على كل معصية لا حد فيها ولا كفارة ولا قصاص .

مشروعيته



التعزير مشروع على ترك واجب أو فعل محرم لا حد فيه ولا كفارة ولا قصاص .
ويدل على مشروعيته الكتاب والسنة .

فمن الكتاب قوله تعالى : ﴿ وَالَّذِينَ تَخَافُونَ نُشُوزَهُمْ فَعِظُوهُمْ بِرِّكُمْ وَأَهْجُرُوهُمْ إِنَّ فِي الْمَضَاجِعِ وَأَضْرِبُوهُمْ ۗ ﴾ (١) .

ومن السنة : ما رواه ابن عمر رضي الله عنهما قال : قد رأيت الناس في عهد رسول الله ﷺ إذا ابتاعوا طعاماً جزافاً يُضربون في أن يبيعه في مكانهم ذلك، حتى يؤووه إلى رحالهم . متفق عليه (٢) .

(١) سورة النساء : آية ٣٤ .

(٢) صحيح البخاري مع الفتح ٤ / ٣٥٠ كتاب البيوع، باب من رأى إذا اشترى طعاماً جزافاً ألا يبيعه حتى يؤويه إلى رحله، وصحيح مسلم بشرح النووي ١٠ / ١٧٠ كتاب البيوع، باب بطلان بيع المبيع قبل قبضه، واللفظ له، وجزافاً أي : بدون كيل ولا وزن ولا تقدير .

وعن معاوية بن حيدة رَضِيَ اللهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ فِيمَنْ مَنَعَ الزَّكَاةَ : « وَمَنْ مَنَعَهَا فإِنَّا آخِذُوهَا وَشَطْرَ مَالِهِ عَزْمَةٌ مِنْ عَزْمَاتِ رَبِّنَا عَزَّ وَجَلَّ » رواه أبو داود والنسائي (١) .

وإذا كان التعزير لحق آدمي وطالب به فيلزم إيجابته إلى طلبه ولا يجوز العفو عنه وكذا إذا رأى القاضي أن المفسدة لا تندفع إلا بالتعزير فيكون واجباً .

أنواع التعزيرات



ليس للتعزير حدٌ معين، لكن إذا كانت المعصية لها حدٌ مقدر من جنسها فلا يُبلَغُ بالتعزير ذلك الحد المقدر كالشتم بدون قذف لا يبلغ فيه حد القذف .

وقد يصل التعزير إلى القتل إذا اقتضته المصلحة ولم تندفع المفسدة إلا به، مثل قتل الجاسوس، وقتل المفرق لجماعة المسلمين، والداعي إلى البدعة ونحوهم .

ونوع التعزير وتقديره راجع إلى اجتهاد الحاكم بحسب الحاجة والمصلحة، وذلك لتفاوت الجرائم واختلاف الزمان والمكان .

ويمكن تصنيف العقوبات التعزيرية إلى ما يلي :

- ١ - ما يتعلق بالأبدان : كالقتل، والجلد .
- ٢ - ما يتعلق بالأموال : كالإتلاف، والتغريم .
- ٣ - ما هو مركب منهما : كجلد السارق من غير حرز مع إضعاف التغريم عليه .
- ٤ - ما يتعلق بتقييد الإرادة : كالحبس، والنفي .
- ٥ - ما يتعلق بالمعنويات : كالتوبيخ والزجر، وكذا التعزير بالتشهير أو العزل عن المنصب .

(١) سنن أبي داود، كتاب الزكاة، باب زكاة السائمة، حديث رقم ١٥٧٥، وسنن النسائي ١٥/٥ كتاب الزكاة، باب عقوبة مانع الزكاة .

الفرق بين الحدِّ والتعزير

من خلال دراستك للحدود والتعزيرات يتبين لك ما بينهما من فروق؛ ومن ذلك :

التعزير	الحد
غير مقدر .	مقدر .
يختلف باختلاف الفاعل فتأديب ذوي الهيئات ^(١) أخف من غيرهم	الكل فيه سواء .
حسب اجتهاد الإمام .	إقامته واجبة إلا حد القذف فمتوقف على مطالبة المقذوف .
يقام حتى مع وجود شبهة .	يدرأ بالشبهة .
يفعله الإمام وغيره ممن له التأديب كالزوج والوالد .	مختص بالإمام .
تجوز الشفاعة فيه ولو بلغ الإمام .	لا تجوز الشفاعة فيه بعد بلوغه الإمام .

أسباب التعزير ونماذج مما يعزر عليه



أسباب التعزير كثيرة لا تحصى، ولكن القاعدة في ذلك أن موجب التعزير هو ارتكاب معصية لا حد فيها ولا كفارة ولا قصاص .

من أسباب التعزير لفعل محرم



- ١ - الاستمتاع بالأجنبية بما لا يوجب الحد .
- ٢ - السرقة التي لا قطع فيها، وكذا الغصب والانتهاب والاختلاس^(٢) .

(٢) سبق تعريف هذه المصطلحات في ص ١٠٠ .

(١) هم الذين لا يعرفون بالشر .

- ٣ - القذف بغير الزنا واللواط .
- ٤ - سب الصحابة أو أحد منهم رضي الله عنهم .
- ٥ - بيع الخمر أو المخدرات وكل محرم .
- ٦ - كل لعب مشروط فيه أن يأخذ الغالب من المغلوب مالاَ المعروف بـ (القمار) .
- ٧ - الرشوة : وهي ما يعطيه الشخص لحاكم أو نحوه لإبطال حق أو إحقاق باطل .
- ٨ - شهادة الزور : وهي الشهادة التي تقوم على الكذب والتهمة للآخرين .
- ٩ - التزوير : وهو الميل بالشيء عن حقيقته بزيادة أو نقص أو تغيير أو تقليد ، وسواء كان ذلك في الصكوك ، أو جوازات السفر ، أو الشهادات ، أو الأختام ، أو التوقيعات ، أو غيرها من الأوراق الرسمية .

من أسباب التعزير لترك واجب



- ١ - تأخير الصلاة عن أوقاتها .
- ٢ - ترك الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر .
- ٣ - عدم أداء الديون مع الغنى .

أسئلة

- س ١ : ماذا تسمى العقوبات الشرعية غير المقدرة ؟ وما الحكمة منها ؟
- س ٢ : ما المراد بالتعزير ؟ وما العلاقة بين معناه اللغوي والشرعي ؟
- س ٣ : متى يشرع التعزير ؟ واذكر دليلاً على ذلك . ومتى يكون واجباً ؟
- س ٤ : ما أقل التعزير، وما أكثره ؟
- س ٥ : ما أنواع التعزيرات ؟ ومثل لكل نوع .
- س ٦ : مثل لما يأتي : التعزير بالقتل، تعزير يتعلق بالمعنويات، تعزير يتعلق بالأبدان والأموال، قذف بالزنا لا حَدَّ فيه .
- س ٧ : أكمل الفراغات التالية :
- أ) إذا كانت المعصية لها من جنسها فلا بالتعزير
- ب) يرجع في نوع التعزير وتقديره إلى بحسب
- س ٨ : اذكر خمسة فروق بين الحدود والتعزيرات .
- س ٩ : اذكر ثلاثة أمثلة لما يكون التعزير فيه لعدم اكتمال شروط الحد، وثلاثة أخرى لما يعزر عليه لعدم وجود حَدٍّ فيه أصلاً .
- س ١٠ : ما الفرق بين التزوير وشهادة الزور ؟ وما عقوبتهما ؟

نشاط



مثّل لثلاثة أشياء يستحق بائعها والمتاجر بها التعزير .

ثبت بأسماء المراجع والمصادر

م	اسم الكتاب	اسم المؤلف
١	المغني شرح مختصر الخرقي	عبدالله بن أحمد بن قدامة المقدسي ت ٦٢٠ هـ
٢	كشف القناع عن متن الإقناع	منصور بن يونس البهوتي ت ١٠٥١ هـ
٣	الشرح الكبير	عبدالرحمن بن أبي عمر بن قدامة المقدسي ت ٦٨٢ هـ
٤	الإنصاف في معرفة الراجح من الخلاف	علاء الدين علي بن سليمان المرادوي ت ٨٨٥ هـ
٥	مجموع الفتاوي	شيخ الإسلام أحمد بن عبدالحليم بن تيمية ت ٧٢٨ هـ
٦	زاد المعاد في هدي خير العباد	ابن قيم الجوزية ت ٧٥١ هـ
٧	شرح الزركشي على مختصر الخرقي	محمد بن عبدالله الزركشي ت ٧٧٢ هـ
٨	إعلام الموقعين عن رب العالمين	ابن قيم الجوزية
٩	حاشية الروض المربع	الشيخ عبدالرحمن بن محمد بن قاسم ت ١٣٩٢ هـ
١٠	نيل المآرب في تهذيب شرح عمدة الطالب	الشيخ عبدالله بن عبدالرحمن بن بسام ت ١٤٢٣ هـ.
١١	الشرح الممتع على زاد المستقنع	للشيخ محمد بن صالح بن عثيمين ت ١٤٢١ هـ.
١٢	الموافقات في أصول الشريعة	إبراهيم بن موسى اللخمي الشاطبي ت ٧٩٠ هـ
١٣	التشريع الجنائي	عبدالقادر عودة
١٤	مباحث في التشريع الجنائي	د. محمد فاروق النبهان
١٥	العقوبة	محمد أبو زهرة
١٦	الملخص الفقهي	الشيخ صالح بن فوزان الفوزان
١٧	أحكام المرتد	نعمان بن عبدالرزاق السامرائي

ثبت بأسماء المراجع والمصادر

م	اسم الكتاب	اسم المؤلف
١٨	قواعد الأحكام في مصالح الأنام	عزالدين عبدالعزيز بن عبدالسلام السلمي ت ٦٦٠ هـ
١٩	فقه السنة	السيد سابق
٢٠	الحدود والتعزيرات عند ابن القيم	للشيخ الدكتور بكر بن عبدالله أبو زيد
٢١	الدية	أحمد بهنسي
٢٢	القصاص في النفس	لدكتور عبدالله الركبان
٢٣	الفقه الإسلامي وأدلته	وهبة الزحيلي
٢٤	أحكام الجناية على النفس وما دونها عند ابن القيم	للشيخ الدكتور بكر بن عبدالله أبو زيد
٢٥	الفاحشة - عمل قوم لوط -	محمد بن إبراهيم الحمد
٢٦	الخمر بين الطب والفقه	د . محمد علي البار
٢٧	لماذا حرم الله هذه الأشياء	د . محمد كمال عبدالعزيز
٢٨	فتاوى إسلامية	للمشايخ - ابن باز - ابن عثيمين - ابن جبرين
٢٩	مجلة البحوث الإسلامية	إدارة البحوث العلمية والإفتاء
٣٠	التصنيف الموضوعي لتعاميم وزارة العدل	صادرة عن وزارة العدل
٣١	أبحاث وقرارات هيئة كبار العلماء	الرئاسة العامة للبحوث العلمية والإفتاء
٣٢	فتاوى الشيخ محمد بن إبراهيم	جمع الشيخ محمد بن عبدالرحمن بن قاسم
٣٣	منار السبيل بشرح الدليل	إبراهيم بن ضويان ت ١٣٥٢ هـ
٣٤	الموسوعة الفقهية	إصدار وزارة الشؤون الإسلامية في الكويت

شركة المطابع الأهلية لأؤفسييت العءوءة
National Offset Printing Press Ltd. Co.
الرفاف - المملكة العرففة السعوءفة

